تعليل الغريب بالمشهور

أصوله وضوابطه

إعداد

سعيد محمد حمد المري

المشرف

الأستاذ الدكتور باسم الجوابرة

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
الحديث النبوي الشريف

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

نيسان ٢٠٠٩

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونؤمن به، ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، ونشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فمن المعلوم أن السنة النبوية وحي من الله سبحانه وتعالى على لسان رسوله، صلى الله عليه وسلم، وهي أعظم أدلة الشرع بعد القرآن، ولذلك اجتهد الأئمة النقاد من المحدثين في معرفة الصحيح والسقيم من الأخبار، وقد كان لهم في معرفة ذلك منهج دقيق، وهو - في الحقيقة - نتاج وسطٍ علمي باهر، وممارسة طويلة، مبنية على معايشة عصر الرواة والرواية، وقد انقرض ذلك العصر.

وأخذ أهل العلم ممن بعدهم يسعون جاهدين في معرفة الأسس التي يعتمد عليها أولئك النقاد في التمييز بين ما هو من السنة وما ليس منها، وقد استمرت هذه الجهود إلى اليوم، وما زلنا نكتشف كلما حاولنا تتبع صنيعهم والتعمق في فهمه ما لم نكن نعرفه من هذا العلم الشريف.

وما هذه الأطروحة العلمية بعنوان تعليل الغريب بالمشهور وإن كنت أقدمها استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الكتوراة في الحديث النبوي إلا ثمرة من ثمرات محاولة تتبع صنيع النقاد والتعمق في فهمه.

وتعليل الغريب بالمشهور نوع من أنواع علوم الحديث ليس المقصود منه إعلال رواية المنفرد بسبب مخالفتها لرواية الجماعة، وإنما المقصود به إعلال الحديث الغريب، ولو كان مروياً بإسناد صحيح، بحديث آخر مشهور، ليس بينهما أي تعارض لا من حيث المتن ولا من حيث الإسناد.

مشكلة الدراسة

من المعلوم أن النقاد من المحدثين يعتمدون غالباً في تصحيح الأخبار وإعلالها على ما جرت به العادة من إمكان الصحة وعدم ذلك، فإن كانت العادة تستبعد أن يكون الحديث صحيحاً أعله النقاد بذلك الاستبعاد، ولو كان العقل لا يحيل صحته، وإذا كانت العادة تقضي صحة الحديث قالوا بتصحيحه، وإن كان العقل لا يوجب ذلك.

إلا أن من اللافت للنظر أننا نجد النقاد في بعض الأحيان يتفقون على تعليل بعض الأحاديث الغريبة مع ثقة رواتها، بمجرد وجود أحاديث أخرى مشهورة لا تعارضها، ونجدهم في أحيان أخرى لا يعلون أمثال تلك الأخبار الغريبة بنظير ذلك الإعلال.

فهل عملهم ذلك أعني إعلال تلك الأحاديث المروية بأسانيد صحيحة مخالف لما كانوا يعتمدون عليه مما جرت به العادة؟، أم أنهم ما زالوا على المنهج نفسه ولم ندرك نحن موطن الخلل في استبعاد صحة تلك الأحاديث من حيث العادة؟.

استشكال وجيه - فيما أحسب - ولا إخال المنصف يسعه حيال هذا الاتفاق منهم على مثل ذلك الإعلال وعكسه إلا أن يقر بأن اتفاقهم لم يكن اعتباطاً، وإنما كان على أسس وقواعد، وإن لم ندركها.

ومن هنا جاء موضوع هذه الدراسة، وهو في بيان أمرين؛

الأمر الأول: وجود هذا النوع من التعليل - أعني تعليل الغريب بالمشهور – في عمل النقاد.

والثاني: معرفة القواعد التي يعتمد عليها النقاد في إعلال الحديث الغريب بالمشهور وعدم إعلاله به.

أهمية الدراسة ومبرراتها

تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يلي؛

١- أنها في نوع من علوم الحديث لم يحض بالعناية من قبل المتخصصين على أهميته.

٢- أنها في نوع من التعليل عند النقاد لا يعرفه كثير من أهل الاصطلاح.

٣- أنها تجلي دقة النقاد في تعليل الأخبار، من خلال الضوابط التي اعتمدوا عليها في تعليل الغريب بالمشهور، وعدم تعليله.

أهداف الدراسة

لهذه الدراسة أهداف كثيرة منها ما يلي؛

١ - التأصيل العلمي لنوع من علوم الحديث لم يحظ بالدراسة.

٢ - محاولة معرفة الأسس والضوابط التي يعتمد عليها النقاد في التعليل بالمشهور.

٣ - إثراء الساحة العلمية بنوع جديد من التأليف.

الدراسات السابقة

هذا الموضوع على أهميته وكثرة استعمال النقاد له في كتب الحديث والعلل والرجال والتواريخ إلا أنني لم أجد له ذكراً في كتب أهل الاصطلاح، ولم أجد من المعاصرين من كتب فيه.

غاية من يمكن أن يكون في هذا الموضوع من الدراسات ما يوجد في كتب النقاد وكتب الحديث من استعمالٍ لهذا النوع من الإعلال بصفة عامة، ومتابعة بعض المتأخرين والمعاصرين لهم، دون تفسير لذلك الإعلال.

منهجية الدراسة

أما منهجية البحث فهي قائمة على استخدام المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع المصادر، ككتب الرجال والعلل والصحاح والسنن وعلوم الحديث، ثم استخراج ما يتعلق بموضوع الدراسة، من أقوال النقاد النظرية، وتطبيقاتهم العملية، ثم بعد ذلك تحليل تلك الأقوال والتطبيقات، وفق الأسس العلمية، وبيان ضوابط استخدام ذلك النوع من التعليل، مع حشد الأمثلة المجلية له، ثم تصنيفها في المحل الذي يناسبها وفق خطة الدراسة.

وقد اعتمدت في كتابة هذه الأطروحة على ما يلي؛

١ - استشهدت في هذه الأطروحة بأحاديث وآثار، وحاولت ألا أغفل حديثاً ولا أثراً دون الكلام عليه، هذا إن كان استشهادي به عرضاً، وأما إن كان مثالاً من صلب موضوع الأطروحة فلا أحسبني تركت حديثاً دون استقصاء يتجلى به الحكم عليه.

٢ - استشهدت في هذه الأطروحة بأقوال كثيرة لأهل العلم، وحاولت جهدي أن أذكر ما يدل على صحة نسبة القول إلى صاحبه أو عدم ذلك، إما بعزوه إلى كتابه، إن كان من كتابه، وإما بالكلام على الطريق الذي روي به.

٣- رتبت الأقوال التي استشهدت بها في موضوع معين على حسب سني الوفيات، وذكرت إثر اسم كل واحد منهم سنة وفاته بين قوسين مسبوقة بحرف التاء هكذا مثلاً قال أبو بكر بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ).

٤- ذكرت طرق الأحاديث في متن الأطروحة، بقولي مثلا رواه فلان وفلان عن فلان، ثم أحلت في الحاشية إلى من خرج كل طريق.

٥- ترجمت لجماعة من الأعلام الواردين في المتن، وتركت جماعة من المشهورين لشهرتهم، ولم أترك أحداً من الرواة الواردين في إسناد حديث أو أثر لم أذكر درجته.

٦- جعلت ما ليس من كلامي بين قوسين نصيين هكذا ""، وأحلت في الحاشية إلى اسم الكتاب الذي نقلت منه مباشرة، فإن كان النقل من الكتاب بالمعنى أو ليس من المصدر الأصيل جعلت قبل اسم الكتاب كلمة (انظر) أو (كما في)، وما لم يكن كذلك فهو من كلامي.

٧- ذكرت كلام بعض أهل العلم المعاصرين دون أن أسمي أحداً أو أحيل إلى كتابه، وذلك مراعاة لسلامة الصدور، إذ القصد التحقيق العلمي فحسب، والله من وراء القصد.

خطة الدراسة

خطة الدراسة جعلتها في ثلاثة فصول، وخاتمة، وجعلت الفصل الأول منها في ثلاثة مباحث، بينما جعلت كل واحد من الفصلين الآخرين في مبحثين، وأما المباحث فجعلت كل مبحث من الفصلين الأولين في مطلبين، بينما جعلت المبحث الواحد من الفصل الثالث في أربعة مطالب، هكذا.

الفصل الأول: بيان وتوضيح للحديث الغريب والمشهور، وفيه ثلاثة مباحث؛

المبحث الأول: تعريف الغريب والمشهور وأقسامهما، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: تعريف الحديث الغريب، وأقسامه

المطلب الثاني: تعريف الحديث المشهور، وأقسامه

المبحث الثاني: أهمية الحديث الغريب وحكمه، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: أهمية الحديث الغريب

المطلب الثاني: حكم الحديث الغريب

المبحث الثالث: القرائن المصاحبة للغرابة

المطلب الأول: القرائن التي تعود إلى حال الراوي

المطلب الثاني: القرائن التي تعود إلى حال الرواية

الفصل الثاني: أصل تعليل الغريب بالمشهور، وفيه مبحثان؛

المبحث الأول: معنى تعليل الغريب بالمشهور، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: المراد من تعليل الغريب بالمشهور

المطلب الثاني: تعليل الغريب بالمشهور في كلام أهل العلم

المبحث الثاني: تعليل الغريب بالمشهور وأسباب الخلل، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: دخول الحديث في الحديث

المطلب الثاني: إلزاق الحديث براوٍ أو سند

الفصل الثالث: أنواع تعليل الغريب بالمشهور، والتطبيق العملي، وفيه مبحثان؛

المبحث الأول: أنواع تعليل الغريب بالمشهور المتعلقة بالسند، وفيه أربعة مطالب؛

المطلب الأول: تعليل الغريب بالمشهور مع اختلاف الصحابي

المطلب الثاني: تعليل الغريب بالمشهور مع اتحاد الصحابي

الفصل الأول: بيان وتوضيح للحديث الغريب والمشهور، وفيه ثلاثة مباحث؛

المبحث الأول: تعريف الغريب والمشهور وأقسامهما، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: تعريف الحديث الغريب، وأقسامه

المطلب الثاني: تعريف الحديث المشهور، وأقسامه

المبحث الثاني: أهمية الحديث الغريب وحكمه، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: أهمية الحديث الغريب

المطلب الثاني: حكم الحديث الغريب

المبحث الثالث: القرائن المصاحبة للغرابة، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: القرائن التي تعود إلى حال الراوي

المطلب الثاني: القرائن التي تعود إلى حال الرواية

الفصل الأول: بيان وتوضيح للحديث الغريب والمشهور

وفيه ثلاثة مباحث؛

المبحث الأول: تعريف الغريب والمشهور وأقسامهما، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: تعريف الحديث الغريب، وأقسامه

الفقرة الأولى: معنى الحديث الغريب في اللغة

هذا المصطلح أعني (الحديث الغريب)، مركب من لفظين، أحدهما الحديث والآخر الغريب.

أولاً: معنى كلمة الحديث في اللغة

(الحديث) وصف على وزن فعيل، من حدث بفتح الدال[1]، ومجيء فعيل وصفاً من فعل مفتوح العين قليل[2].

وأصل مادته وهي الحاء والدال والثاء تدل على كون الشيء الذي لم يكن قبل ذلك[3].

وتطلق لفظة الحديث في لغة العرب على معانٍ ليست بعيدة عما دلت عليه أصل المادة، فتطلق لفظة الحديث على الجديد[4]، لأن الجديد شيء حادث، وتطلق لفظة الحديث أيضاً على الخبر[5]، أو الكلام[6]، لأنه يحدث منه الشيء بعد الشيء[7].

---

(١) قال ابن قتيبة في أدب الكاتب، ص٣٠٦ عند قول العرب "فأخذه ما قدُمَ وما حَدُثَ": "ولا يضم حدث في شيء إلا في هذا الكلام".

(٢) بل الغالب على فعيل أنه من فعل بضم العين إذا كان بمعنى فاعل قال ابن مالك، الخلاصة:

وفَعْلٌ أولى وفعيلٌ بفعُل ... كالضَّخْم والجميل والفِعْلُ جَمُلْ

ويأتي بمعنى مفعول من كل فعل ثلاثي إلا أنه مقصور على السماع، قال ابن مالك:

ونابَ نقلاً عنه ذو فعيلِ ... نحو فتاةٍ أو فتى كحيلِ

(٣) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، (ت٣٩٥هـ): معجم مقاييس اللغة، ج٢، ص٣٦، ط٢، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٠)هـ، ١٩٩٩)م، والأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصفهاني (ت٤٢٥هـ تقريباً: مفردات ألفاظ القرآن، ص٢٢٢، ط١، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، ١٤١٢)هـ، ١٩٩٢)م، والرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، (تبعد ٦٦٦هـ): مختار الصحاح، ص٥٣، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥)هـ، ١٩٩٥)م، والزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، (ت١٢٠٥)هـ): الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٥، ص٢٠٦، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

(٤) الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب الشيرازي، (ت٨١٨هـ): القاموس المحيط.، ص٢١٤، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٥) المصدر السابق، والرازي، مختار الصحاح، ص٥٣.

(٦) الأصفهاني، المصدر نفسه، ص٢٢٢.

(٧) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٢، ص٣٦.

والمقصود هنا هو الإطلاق الثاني، أعني الكلام، ومن إطلاق الحديث على الكلام قوله تعالى: {حتى يخوضوا في حديث غيره}[١]، وقوله تعالى: {فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث}[٢]، وغير ذلك من الآيات

(١) سورة النساء آية رقم (١٤٠، وسورة الأنعام، آية رقم(٦٨).
(٢) سورة الأحزاب آية رقم، (٥٣).

ثانياً: معنى كلمة الغريب في اللغة

وأما (الغريب) في اللغة فهو وصف على وزن فعيل من غرب[١]، ويوصف به الكلام، فيقال كلام غريب إذا كان غامضاً[٢]، أو بعيداً عن الفهم[٣].

ويوصف به الرجل، فيقال رجل غريب، إذا كان بعيداً عن وطنه[٤]، أو ليس من القوم[٥].

ومن ثم فإن مرجع كلمة الغريب في اللغة إلى أحد معنيين؛ المعنى الأول: الغامض، والمعنى الثاني: البعيد.

الفقرة الثانية: معنى الحديث الغريب في الاصطلاح

أولاً: معنى كلمة الحديث في الاصطلاح

أما (الحديث) فقد ذكر غير واحد من أهل الاصطلاح أنه ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضهم يزيد ذلك توضيحاً فيقول: هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً، ويقيده بعضهم بكونه بعد النبوة ويقيد بعضهم الآخر التقرير بكونه عند أمرٍ يعاينه، وزاد بعضهم أو صفة، وزاد آخرون حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام[٦].

---

(١) يحتمل أن يكون من مضموم العين وهو القياس، أو من مفتوح العين وهو قليل، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.

(٢) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت٤٥٨هـ): المحكم والمحيط الأعظم، ج٥، ص٥٠٧، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م، والأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي، (ت٣٧٠هـ): تهذيب اللغة، ج٨، ص١١٨، ط١، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م، وابن منظور، محمد بن مكرم بن علي بن منظور الرويفعي الإفريقي، (ت٧١١هـ): لسان العرب، ج١، ص٦٤٠، ط١، دار صادر، بيروت، ١٤١٠هـ، والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٣، ص٤٨٠، ٤٨٢.

(٣) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، (ت٧٧٠هـ تقريباً: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج٢، ص٤٤٤، المكتبة العلمية، بيروت.

(٤) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج٥، ص٥٠٧، وابن منظور، لسان العرب، ج١ص٦٣٩، والفيومي، المصباح المنير، ج٢، ص٤٤٤.

(٥) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج٥، ص٥٠٧، وابن منظور، لسان العرب، ج١، ص٦٤٠، والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٣، ص٤٧٨.

(٦) ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨هـ): مجموع الفتاوى، ج١٨، ص٦، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، والسخاوي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت٩٠٢هـ): السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج١، ص١٠، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٠٣)هـ، والسخاوي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت٩٠٢هـ): الغاية في شرح الهداية في علم الرواية لابن الجزري، ص٦١، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، ط١، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ٢٠٠١)م، والقاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد الحلاق، (ت١٣٣٢)هـ): قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص٦١، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت،

قال مقيده: قد يُطلق الحديث عند أهله أيضاً على غير ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومن ذلك أنهم يسمون قول الصحابي حديثاً موقوفاً، ويسمون قول التابعي فمن بعده حديثاً مقطوعاً، فيقولون هذا حديث موقوف أو مقطوع.

١٣٩٩)هـ، ١٩٧٩)م، والمناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، (ت١٠٣١)هـ): اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، ج١، ص٢٢٨، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٩)م، وغيرها.

بل إنهم قد يطلقون كلمة الحديث من غير تقييد بكونه موقوفاً أو مقطوعا علـــى تلـــك الآثار، فيقولون مثلاً هذا حديث صحيح أو وهم أو هذا حديث يرفعه فلان ونحو ذلك[١]، إلا أن الغالب على معنى الحديث عند الإطلاق اختصاصه بالنبي صلى الله عليه وسلم.

وأما مناسبة معنى الحديث في الاصطلاح لمعناه في اللغة فظاهرة، وهو أن الحـــديث النبوي إما أن يكون كلام النبي صلى الله عليه وسلم نفسه، أو كلام غيره عنه.

ثانياً: ليس المراد بالغريب غريب اللغة

وأما المراد من (الغريب) هنا فليس هو الغريب الذي يتعلق بعلم اللغة العربيـــة، وهـــو الذي يقال فيه (غريب الحديث)، بإضافة كلمة غريب إلى كلمة الحديث، وإنما المراد بالغريـــب هنا ما يتعلق بطريق وصول الخبر إلينا.

وهذا النوع من الغريب لا يكاد يخلو من ذكره كتاب مـــن كتـــب المـــصطلح، وذلـــك لأهميته، وكثرة وروده في كلام نقاد الحديث.

والأصل في إطلاق الغرابة على الرواية هو تشبيه حديث هذا المتفرد بالرجل الغريب عن القوم، أي كأن هذا الحديث الغريب لما لم يعرفه أحد من الرواة قد أشبه الرجل الذي نـــزل على قوم لا يعرفونه.

ثالثاً: تعريف الحديث الغريب في الاصطلاح

المعروف عند أهل الاصطلاح أن الحديث الغريب هو الحديث الذي يتفرد به راويـــه، فلا يشاركه فيه غيره.

وقد عرفه بذلك من متقدمي أهل الاصطلاح الخطيب البغدادي (٤٦٣هــ) حيث ذكـــر في طيات كلامه بأنه: "الحديث الذي ينفرد به بعض الرواة بمعنى فيه لا يذكره غيره إما فـــي إسناده أو في متنه"[٢].

---

(١) الأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصر، منها؛ قال عبد الله بن أحمد كما في العلل ومعرفة الرجال، لأحمـــد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هــ): رواية عبد الله، ج٢، ص٢٧٣، تحقيـــق: وصـــي الله بـــن محمد عباس، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨)هــ، ١٩٨٨)م: "حدثني أبي قال حدثنا هشيم قال حدثنا محمد بن قيس عن مولى لقريش عن الشعبي قال ليس من المروءة النظر في مرآة الحجام سمعت أبي يقـــول حديث غريب".

(٢) الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هــ): الجامع لأخلاق الـــراوي وآداب الـــسامع، ج٢، ص١٩٦، تحقيق د.محمود الطحان، دار المعارف، الرياض، ١٤٠٣)هــ.

وقد حده بعض أهل الاصطلاح بما هو أخص من ذلك حيث قيد التفرد بكونه عمن يجمع حديثه كالزهري وقتادة، ومنهم النووي (٦٧٦هـ)[١]، وابن جماعة (٧٣٣هـ)[٢]، وغيرهما.

ومن حده بذلك فإنما اعتمد فيه على ما نقله ابن القيسراني (٥٠٧هـ) عن محمد بن إسحاق بن منده (٣٩٥هـ)[٣]، ونقله عنه أيضاً ابن الصلاح (٦٤٣هـ) في مقدمته[٤]، حيث قال ابن منده: "الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً، وإذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث سمي عزيزاً، وإذا روى الجماعة عنهم[٥] حديثاً سمي مشهوراً".

وعامة أهل الاصطلاح ينقلون قول ابن منده هذا، ولا يتعقبونه بشيء، مع أن أقوالهم لا يظهر منها تقييد الغريب بكونه عمن يجمع حديثه، وأحسب أن ابن منده لم يرد في بيان معنى الغريب تقييده بكونه عن إمامٍ يجمع حديثه، وإنما أراد بذلك التمثيل على سبيل التوضيح فحسب، وذلك لأمرين؛

١- أن إطلاق الغرابة على التفرد عن المشهورين واضح لا إشكال فيه، ومقام التبيين يفتقر في العادة إلى التمثيل بالواضحات.

٢- أننا نجد الأئمة يطلقون الغرابة على التفرد عن غير المشهورين أيضاً، وهو أمر مستفيض في صنيعهم لمن تتبعه، ولا يظن بإمام مثل ابن منده أن يجهل ذلك.

والأمثلة على إطلاق الأئمة الغريب على التفرد عن غير المشهورين من الكثرة بحيث يعسر استقصاؤها، وأول حديث مثل به الترمذي (٢٧٩هـ) على الحديث الغريب - في جزء

---

(١) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني (ت٦٧٦هـ): التقريب مع شرحه تدريب الراوي، ج٢ ص ٦٣٢، ط٣، تحقيق نظر محمد الفارابي، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٧هـ.
(٢) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـ): المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص٥٥، تحقيق د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط٢، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ.
(٣) إسناده صحيح، ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ): ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، ج١، ص٥٣، ط١، تحقيق: محمود محمد، والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، عن أبي عمر عبد الوهاب بن الحافظ محمد بن إسحاق بن منده، وهو من المحدثين الثقات كما في الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): سير أعلام النبلاء، ج١٨، ص٤٤٠-٤٤١، ط٩، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ، عن أبيه به، وابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، (ت٥٧١هـ): ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٥٣، ص٢٨٣، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م، من طريق ابن منده، ووقع في المطبوع من ابن القيسراني، أطراف الغرائب زيادة لفظة جزفر بعد قول أبي عمرو قال أبي، ولا وجه لها.
(٤) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوري، (ت٦٤٣هـ): المقدمة في علوم الحديث، ص٢٧٠، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
(٥) لفظة عنهم ليست موجودة في الأطراف وزيادتها من مقدمة ابن الصلاح.

العلل وهو يتحدث عن الحديث الغريب - لم يكن من قبيل التفرد عمن يجمع حديثه، وهو ما تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العُشَراء[١] في الذكاة[٢].

وقد قال في آخر كلامه: "ولا نعرف لأبي العشراء عن أبيه إلا هذا الحديث، وإن كان هذا الحديث مشهورا عند أهل العلم وإنما اشتهر من حديث حماد بن سلمة لا يعرف إلا من حديثه"[٣]، وقال نحو ذلك في السنن بعد إخراجه لهذا الحديث[٤].

وكلام أهل العلم في أبي العشراء يدل على أنه غير معروف[٥]، كما ذكر غير واحد من أهل العلم كعلي ابن المديني (٢٣٤هـ) وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) والبخاري (٢٥٦هـ) وغيرهم أنه لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وأنه لا يعرف له غير هذا الحديث[٦]، وذكر بعضهم أنه مجهول[٧].

هذا هو أكثر ما يراد من إطلاق الغريب عند الأئمة وهو أنه لم يرو الحديث إلا راوٍ واحدٌ، وهو الأصل عند وصف الأئمة للحديث بأنه غريب، وقد يطلقون الغرابة على الحديث ولا يعنون الرواية، وإنما يعنون غرابة المتن، وهذا قليل إلا أنه موجود.

وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ): "وقد يعبر عن مثل ما ذكرناه آنفا بأنه غريب، وأكثر ما يوصف بذلك الحديث الذي ينفرد به بعض الرواة بمعنى فيه لا يذكره غيره

---

(١) قال ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): ابن حجر، التقريب، ج٢، ص٤٣٦، تحقيق: محمد عوامة، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م: "بضم أوله وفتح المعجمة والراء والمد".

(٢) ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هـ): المسند، ج٤، ص٣٤، مؤسسة قرطبة، مصر، وأبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ): السنن، ح(٢٨٢٥)، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر. والترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): الترمذي، السنن، ح(١٤٨١)، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، والنسائي، السنن، ج٧، ص٢٢٨ وابن ماجة ح(٣١٨٤) وغيرهم من طرق كثيرة عن حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه قال: "قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ قال: لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك"، وقد تكلم في هذا الحديث غير واحد من أهل العلم من أجل أن أبا العشراء غير معروف، وحملوه على أنه مخصوص بما لم يقدر عليه، كالمتردية والبعير الناد، والمسألة معروفة في كتب الفقه فليرجع إلى ذلك.

(٣) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): الترمذي، العلل الصغير بآخر الترمذي، السنن، ج٥، ص٧٥٨، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) الترمذي، السنن ح(١٤٨١).

(٥) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): التاريخ الكبير، ج٢، ص٢١، تحقيق السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.

(٦) المزي، تهذيب الكمال، ج٣٤، ص٨٥، والعلل للمديني، ص٨٧، والترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): العلل الكبير، ص٢٤٢، بترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبي المعاطي النوري، ومحمود محمد الصعيدي، ط١، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٩هـ، وابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٥٩، والخليلي، الإرشاد ، ج٢، ص٥٠٤-٥٠٥.

(٧) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٧، ص٢٥٤.

إما في إسناده أو في متنه، فأما العبارة عن الحديث المستحسن بأنه غريب فأول مــن حُفِظَــتْ عنه عبد الله بن عباس"[١].

وأما مناسبة معنى الحديث الغريب في الاصطلاح لمعناه في اللغة فهو فيما أحسب من جهة تشبيه الحديث الذي تفرد به الراوي عن غيره من الرواة بالغريب عن داره الــذي نــزل على قوم لا يعرفونه، والله تعالى أعلم.

(١) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٩٦.

الفقرة الثالثة: أقسام الحديث الغريب

الحديث الغريب كغيره من أنواع علوم الحديث يمكن تقسيمه إلى أقسام بحسب تعدد الاعتبارات.

وقد ذكر أهل العلم من المحدثين للغريب أقساماً متعددة، ثم استقر الاصطلاح بعد ذلك على قسمين، يجمعان جميع الأقسام، وهما ما يلي؛

القسم الأول: الغريب المطلق، وهو الحديث الذي لا يروى متنه إلا بطريق واحد، ويطلق عليه العلماء عادة لفظ الغرابة فيقولون حديث غريب، أو حديث فرد.

وقد أشار الترمذي (٢٧٩هـ) إلى هذا النوع بقوله: "وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث غريب، فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان؛ رب حديث يكون غريبا لا يروى إلا من وجه واحد"[(١)]، ثم مثل بحديث حماد بن سلمة عن أبي العشراء في الذكاة، وحديث عبد الله بن دينار في النهي عن بيع الولاء وعن هبته.

وهذا النوع من الغريب منه ما هو صحيح، ويشمل غرائب كثيرة في الصحيحين وغيرهما، ومنه ما ليس كذلك.

وأما الحاكم (٤٠٥هـ) وابن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ) فقد عدا غرائب الصحيح نوعاً مستقلاً من أنواع الغريب[(٢)].

ويتضح من كلامهما أن المراد بغرائب الصحيح ما تفرد به التابعي عن الصحابي، ويتفرد به عن التابعي أيضاً تابع تابعي، ويكونون من أهل الشهرة والعدالة، نص على ذلك ابن طاهر، ومثل له الحاكم.

وذكر الحاكم نوعاً آخر من أنواع الغريب، سماه غرائب المتون، ولم يبين معناه، غير أنه مثل على ذلك بمثالين[(٣)]، وهو داخل في نوع الغريب المطلق.

وذلك لأنه يحتمل أحد أمرين؛

إما أن يكون الحاكم قد أراد بغرابة المتن تفرد بعض الرواة من أهل الطبقات المتأخرة به، كشيوخ الشيخين، كما في المثالين اللذين ذكرهما.

وإما أن يكون أراد بالغرابة ما في المتن من غرائب الأخبار بحيث يبلغ إلى حد النكارة إن لم يشتهر، وهو يستلزم غرابة الإسناد أيضاً.

---

(١) الترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر جامع الترمذي، ج٥، ص٧٥٨.
(٢) الحاكم، محمد بن عبد الله بن البيع النيسابوري (ت٤٠٥هـ): معرفة علوم الحديث، ص٩٤، تحقيق السيد معظم حسين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٧هـ.، ص٩٤، وابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج١، ص٥٣.
(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٩٥.

القسم الثاني: الغريب النسبي، وهو الحديث الذي ينفرد به راوٍ عن شيخه، وقد عرف متنه عن غير ذلك الشيخ.

وهو ما ذكره الترمذي (٢٧٩هـ) بقوله: "ورب حديث يروى من أوجه كثيرة، وإنما يستغرب لحال الإسناد"[١].

وهو ما يقول فيه أهل العلم عادة، غريب من هذا الوجه أو غريب من حديث فلان، وقد يطلقون لفظ الغرابة عليه فيقولون حديث غريب، ومرادهم أي من هذا الوجه، وقد مثل الترمذي لهذا النوع بأمثلة.

وأما الحاكم (٤٠٥هـ) فقد سمى هذا النوع من الغريب غرائب الشيوخ[٢]، لأن الغرابة فيه ليست مطلقة، وإنما تكون بالنسبة لروايته عن شيخ معين، ومثل له بأمثلة.

بينما جعله ابن طاهر القيسراني (٥٠٧هـ) نوعين؛ أحدهما: هو النوع الثاني عنده، وهو في تفرد أحد الرواة عن واحد من أتباع التابعين، بينما الحديث مشهور عن غيره[٣]، والثاني: هو النوع الرابع عنده، وهو في تفرد أحد التابعين عن أحد الصحابة بينما الحديث مشهور عن غيره[٤].

ومن هذا القسم - أعني الغريب النسبي - عند بعض أهل العلم ما ذكره ابن طاهر في النوع الخامس من أنواع الغرائب والأفراد، وهو ما يتفرد به أهل بلد دون غيرهم.

وثمة نوع آخر من الغريب لا يخرج عن النوعين المتقدمين، وهو الحديث الذي فيه زيادة لا تروى إلا بطريق واحد، أي ينفرد بها أحد الرواة دون بقيتهم.

وهذا النوع يحتمل أن يلحق بالغريب المطلق، إذا كانت الزيادة ليس لها متابع من طريق آخر، ويحتمل أن يلحق بالغريب النسبي، إذا وردت الزيادة من طريق آخر غير هذا الطريق الذي وقعت فيه الزيادة.

---

(١) الترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر جامع الترمذي، ج٥، ص٧٥٩.
(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٩٥.
(٣) ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج١، ص٥٣.
(٤) المصدر السابق.

وقد أشار إلى الغريب بسبب الزيادة في المتن الإمام الترمذي بقوله: "ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث"[١]، ثم مثل بزيادة (من المسلمين) في حديث زكاة الفطر[٢]، وذكره ابن طاهر القيسراني نوعاً ثالثاً من أنواع الغريب[٣].

---

(١) الترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر جامع الترمذي، ج٥، ص٧٥٩.
(٢) وهو حديث مشهور، رواه مالك، الموطإ، ج١، ص٢٨٣ ومن طريقه الجماعة؛ أحمد، ج٢، ص٦٣ والبخاري، صحيح الجامع ح(١٥٠٤) ومسلم، الصحيح ح(٩٨٤) وأبو داود، السنن ح(١٦١١) والترمذي، السنن، ح(٦٧٦ والنسائي، السنن، ج٥، ص٤٨ وابن ماجه، السنن ح(١٨٢٦) وغيرهم من طرق عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين".
(٣) ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج١، ص٥٣.

المطلب الثاني: تعريف الحديث المشهور وأقسامه

الفقرة الأولى: معنى الحديث المشهور

أولاً: معنى الحديث المشهور في اللغة:

هذا المصطلح أعني الحديث المشهور مكون من لفظين؛ أحدهما: الحديث، وقد تقدم بيان معناه، والآخر المشهور، وهو اسم مفعول من شهر الثلاثي[١].

وهذه المادة أعني الشين والهاء والراء في اللغة تدل على وضوح في الأمر وإضاءةٍ، ومنه سمي الهلال شهراً لوضوحه، قال ذو الرمة يصف رجلا بحدة الطرف:

فأصبح أجلى الطرف ما يستزيده ... يرى الشهر قبل الناس وهو نحيلُ[٢]

ومنه قولهم: شهر سيفه، إذا سله فرآه الناس[٣]، وذلك راجع إلى معنى الوضوح.

وعليه فمعنى الحديث المشهور في لغة العرب أي الكلام المعروف عند الناس المتضِحُ لهم.

معنى الحديث المشهور في اصطلاح المحدثين:

الحديث المشهور إما أن يكون مشهورا عند المحدثين، وإما أن يكون مشهوراً عند غيرهم، والذي يهمنا فيما نحن بصدده ههنا هو الأول.

وأكثر أهل الاصطلاح لا يذكرون له تعريفاً، وإنما يشرعون في ذكر أقسامه، ومقتضى كلامهم أنه ما رواه جماعة، إلا أن بعضهم لا يدخل فيه ما رواه ثلاثة، وإنما يخصه بما فوق ذلك، وأكثرهم على أن ما رواه ثلاثة داخل في مسمى المشهور.

وقد ذكر بعضهم أنه ما شاع عند أهل الحديث خاصة، عرفه بذلك الشريف الجرجاني (٨١٦هـ)[٤]، وذكر نحوه ابن جماعة (٧٣٣هـ)[٥]، ويدل عليه قول أبي داود في رسالته لأهل مكة: "والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث"[٦].

---

(١) قال ابن مالك، الخلاصة:
وفي اسم مفعول الثلاثي اطرد ... زنة مفعول كآتٍ من قصد
(٢) الفائق للزمخشري، ج٢، ص٢٧٠، و ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٣، ص٢٢٢.
(٣) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج٤، ص١٨٥، والأزهري، تهذيب اللغة، ج٦، ص٥٢.
(٤) مختصره مع شرحه ظفر الأماني لعبد الحي اللكنوي، ص٢٤٩.
(٥) ابن جماعة، المنهل الروي، ص٥٥.
(٦) أبو داود، الرسالة، ص٢٩.

وما حده الجرجاني به لا يتعارض مع ما تقدم، لأن الحديث إذا رواه جماعة شاع بـين أهل الحديث، وصار عند كل من كان من أهل طلب الحديث.

وأما قول ابن منده المتقدم ذكره فقد تقدم توجيهه، وأنه لم يرد به الحصر، وإنما أراد التمثيل، والمتتبع لصنيع أهل العلم يتبين ذلك، فإنهم كثيراً ما ينسبون شهرة حديث ما إلـى راوٍ ليس إماماً يجمع حديثه[١]، بل قد ينسبون ذلك إلى الضعفاء[٢].

وقد ذكر غير واحد من المتأخرين أن المشهور يشترط فيه العدد في كل طبقة، ولم أر أحداً نص على ذلك من أهل الاصطلاح، إلا طاهر الجزائري (١٣٣٨هـ)[٣]، وكأنه ومن تبعه فهموا ذلك قياساً على ما ذكره الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) في الحديث العزيـز، فـي كتابـه نخبة الفكر، حيث اشترط فيه أن يكون في أقل طبقاته راويان[٤].

وفيما ذهبوا إليه نظر من وجوه؛

أ) الوجه الأول: أن اشتراط العدد في كل طبقة خـلاف مـا عليـه أهـل الحـديث، ونصوصهم الدالة على خلاف ذلك كثيرة، منها ما يلي؛

١- قول ابن منده المتقدم من أنه إذا روى جماعة حديثاً عن إمام يجمع حديثه أن ذلك يسمى مشهوراً.

٢- تمثيل الحاكم وغيره من أهل الاصطلاح على المشهور بأحاديث لا يتوفر العـدد في جميع طبقاتها، منها حديث إنما الأعمال بالنيا(ت[٥]، فقد مثل به الحاكم[٦] وابن الـصلاح[٧]، وتبعهما غيرهما.

٣- قول أبي داود (٢٧٥هـ) في رسالته لأهل مكة: "والأحاديث التي وضـعتها فـي كتاب السنن أكثرها مشاهير، ...، والفخر بها أنها مشاهير"[٨].

ووجه الاستدلال بقول أبي داود أنه وصف أكثر أحاديث سننه بكونهـا مـشاهير، ولا شك أن اشتراط العدد في جميع الطبقات لا يتحقق في أغلبها.

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج١، ص١٧٠.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج١، ص٢٣١، والعقيلي، الضعفاء، ج٢، ص١٠.
(٣) الجزائري، توجيه النظر، ج١، ص٤٩٠.
(٤) ففي نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص٥٠ قال: "والثالث: العزيز، وهـو أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين"، وهذا يعني أن يكون أقل طبقاته اثنين كما صرح بذلك الحافظ في مواضـع وغيره.
(٥) هو حديث مشهور، رواه الجماعة وغيرهم، وشهرته عند الخاص والعام تغني عن تخريجه.
(٦) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص١٥٠.
(٧) ابن الصلاح، المقدمة، ص٢٦٥.
(٨) أبو داود، الرسالة، ص٢٩.

ولا يصلح حمل قول أبي داود هنا على معنى الشهرة عند غير المحدثين، لأمرين؛ الأول: أنه كان بصدد الكلام عن مسائل حديثية، والثاني: أنه كان يفتخر بها، وإنما يصلح الافتخار بالمشاهير إذا كان على معنى الاشتهار عند المحدثين، لأن الشهرة عند غيرهم لا تفيد شيئاً.

٤ - أن الأئمة كثيراً ما يطلقون الشهرة على أحاديث لا يتوفر العدد في جميع طبقاتها، وهذا مستفيض لمن تتبع صنيعهم.

ب) الوجه الثاني: أن المقيس عليه وهو اشتراط أن تكون أقل طبقات العزيز مكونة من راويين، ليس مسلماً لمن قال به.

فقد ذكر السخاوي (٩٠٢) في فتح المغيث في مبحث العزيز أن الظاهر الاكتفاء بوجود ذلك في طبقة واحدة، ونقل عن شيخه ابن حجر أنه مشى على ذلك، حيث وصف حديثاً بأنه غريب لتفرد شعبة به عن واقد، وعزيز لرواية اثنين له عن شعبة، إلا أنه نقل عن شيخه عدم القول بذلك في شرح النخبة، ثم خلص بعد ذلك إلى ما يفيد أن العزيز قسمان؛ مطلق، وهو ما كان أقل طباقه من رواية اثنين، ونسبي، أو مقيد، وهو ما كانت العزة فيه بالنسبة لراوٍ معين، فيقال عند ذلك: عزيز عن فلان[١].

ج) الوجه الثالث: أن السخاوي وهو تلميذ الحافظ ابن حجر لم يجعل التعدد في جميع الطبقات شرطاً في إطلاق اسم الشهرة على الحديث، حيث قال في المشهور: "يقع على ما يروى بأكثر من اثنين عن بعض رواته أو في جميع طبقاته أو معظمها"[٢].

وعليه فالمشهور هو ما رواه جماعة، فإن كان ذلك في جميع الطبقات كان مشهوراً مطلقاً، وإن كان ذلك في بعض طبقاته كان مشهوراً نسبياً.

وهل يشترط في تسمية المشهور مشهوراً سواء مطلقاً أو عن راوٍ معين أن يشتهر الحديث أيضاً عن الراوين له في الطبقات التي بعد موضع الشهرة؟ محل بحث، وقد رأيت بعض المتأخرين يشترط ذلك، ولعله قاسه على ما يشترطه أهل الأصول في المتواتر، أو على كلام الحافظ في النخبة على الحديث العزيز.

ولا أحسب هذا القياس صحيحاً، للخلاف في المقيس، أما المتواتر فالشروط التي فيه إنما هي شروط أهل الأصول، ولا يوجد على وفق شروطه عندهم حديث، وأما الحديث

---

(١) السخاوي، فتح المغيث، ج٣، ص٣٢-٣٣.
(٢) السخاوي، فتح المغيث، ج٣، ص٣٦.

العزيز، فما ذكره الحافظ من صورته لا يكاد يوجد[١]، وما مثل بـــه عليـــه لـــم يـــسلم مـــن الاعتراض[٢]، على أنه لم ينص عليه أحد من أهل الحديث المتقدمين، وأظن الحافظ اســـتنبطه من كلام الأصوليين في المتواتر.

والذي يظهر لي خلاف ذلك الاشتراط، وهو أنه يُكتفى في إطلاق الشهرة بتعدد الرواة في موضع الشهرة فحسب، فإذا روى الحديث جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليـــه وسلم كان الحديث مشهوراً عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دامت الطرق صحيحة إلى أولئك الصحابة، ولو لم تتعدد الطرق عنهم، وهكذا.

ومن تتبع إطلاقات النقاد الشهرة على الحديث أدرك ذلك، فعلى سبيل المثال حـــديث: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، قال فيه أبو نعـــيم الأصـــبهاني (٤٣٠هـــــ): "ثابت مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه"[٣].

مع أن أصح طرقه ثلاثة، اتفق عليها الشيخان، وهي حديث عبد الله بـــن عمـــر مـــن رواية نافع عنه[٤]، وحديث أنس بن مالك من رواية أبي التياح عنه[٥]، وحديث عروة بن أبـــي الجعد البارقي من رواية غير واحد عنه[٦]، ولم يشتهر منها حديث عن الصحابي الـــذي رواه إلا حديث عروة البارقي.

---

(١) ذكر الحافظ في شرح النخبة ص ٥٣ كلاماً لابن حبان في نفي وجود صورة العزيز التي ذكرها الحافظ، ثم قال: "إن أراد أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا يوجد أصلا فيمكن أن يسلم، وأما صورة العزيز التـــي حررناها فموجودة بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين"، ثم مثل بما يدل على أنه يريـــد أن يـــروي الحديث العزيز عن كل راوٍ راويان أيضاً، وسيأتي ذكر المثال.

(٢) مثل الحافظ في شرح النخبة، ص٥٤ بقوله: "مثاله: ما رواه الشيخان من حديث أنس، والبخاري، صحيح الجامع من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليـــه من والده وولده" الحديث، ورواه عن أنس؛ قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة؛ شـــعبة وســـعيد، ورواه عن عبد العزيز؛ إسماعيل بن علية وعبدالوارث، ورواه عن كل جماعة"، وقد اعترض عليه ملا علـــي القارئ بأنه لم يذكر عن أبي هريرة راويين كما في شرح شرح النخبة، ص٢٠٧، ولم أجد بعد البحث روايـــة سعيد فضلاً عن أن يرويه عنه جماعة، نعم أخرج الطبراني، الأوسط رواية لسعيد بن بشير من طريق أسد بن موسى ثم ذكر أنه أسداً تفرد به عنه، وقد قال السخاوي في فتح المغيث، ج٣، ص٣٣: "ورواه عن قتادة شعبة كما في الصحيحين وسعيد على ما يحرر فإني قلدت شيخنا فيه مع عدم وقوفي عليه بعد الفحص"، واعتـــرض عليه أيضاً النجم الغيطي كما اليوقيت والدرر، ج١، ص٢٩١.

(٣) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، (ت٤٣٠هـــ): حليـــة الأوليـــاء وطبقـــات الأصفياء، ج٣ ، ص٤٣، ط٤، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥)هـــ.

(٤) البخاري، صحيح الجامع، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفـــي (ت٢٥٦هــــ): الجـــامع الـــصحيح، ح(٢٨٤٩، ٣٦٤٤)، إشراف محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة، بيـــروت، ١٤٢٢)هـــــ، ومسلم، الصحيح، مسلم، الصحيح بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـــ): الصحيح، ح(١٨٧١)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، وغيرهما.

(٥) البخاري، صحيح الجامع، ح(٢٨٥١، ٣٦٤٥) ومسلم، الصحيح ح(١٨٧٤) وغيرهما.

(٦) البخاري، صحيح الجامع، ح(٢٨٥٠، ٢٨٥٢، ٣١١٩، ٣٦٤٣) ومسلم، الصحيح ح(١٨٧٣)، وغيرهما.

ثم رأيت بعض المعاصرين قد عرف المشهور بأنه ما خرج عن حد الغرابة، واستدل على ذلك بمقابلة أهل العلم لفظ الغرائب للفظ المشاهير، كقولهم: "استحباب رواية المشاهير والصدوف عن الغرائب والمناكير".

ووجه الاستدلال هو أنهم لم يجعلوا ما يسمى بالعزيز واسطة بين الغرائب والمشاهير، فالأحاديث على هذا القول إما غرائب وإما مشاهير، وهو قول يقتضي عدم وجود نوع آخر يسمى العزيز، ويمكن تعزيزه بإطلاق الأئمة العزة بمعنى ندرة الوجود وهذا موجود في كلامهم.

إلا أنه يصعب الجزم بصحته، وذلك لثلاثة أمور؛

الأمر الأول: أن المقابلة المذكورة لا تقتضي عدم الواسطة، وهذا مستفيض في كلام العرب، أنهم قد يقابلون بين لفظين مع وجود ثالث، وإنما قابلوا بين اللفظين الأولين لشهرتهما.

الأمر الثاني: أن كلام ابن منده في وجود نوع العزيز صريح، لا يحتمل التأويل، وعدم الوقوف على تطبيق له في عمل النقاد لا يقتضي عدم الوجود، وإن كان يقتضي القلة.

الأمر الثالث: أني وجدت بعض التطبيقات العملية التي يمكن الاستئناس بها، على أنها تحتمل معنى الندرة المتقدمة الإشارة إليها، ومن تلك التطبيقات ما يلي؛

- قول البزار (٢٩٢هـ) في حديث رواه أشعث وأبو حرة: "ولأنه حديث عزيز عن الحسن، ما[(١)] رواه أشعث، وأبو حرة، لا أعلم رواه غيرهما، فجمعتهما في موضع لذلك"[(٢)].

- وقول ابن عدي (٣٦٥هـ) في حديث رواه الحسن بن صالح عن شعبة: "وهذا حديث عزيز عن شعبة، وكان يقال إنه تفرد به أبو الوليد عن شعبة، وهذا الحسن بن صالح قد رواه أيضا"[(٣)].

وأما مناسبة معنى الحديث المشهور في الاصطلاح للمعنى اللغوي فهي ظاهرة، وذلك أن الحديث بكثرة روايته يكون معروفاً واضحاً عند أهل الحديث، والله تعالى أعلم.

---

(١) (ما) عندي إما أن تكون زائدة، أو خبرا لمبتدإ محذوف تقديره هو، ليستقيم الكلام.
(٢) البزار، المسند، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ): البزار، المسند المسمى بالبحر الزخار، ج٩، ص١١٤، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، ط١، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٩هـ.
(٣) ابن عدي، الكاملعبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (ت٣٦٥هـ): ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٣١٦، تحقيق يحيى مختار غزاوي، ط.١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.

الفقرة الثانية: أقسام الحديث المشهور

تقدم أن المشهور من الحديث قسمان؛ هما المشهور عند المحدثين، والمشهور عند غيرهم، والذي يهمنا ههنا هو أقسام المشهور في اصطلاح المحدثين، لأن المشهور في اصطلاح المحدثين هو الذي له أثر من حيث الحكم إذا أطلق على الحديث، وذلك لأن إطلاق الشهرة عند المحدثين على الحديث لا ينفك عن اعتبار العدد، الأمر الذي يقتضي صحة الحديث عمن اشتهر عنه.

ومع أني لم أجد في كتب الاصطلاح من نص على تقسيم المشهور تقسيماً يضارع تقسيم الغريب، إذ كل منهما يدل على عدد الطرق التي وصل الحديث به إلينا، إلا أنه يمكن استخراج تقسيمٍ على ذلك النحو من كلام أهل العلم هنا وهناك، بحيث يجعل المشهور على قسمين؛

القسم الأول: **المشهور المطلق**، وهو المتن الذي يرويه جماعة عن صاحب المتن نفسه، فقد يكون حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون أثراً موقوفاً، أو مقطوعاً.

وهذا القسم هو المشهور في العرف الاصطلاحي، بحيث ينصرف الذهن إذا أطلقت الشهرة على حديث ما بأن المراد شهرة الحديث عن صاحب المتن.

والقسم الثاني: **المشهور النسبي**، وهو المتن الذي يرويه جماعة عن راوٍ ليس هو صاحب المتن، بل هو أحد رواته.

وهذا القسم من قسمي المشهور يقل التطرق له في كتب المصطلح، مع أنه الأكثر في كلام أهل العلم، إذ يكثر قولهم هذا حديث مشهور من حديث فلان أو عن فلان، بمعنى أنه رواه عنه جماعة، وقد يطلق بعضهم التعبير فيقول هذا حديث مشهور، ومراده الشهرة النسبية.

وكلام الأئمة في ذلك كثير، وقد نص على تسمية هذا النوع من الحديث مشهوراً ابن منده فيما تقدم عنه، حيث قال: "كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً، ...، وإذا روى الجماعة حديثاً سمي مشهوراً".

وقال أبو داود عن سننه: "والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير"[١].

وهذا الوصف بالشهرة لأغلب أحاديث سننه لا يتحقق إلا على إرادة الشهرة النسبية.

وقال الترمذي: "هذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العشراء ولا يعرف لأبي العشراء عن أبيه إلا هذا الحديث، وإن كان هذا الحديث مشهورا عند أهل العلم، وإنما اشتهر من حديث حماد بن سلمة لا يعرف إلا من حديثه، فيشتهر الحديث لكثرة من روى عنه"[٢].

وقال أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) في حديث مفتاح الصلاة الطهور[٣]: "مشهور لا يعرف إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل بهذا اللفظ من حديث علي"[٤].

فقال الحافظ ابن حجر على ما نقله السخاوي عنه: "إن مراده أنه مشهور من حديث ابن عقيل، فهذه الشهرة النسبية نظير الغرابة النسبية"[٥].

وقد عد الحاكم (٤٠٥هـ) في نوع المشهور أحاديث أفراداً[٦]، منها حديث إذا انتصف شعبان فلا صيام[٧]، وهو حديث غريب في الأصل، لأنه مما تفرد به العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، وقد نص على تفرد به أبو داود (٢٧٥هـ)[٨]، والترمذي (٢٧٩هـ)[٩]، والنسائي (٣٠٣هـ)[١٠]، والخليلي (٤٤٦هـ)[١١]، وغيرهم.

---

(١) أبو داود، السنن، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت٢٧٥هـ): الرسالة إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، ص٢٩، تحقيق: محمد الصباغ، دار العربية، بيروت.

(٢) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): الترمذي، العلل الصغير بآخر الترمذي، السنن، ج٥، ص٧٥٨، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٣)ابن حنبل، المسند، ج١، ص١٢٣، ١٢٩ وأبو داود، السنن ح(٦١، ٦١٨)، والترمذي، السنن، ح(٣) وابن ماجه، السنن ح(٢٧٥) وغيرهم من طرق عن سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن أبيه علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم"، والحديث في سنده ابن عقيل، وفيه لين كما هو معلوم انظر ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.، ج٦، ص١٣، وقد اختلف بعض أهل العلم في حكم هذا الحديث بين مقوٍ ومضعف، انظر التلخيص الحبير لابن حجر، ج١، ص٢١٦.

(٤) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٨، ص٣٧٢.

(٥) السخاوي، فتح المغيث، ج٣، ص٣٢.

(٦) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٩٢.

(٧) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤٤٢ وأبو داود، السنن ح(٢٣٣٧) والترمذي، السنن، ح(٧٣٨)، والنسائي، السنن، الكبرى، ج٢، ص١٧٢ وابن ماجه، السنن ح(١٦٥١) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انتصف شعبان فلا تصوموا"، وهو حديث معلول، لمخالفته الأحاديث الصحيحة في جواز صيام النصف الأخير من شعبان، إلا اليومين الأخيرين منه.

(٨) أبو داود، السنن، ج٢، ص٣٠٠.

(٩)الترمذي، السنن، ج٣، ص١١٥.

(١٠) النسائي، السنن الكبرى، ج٢، ص١٧٢.

(١١) الخليلي، الإرشاد ، ج١، ص٢١٨-٢١٩.

كما أعله بالعلاء غير واحد من النقاد، مما يدل على أن العلاء تفرد به، ومن أولئك النقاد؛ عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ)[1] ويحيى بن معين (٢٣٣هـ)[2]، وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ)[3]، وأبو زرعة الرازي (٢٦٤هـ)[4].

فإذا كان هذا الحديث الغريب بل المعلول يعتبر عند الحاكم مشهوراً فلا وجه لوصفه بهذه الشهرة إلا أن يكون أراد الشهرة النسبية.

ومنها حديث إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الحديث[5]، وهو حديث معدود من الأفراد الغريبة، وقد مثل به على الحديث المشهور غير واحد من أهل العلم.

وقال ابن الصلاح: "لا يوجد إذاً ما هو غريب متناً وليس غريباً إسناداً، إلا إذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون، فإنه يصير غريباً مشهوراً، ...، فإن إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول متصف بالشهرة في طرفه الآخر كحديث: إنما الأعمال بالنيات، وكسائر الغرائب التي اشتملت عليها التصانيف المشتهرة"[6].

كل هذه الأقوال تدل على هذا القسم أعني المشهور النسبي، وهو الذي عليه أكثر كلام الأئمة في الحقيقة، وذلك لكثرة وجوده في الأحاديث بخلاف المشهور المطلق فإنه ليس كثيراً بالنسبة إلى هذا.

---

(١) أبو داود، السنن، ج٢، ص٣٠٠، وابن حنبل، العلل برواية المروذي، ص١٢٣.
(٢) ذكر الحافظ في فتح الباري، ج٤، ص١٢٩، أن ابن معين أنكره، ولم أجد ذلك صريحاً، غاية ما وجده ما ذكره ابن الجنيد في سؤالاته لابن معين، ص٤١٠: "ذكر يحيى وأنا اسمع حديث العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فلا تصوموا فقال رواه زهير بن محمد وعبد الرحمن بن ابراهيم والزنجي".
(٣) ابن حنبل، العلل برواية المروذي، ص١٢٢-١٢٣، والبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، (ت٤٥٨هـ): السنن الكبرى، ج٤، ص٢٠٩، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ، والعزو إلى ترقيم دار المعارف الهندية الذي بالحواشي الجانبية.
(٤) البرذعي، السؤالات، ج١، ص٣٨٨.
(٥) الحاكم، معرفة علوم الحديث للحاكم، ص٩٢.
(٦) ابن الصلاح، المقدمة، ص٢٧٠.

وهناك تقسيمات للمشهور باعتبارات أخرى، يذكرها بعض أهل الاصطلاح، ومن تلك الاعتبارات، ما يلي؛

١ - تقسيم المشهور بالنظر إلى الوسط الذي اشتهر فيه الحديث، فيقولون مثلاً: مشهور على الألسنة، ومشهور عند الفقهاء، ومشهور عند الأصوليين، ومشهور عند المحدثين، ومشهور عند الأدباء، ومشهور عند النحاة، وهكذا، ممثلين على كل نوع منها.

وهذا النوع من التقسيم وإن كانت معرفته مهمة لطالب العلم، إلا أنه لا يتعلق بمعنى الشهرة عند المحدثين، ولذلك قال السخاوي: "لا اعتبار إلا بما هو مشهور عند علماء الحديث"[(١)].

٢ - تقسيم المشهور باعتبار القبول والرد، فيقولون مثلاً: والحديث المشهور منه ما هو صحيح مقبول، ومنه ما هو مردود غير صحيح.

وهذا التقسيم ليس من موضوع الرسالة لأنه لا يتعلق بالشهرة من حيث هي، وإنما يتعلق بما بعد الشهرة من الإسناد، وذاك إنما يكون في المشهور النسبي، فما بعد موضع الشهرة قد يكون إسناداً صحيحاً وقد لا يكون كذلك.

وأما الشهرة في نفسها فإنها تقتضي الصحة إلى من وقعت عنه، لأن الشهرة معناها رواية الجماعة للحديث، ورواية الجماعة لا يتصور فيها عادة الكذب أو الوهم.

---

(١) السخاوي، فتح المغيث، ج٣، ص٣٧.

المبحث الثاني: أهمية الحديث الغريب وحكمه

وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: أهمية الحديث الغريب

من المعلوم أن الأئمة كانوا يحذرون من رواية الغرائب، ويذمون تتبعها، وإشغال الأوقات بها، وذلك لأن الغالب عليها النكارة، وعدم الصحة.

قال إبراهيم بن يزيد النخعي (٩٦هـ): "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"[١].

وقال أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): "شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها"[٢].

وقال أحمد أيضاً: "لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء"[٣].

وقد بوب الخطيب (٤٦٣هـ) في الكفاية على ما يقتضي ترك الغرائب، فقال: "باب ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشواذ، ورواية المناكير والغرائب من الأحاديث"[٤].

وبوب في الجامع باباً في: "استحباب رواية المشاهير والصدوف عن الغرائب والمناكير"[٥]، وتبعه أبو سعد السمعاني (٥٦٢هـ) في أدب الإملاء[٦].

وقال الخطيب في الجامع: "ينبغي للمنتخب أن يقصد تخير الأسانيد العالية، والطرق الواضحة، والأحاديث الصحيحة، والروايات المستقيمة، ولا يذهب وقته في الترهات، من تتبع الأباطيل، والموضوعات، وتطلب الغرائب، والمنكرات"[١].

---

(١) إسناده محتمل، ذكره أبو داود، الرسالة ص، ج٢٩ بلا إسناد بصيغة الجزم، وذكره الخلال كما في الآداب الشرعية لابن مفلح، ج٢، ص١٢١، و الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص٥٦٥، والخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): الكفاية في علم الرواية، ص١٤١، تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، وشرف أصحاب الحديث، ص١٢٥-١٢٦، والهروي، ذم الكلام وأهله، ج١، ص١٢٩-١٣٠ من طريق محمد بن جابر بن سيار السحيمي عن الأعمش عن إبراهيم به، ومحمد بن جابر متكلم فيه، انظر ترجمته ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٧٧-٧٨.

(٢) إسناده محتمل، أبو بكر الخلال قال: "أخبرنا علي بن عثمان بن سعيد بن نفيل الحراني قال سمعت أبا عبد الله يقول"، وذكره، انظر الخطيب، الكفاية، ص١٤١، والمقصد الأرشد لابن مفلح، ج٢، ص٢٣٩ وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى، ج١، ص٢٢٩، والآداب الشرعية لابن مفلح، ج٢، ص١٢١، والحراني قال فيه ابن أبي يعلى في الموضع السابق: "ورع عنده عن إمامنا أشياء، سمع منه أبو بكر الخلال وغيره".

(٣) إسناده محتمل، ابن عدي، الكامل، ج١، ص٣٩ قال: "حدثنا عبد الوهاب بن أبي عصمة العكبري ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل غير مرة يقول" وذكره، و من طريقه أبو سعد السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء، ص٥٨، وهو سند يروي به ابن عدي الكثير عن أحمد وابن معين وغيرهما وقد اعتمد العلماء على هذا السند في نقل أقوالهما.

(٤) الخطيب، الكفاية، ص١٤٠.

(٥) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٠٠.

(٦) السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء، ص٥٧.

ومع ما تقدم من الكلام عن الأئمة في ذم رواية الغريب من الحديث إلا أنه يتعين حمل ذمهم للغرائب على تتبع المناكير والأوهام والعناية بها، وإنما تعين حمل كلامهم على ذلك لما هو معلوم عند أهل الحديث من أن الغرائب فيها أحاديث صحيحة، ولا يمكن أن يكون كلامهم عاماً يشمل الصحيح وغيره.

ولذلك قال الخطيب: "والغرائب التي كره العلماء الاشتغال بها وقطع الأوقات في طلبها إنما هي ما حكم أهل المعرفة ببطوله لكون رواته ممن يضع الحديث أو يدعي السماع، فأما ما استغرب لتفرد راويه به وهو من أهل الصدق والأمانة فذلك يلزم كتبه ويجب سماعه وحفظه"(٢).

وإنما لزم كتب ما تفرد به الرواة الصادقون لاحتمال صحتها، إذ العادة لا تحيل ذلك، وقد ذكر غير واحد من أهل العلم وجود الغرائب الصحيحة، كما هو معلوم، ولأجل ذلك كان أهل الحديث زيادة على عنايتهم بالأحاديث المشاهير قد اعتنوا بغرائب الأحاديث عناية بالغة.

ويمكن إبراز عنايتهم بالغرائب من الأحاديث فيما يلي؛

١- أننا نجد النقاد كثيراً ما يحرصون على سماع الغرائب، وكتابتها، والتحديث بها، ما لم يعلموا أنها معلولة.

وقد بلغ من اهتمام الأئمة بالغرائب أن سمعوها وكتبوها عن نظرائهم في السن والإسناد، وعمن هم أصغر منهم، والأخبار في ذلك كثيرة.

من ذلك أن محمد بن يزيد بن خنيس المخزومي مولاهم (بعد ٢٢٠هـ)(٣) تفرد عن الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن جريج بحديث سجود الشجرة، رواه الترمذي وابن ماجه(٤).

---

(١) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٥٩.
(٢)الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٦٠.
(٣) قال ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ): الجرح والتعديل، ج٨، ص١٢٧، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧١هـ: "سألت أبى عنه، فقال: كان شيخاً صالحًا، كتبنا عنه بمكة، وكان ممتنعا من التحديث، فأدخلني عليه ابنه، فقيل لأبي: فما قولك فيه؟ فقال: ثقة".
(٤) الترمذي، السنن، ح(٥٧٩، ٣٤٢٤) وابن ماجه، السنن ح(١٠٥٣) وغيرهما من طرق عن محمد بن يزيد بن خنيس قال: حدثنا الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد قال قال لي ابن جريج يا حسن أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك أجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود.
قال الحسن قال لي ابن جريج قال لي جدك قال ابن عباس فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد قال فقال ابن عباس فسمعته وهو يقول مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة.
قال الحاكم، محمد بن عبد الله بن البيع النيسابوري (ت٤٠٥هـ): المستدرك على الصحيحين، ج١، ص٣٤١، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ: "هذا حديث صحيح، رواته مكيون لم يذكر واحد منهم بجرح، وهو من شرط الصحيح، ولم يخرجاه"، ولم يتعقبه الذهبي، وكذا صححه

وقد رواه عنه غير واحد من النقاد الكبار، وقال الخليلي (٤٤٦هـ): "هذا غريب صحيح من حديث ابن جريج قصد أحمد بن حنبل إلى محمد بن يزيد وسأله عنه"[١].

الخليلي، الإرشاد، ج١، ص٣٥٤، ووثق الحسن بن محمد بن عبيد الله بن يزيد، حيث قال: "هذا غريب صحيح من حديث ابن جريج قصد أحمد بن حنبل إلى محمد بن يزيد وسأله عنه ويتفرد به الحسن بن محمد المكي عن ابن جريج وهو ثقة"، ولعل ذلك هو مستند البعض من المعاصرين في تصحيح إسناده.

بينما أعله العقيلي، الضعفاء، ج١، ص٢٤٢، بتفرد الحسن هذا، حيث قال: "الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد مكي عن ابن جريج لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به"، وتبعه الذهبي، ميزان الاعتدال حيث قال: "قال العقيلي: لا يتابع عليه، وقال غيره: فيه جهالة، ما روى عنه سوى ابن خنيس"، وقال في الكاشف رقم(١٠٦٣): "غير حجة"، ولعل ذلك هو مستند المضعفين لإسناد الحديث من المعاصرين.

بينما ذكر الذهبي، تاريخ الإسلام، ج١٤، ص١٠٢ الحسن بن محمد هذا فبين أنه كان من أهل القرآن، حيث قال: "الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد المكي، أبو محمد المقرئ، قرأ على شبل بن عباد عن ابن كثير، وابن محيصن، وسمع من ابن جريج، روى عنه القراءة، حامد بن يحيى البلخي، وأحمد بن محمد البزي، وغيرهما"، وقد جاء في رواية الحاكم في الحاكم، المستدرك زيادة عن ابن خنيس أنه قال: "كان الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد يصلي بنا في المسجد الحرام في شهر رمضان"، وهذا يدل على أنه ليس مجهولاً كما ذكر ذلك بعض المعاصرين.

وأما القدماء من النقاد فإني لم أجد لهم كلاماً في هذا الحديث ولا في راويه، وإنما رووه وسكتوا على ذلك، ومنهم من حرص على سماعه كأحمد بن حنبل.

وحال هذا الحديث كحال غيره من الأحاديث الكثيرة، التي لم يحكم فيها أهل النقد بحكم بين، وليس ذلك منهم قصوراً في التحقيق، ولا عدم إدراكٍ لما أدركناه، وإنما هو تورع عن الحكم بما هو محتمل للصواب والغلط على حد سواء، وقد قال تعالى: {ولا تَقْفُ ما ليسَ لكَ به عِلْمٌ}.

وهذا الحديث الذي بين أيدينا محتمل، والقول فيه تكتنفه بعض القرائن المتعارضة، فالقائل بصحته تؤيده بعض القرائن، والقائل بعدم صحته تؤيده قرائن أخرى.

فمن القرائن المؤيدة لعدم صحته قرينتان؛

القرينة الأولى: أن ابن جريج من كبار أتباع التابعين، وهو من الأئمة الذين يحرص الناس على حديثهم، فالتفرد عن مثله يعسر أن يقع من الحفاظ، فكيف يمكن تصور تفرد مثل الحسن بن محمد عنه، والحسن غير معروف بالنقل، وأما توثيق الخليلي له فليس مبني على معايشة، وإنما هو مجرد تحسين للظن به، ولأنه لا يعرف فيه جرح، وهذا في الحقيقة غير كاف في التوثيق، على أن توثيقه ليس كافياً في قبول تفرد مثله عن مثل ابن جريج.

القرينة الثانية: أن متن الحديث من المتون النادرة التي يحرص الناس على رواية مثله، بل وفيه إثبات دعاء خاص لسجود القرآن، فلو كان هذا المتن عند ابن جريج لأكثر من التحديث به، وتحديث الحسن بن محمد عن ابن جريج بمثل هذا المتن حينئذٍ يحتمل أحد أمرين؛ إما أن يكون الحديث عند ابن جريج مرسلاً، ووهم الحسن ابن محمد في إسناده، وإما أن يكون ابن جريج دلسه عن ضعيف فظن الحسن بن محمد أنه سمعه لعدم عناية هذا الأخير بعلم الحديث.

وأما قرائن تصحيحه فمنها ما يلي؛

القرينة الأولى: أن الحسن بن محمد وإن كان قد تفرد عن إمام إلا أنه يروي حديثاً يخص جده عبيد الله بن أبي يزيد، ومن المعقول أن يكون ابن جريج إنما تذكر حديث عبيد الله بن أبي يزيد عندما رأى حفيده الحسن بن محمد، ولذلك قال ابن جريج في روايته قال لي جدك، وقد يكون ابن جريج أراد أن يخصه بهذا الحديث لمكانته من شيخه.

القرينة الثانية: أن المتفرد بهذا الحديث وإن كان غير معروف بطلب الحديث إلا أنه من أهل العناية بالقرآن، ومتن هذا الحديث يتعلق بالقرآن، لأنه في باب سجود التلاوة، فهو من الأحاديث التي تستثير اهتمام مثله به، بحيث يبعد ألا يكون توثق في روايته لهذا الحديث.

القرينة الثالثة: أن متن الحديث وإن كان نادراً، إلا أنه يعتبر في باب يتساهل فيه أهل العلم كما تقدم ذكره في القرائن المصاحبة للتفرد، وهو باب الدعوات، وأما سجود التلاوة فإنه ثابت في غيره من الأحاديث الصحيحة.

(١) الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الإسناد، ج١، ص٣٥٤.

ومن ذلك أن قتيبة بن سعيد البغلاني (٢٤٠هـ)[١] تفرد بحديث عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد في عيادة النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي في مرضه[٢].

قال قتيبة بن سعيد: "هذا الحديث كتبه عني أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) وابنا أبي شيبة - [يعني أبا بكر (٢٣٥هـ) وعثمان (٢٣٩هـ)]- ويحيى بن معين (٢٣٣هـ) وغيرهم، وقالوا هو حديث غريب"[٣].

وتفرد قتيبة أيضاً بحديث في جمع التقديم عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل[٤].

---

(١) من الثقات الأثبات المشهورين، من رجال الكتب الستة، بل هو شيخ للجماعة سوى بن ماجه، السنن، انظر المزي، تهذيب الكمال، ج٢٣، ص٥٢٣-٥٣٧.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٠١ وغيره من طرق عن قتيبة بن سعيد عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبو داود، السنن (٣٠٩٤) وغيره من طريق محمد بن سلمة، والبزار، المسند، ج٧، ص٢٤ وغيره من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ومحمد بن سلمة ويونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد قال: "دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبي في مرضه نعوده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد كنت أنهاك عن حب يهود فقال عبد الله فقد أبغضهم أسعد بن زرارة فمات".

والحديث صححه الحاكم في الحاكم، المستدرك على شرط مسلم، الصحيح، ج١، ص٤٩١، وقال البزار، المسند، ج٧، ص٢٥ "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن عروة عن أسامة إلا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق، وقد رواه غيره مرسلا"، وعندي أنه معلول، ولكن ليس هذا موضع الكلام عليه.

(٣)الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٢٤، ووجه استغراب الأئمة لحديث قتيبة يحتمل فيما أحسب أمرين؛

الأمر الأول: أن يكون استغرابهم لأجل تفرد قتيبة عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به، لأن الحديث وإن كان قد رواه عن ابن إسحاق غير ابن أبي زائدة إلا أن رواياتهم غير مشهورة، ولا أظن الذين استغربوا حديث قتيبة وقفوا عليها.

الأمر الثاني: أن يكون استغرابهم لأجل ثبوت تفرد ابن إسحاق بإسناد الحديث عن الزهري عن عروة عن أسامة، لأن الحديث على حسب ما ذكر البزار، المسند معروف عن عروة مرسلاً، وإسناد ابن إسحاق للحديث عن الزهري عن عروة عن أسامة لا يقع عادة توهما، لأن روايات أسامة بن زيد قليلة، فكان الحديث من هذه الناحية غريباً، وكتبهم للحديث عن قتيبة واستغرابهم له عنه لأجل أن روايته أكدت رواية غيره عن ابن إسحاق، بينما كانوا يظنون أن الذي رواه عن ابن إسحاق قد وهم في روايته، فلما جاءت رواية قتيبة عن ابن أبي زائدة كان ذلك تأكيداً لصحة التفرد عن ابن إسحاق، فاستغربوا ذلك وحرصوا على كتابته.

(٤) هذا الحديث مشهور جداً عن قتيبة، رواه ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٤١ وأبو داود، السنن ح(١٢٢٠) والترمذي، السنن، ح(٥٥٣، ٥٥٤) وغيرهم من طرق عن قتيبة عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل : "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر وصلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب"، وهو حديث يطول الكلام عليه وعندي أنه معلول، وستأتي الإشارة إلى ذلك في الحاشية التالية.

ثم قال قتيبة: "عليه علامة سبعة من الحفاظ، كتبوا عني هذا الحديث؛ أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والحميدي (٢١٩هـ) وأبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ) وأبو خيثمة (٢٣٤هـ) - حتى عد سبعة"[١].

وقال الترمذي بعد أن أخرج حديثاً عن أبي سعيد في فضائل علي[٢]: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه"[٣].

وقال أبو العباس السراج الثقفي (٣١٣هـ) في حديث يرويه في التنفس ثلاثاً عند الشرب: "كتب عني هذا الحديث محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ومسلم بن الحجاج (٢٦١هـ) وأحمد بن سهل الإسفراييني[٤]"[٥].

---

(١) ابن حبان، محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ): الصحيح، ج٤، ص٤٦٥، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ، وانظر الحاكم، معرفة علوم الحديث للحاكم، ص١٨٣، وتفرد مثل قتيبة بحديث عن شيخه الليث ليس مستغرباً، لأن قتيبة من المختصين بالليث جداً، إلا أن وجه استغراب الأئمة لحديث قتيبة هنا يعود إلى ثلاثة أمور فيما أحسب، أشير إليها باختصار؛

أولها: أن إسناد الحديث نادر، لأن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ لا يوجد منه إلا هذا الحديث.

وثانيها: أنه قد اشتهر في هذا الباب حديث قريب من هذا الحديث في اللفظ من رواية أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ، رواه جماعة من الحفاظ كمالك والثوري بذكر الجمع دون التقديم، وخالفهم هشام بن سعد فزاد ذكر التقديم كاللفظ الذي رواه قتيبة.

وثالثها: أن الليث قد روى حديث هشام بن سعد، ولو كان الحديث عنده عن يزيد بن أبي حبيب لما رواه عن هشام بن سعد، لأنه يعلو بروايته عن يزيد، ولأن يزيد من الثقات المشهورين بخلاف هشام بن سعد، فإنه وإن وثقه المتأخرون إلا أنه غير مشهور.

فكأن قتيبة دخل له حديث في حديث، أراد أن يروي حديث الليث عن هشام عن أبي الزبير، فوهم وجعل الحديث عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب، والله تعالى أعلم.

(٢) الترمذي، السنن، ح(٣٧٢٧) قال: حدثنا علي بن المنذر حدثنا محمد بن فضيل عن سالم بن أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: "يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك"، وقد توبع علي بن المنذر على روايته عن ابن فضيل كما في ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٤٢، ص١٤٠، وفي المحدث الفاصل، ص٥٠١ متابعة لسالم بن أبي حفصة إلا أن في إسناده فيما أحسب نظراً.

والحديث على كل حال لا يصح، لأن في إسناده عطية بن سعد العوفي، وهو شيعي ضعيف، كما يتبين من ترجمته ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٧، ص٢٠١، وهذا الحديث يؤيد بدعته، ويخالف القواعد.

(٣) الترمذي، السنن، ج٥، ص٦٣٩، وظني أن وجه استغراب البخاري، صحيح الجامع له، أن إسناد الحديث كوفي من عطية إلى علي بن المنذر، وأهل الكوفة معروفون بالتشيع، ومع ذلك لم يجد البخاري، صحيح الجامع هذا الحديث عند أحد من أهل الكوفة، وسماع البخاري، صحيح الجامع له عن الترمذي يدل على شدة التفرد فيه.

(٤) هذا الرجل يبدو أنه إمام، وإلا لما قرن بالبخاري، صحيح الجامع ومسلم، الصحيح، ومع ذلك لم أقف على ترجمة تدل عليه، وهو من إسفرايين، وهي بليدة من نواحي نيسابور كما في الأنساب للسمعاني، ج١، ص١٤٣، وقد ترجم الذهبي، السير لرجل في طبقته، ج١٣، ص٥١٥، فقال: "ابن سهل، الحافظ، الامام، المتقن، أبو العباس، أحمد بن سهل بن بحر النيسابوري، سمع: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وداود بن رشيد، وعبد الله بن معاوية الجمحي، والقواريري، وهشام بن عمار، وحرملة، وطبقتهم، وله رحلة واسعة، ومعرفة جيدة"، وذكر المزي، تلاميذ علي بن سهل رجلاً في طبقته إلا أنه سمى جده مالكاً وكناه أبا حامد ونسبه إلى إسفرايين، انظر المزي، تهذيب الكمال، ج٢٠، ص٤٥٥.

(٥) الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): تاريخ بغداد، ج٨، ص١١٠، دار الكتب العلمية، بيروت، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٢٤، والحديث الذي ذكره السراج حديث مشهور

والأخبار في هذا المعنى كثيرة.

ومن أملح ما وقفت عليه من ذلك قول أبي داود السجستاني، حيث قال: "قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل، تعرف لأبي العشراء الدارمي حديثا غير لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك؟ قال: لا، فقلت: حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال نا عبد الرحمن بن قيس قال نا حماد بن سلمة عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه قال: ذكرت العتيرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فحسنها[١]، فقال أحمد: ما أحسنه، يشبه أن يكون صحيحاً، لأنه من كلام الأعراب، وقال لابنه: هات الدواة والورقة، فكتبه عني"[٢].

وقال أبو داود مرة: "فذكرته لأحمد بن حنبل فاستحسنه، وقال: هذا حديث غريب، وقال لي: اقعد فدخل فأخرج محبرة وقلماً وورقة، وقال: أمله علي فكتبه عني، ثم شهدته يوماً آخر، وجاءه أبو جعفر بن أبي سمينة (٢٣٩هـ)[٣] فقال له أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): يا أبا جعفر عند أبي داود (٢٧٥هـ) حديث غريب اكتبه عنه فسألني فأمليته عليه"[٤].

من رواية هشام الدستوائي وعبد الوارث بن سعيد عن أبي عصام عن أنس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثا ويقول إنه أروى وأبرأ وأمرأ"، مسلم، الصحيح ح(٢٠٢٨) وغيره.
وإنما استغربه الشيخان وغيرهما من رواية شعبة، لأنه مشهور من رواية غيره من أقرانه، وهو ما رواه ابن حبان، ج١٢، ص١٤٧، عن أحمد بن يحيى بن زهير، وابن عدي، الكامل، ج٢، ص٣٢٥ عن محمد بن يونس بن بكار، والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٢٤، من طريق أبي العباس السراج، وفي الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص١١٠ من عدة طرق كلهم الحسين بن أبي زيد الدباغ عن الحسن بن الحكم بن أبي عزة طهمان الحنفي عن شعبة عن أبي عصام عن أنس فذكر الحديث، وأخرج ابن عدي، الكاملج٢، ص٣٢٥ متابعة للحسين ابن أبي زيد.
ووجه الاستغراب تفرد الحسن بن الحكم به عن شعبة، ومع ذلك قال ابن عدي: "وهذا لم نكن نعرفه من حديث شعبة عن أبي عصام إلا من رواية الحسن بن الحكم عنه حتى ثنا عبدان الأهوازي عن محمد بن بكار العيشي عن زيد بن هارون عن شعبة مثله"، قلت وظني أن هذه المتابعة لا تصح، والله أعلم.
(١) الطبراني، الكبير، ج٧، ص١٦٨ وابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٩١ وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان، ج٢، ص٢٦٤ والخطيب، تاريخ بغداد، ج١، ص٤١٣ وغيرهم من طرق عن أبي مسعود أحمد بن الفرات ، والخطيب، تاريخ بغداد، ج١، ص٤١٣ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢٢، ص١٩٢-١٩٣، ١٩٨ وغيرهما من طريق محمد بن عمرو الرازي المعروف بزنيج كلاهما عن أبي معاوية عبد الرحمن بن قيس الضبي به، ووقع في الكامل بعد أحمد بن الفرات قوله: "ثنا أبو معاوية ثنا عبد الرحمن بن قيس"، وهو تصحيف وإنما هو حدثنا أبو معاوية عبد الرحمن بن قيس.
قال ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٩١: "وهذا لا أعلم يرويه عن حماد بن سلمة غير عبد الرحمن بن قيس"، قلت وعبد الرحمن بن قيس ضعيف جداً، وبعضهم كذبه، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٦، ص٢٣٢.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج١، ص٤١٣ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢٢، ص١٩١-١٩٣ من طرق عن أبي بكر بن أبي داود السجستاني عن أبيه به، ووجه استغراب أحمد له، كونه حديثاً آخر لأبي العشراء، لأن المعروف حديث الذكاة في اللبة، فمن أجل ذلك كتبه، مع علمه بحال عبد الرحمن بن قيس.
(٣) هو أبو جعفر محمد بن يحيى بن أبي سمينة مهران البغدادي التمار، من أقران أحمد ولا بأس به، انظر المزي، تهذيب الكمال، ج٢٦، ص٦١٤-٦١٦.
(٤) الخطيب، تاريخ بغداد -، ج٩، ص٥٧-٥٨، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢٢، ص١٩٢.

٢- أننا نجد كثيراً من أهل الحديث يضن بأحاديثه الغريبة، ولا يحدث بها كل أحد، بل ولا يحدث بها إلا في بعض الأوقات، بخلاف أحاديثه الأخرى.

وكان بعضهم لا يحدث بالحديث الذي يراه غريباً إلا بعد موت الشيخ الذي سمعه منه، لئلا يسمعه الناس منه في حياة الشيخ، فيسمعونه من الشيخ نفسه، وذلك ليحصل له التفرد به.

من ذلك أنه كان عند الحسين بن سلمة بن إسماعيل بن أبي كبشة الطحان[١] حديث غريب يرويه عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد في أخذ الجزية[٢].

فلما رواه عنه أبو عبد الله أحمد بن محمد بن ساكن الزنجاني (قبل ٣٠٠هـ)[٣] قال: "كان الشيخ سمى هذا الحديث حديث السنة، لأنه قال: هو حديث غريب، وكان لا يحدث به في السنة إلا مرة واحدة"[٤].

قال أبو بكر الخطيب (٤٦٣هـ): "وهكذا كان أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي[٥] يروي أحاديث مخصوصة من حديثه في كل سنة مرة واحدة، ويسميها أحاديث السنة"[٦].

---

(١) وهو صدوق كما ابن حجر، التقريب رقم(١٣٢٣).

(٢) الترمذي، العلل الكبير، ص٢٦٢، والطبراني،الكبير، ج٧، ص١٤٩، وابن عبد البر، التمهيد، ج١٢، ص٦٤-٦٥ والخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص٣٣٩ من طرق عن الحسين بن أبي كبشة البصري عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: "أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من مجوس البحرين وأخذها عمر من فارس وأخذها عثمان من بربر"، وهذا الحديث غريب جداً تفرد به ابن أبي كبشة، ووجه الغرابة في إسناده للحديث عن السائب بن يزيد، لأن السائب ليست أحاديثه بالكثيرة، فإسناد الحديث عن الزهري عنه لا يقع في العادة توهماً، وقد أعل البخاري، صحيح الجامع هذا الحديث بما رواه مالك، الموطأ، ج١، ص٢٧٨ عن ابن شهاب الزهري قال: "بلغني" فذكر الحديث، حيث قال كما في الترمذي، العلل الكبير، ص٢٦٢: "الصحيح عن مالك عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل، ليس فيه السائب بن يزيد".

(٣) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ج٢، ص٧٥: "سمعت منه بالكوفة مع أبي، وكان صدوقا"، بينما عظمه الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج٢، ص٧٧٧ حيث قال: "إمام في وقته فقها وعلما بهذا الشأن"، وقال الرافعي، التدوين في أخبار قزوين، ج٢، ص٢٣٨: "كبير مشهور بالفقه والحديث وجامع بين الرواية والدراية".

(٤)الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٢٧.

(٥) إمام حجة مشهور (ت٣١٧هـ).

(٦)الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٢٧.

وكان عند إسماعيل بن أبي الحارث أسد بن شاهين البغدادي (٢٥٨هـ)[١] عن جعفر ابن عون حديث غريب[٢]، قال إسماعيل: "بعث إلي حجاج بن الشاعر[٣] فقال لا تحدث بهذا الحديث إلا من سنة إلى سنة فقلت للرسول أقرئه السلام وقل له ربما حدثت به في اليوم مرات"[٤].

وكان عند أبي حاتم الرازي (٢٧٧هـ) حديث غريب عن يحيى بن المغيرة عن زافر ابن سليمان عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر في التسبيح للرجال والتصفيق للنساء[٥].

---

(١) صدوق كما ابن حجر، التقريب رقم(٤٢٤).
(٢) ابن ماجه، السنن ح(٣٣١٢)، وابن عدي، الكامل، ج٦، ص٢٨٦ وأبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه، ج١، ص٣٨٦ والدارقطني في العلل، ج٦، ص١٩٥ والحاكم في الحاكم، المستدرك، ج٣، ص٥٠، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٦، ص٢٧٧ وغيرهم من طرق عن إسمعيل بن أسد عن جعفر بن عون عن إسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود قال: "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكلمه فجعل ترعد فرائصه، فقال له: هون عليك فإني لست بملك إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد"، قال الدارقطني في العلل، ج٦، ص١٩٥: "تفرد به إسماعيل بن أبي الحارث متصلا".
ووجه الغرابة أن إسماعيل بن أسد أسند هذا الحديث فجعله عن قيس عن أبي مسعود، بينما أكثر الرواة يرسلونه عن قيس لا يذكرون أبا مسعود، وقيس بن أبي حازم إنما اشتهر بالرواية عن جرير بن عبد الله البجلي، وأما روايته عن أبي مسعود فقليلة، إذ لا يوجد منها في الكتب الستة إلا ثلاثة أحاديث، فإسناد إسماعيل بن أسد لهذا الحديث عن أبي مسعود لا يقع في العادة توهما، ومن هنا جاء الاستغراب.
لكن ذكر الخطيب متابعة لإسماعيل بن أسد، حيث قال في الخطيب، تاريخ بغداد، ج٦، ص٢٧٨: "قد تابع إسماعيل بن أبي الحارث محمد بن إسماعيل بن علية فرواه عن جعفر بن عون موصولاً"، ثم ساقه من طريق علي بن أبي المعدل، وهو أبو القاسم علي بن المحسن بن علي بن محمد التنوخي، ذكر ذلك ابن الصلاح في المقدمة، وعليه دلائل، عن محمد بن احمد بن عمران الجشمي عن محمد بن بكار بن الريان عن محمد بن إسماعيل يعنى بن علية القاضي عن جعفر بن عون به، وهي متابعة قوية، والإسناد إليها صحيح.
فإن كانت هذه المتابعة ثابتة، فرواية جعفر بن عون لهذا الحديث مسنداً تحتمل الصحة، لأنه من البعيد جداً أن يسند جعفر بن عون الرواية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن أبي مسعود توهما، لأن جعفر بن عون يروي عدة أحاديث عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن شيوخ مختلفين، وليس عنده عن أبي مسعود إلا حديث واحد، فلا مجال حينئذٍ لأن يهم في إسناد الحديث إلى أبي مسعود، إلا أن يكون دخل له حديث في حديث، بمعنى أنه ركب إسناداً فيه أبو مسعود على متن بالإسناد نفسه ليس فيه أبو مسعود بسبب سبق نظر أو نحوه، إلا أنه ليس ثمة ما يدل على هذا الوهم.
وإنما قلت بأن رواية جعفر بن عون غريبة لأن الحديث مشهور عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس مرسلاً، رواه عنه كذلك غير واحد، منهم؛ يزيد بن هارون وعبد الله بن نمير، أخرج الحديث عنهما ابن سعد في الطبقات الكبرى، ج١، ص٢٣ وأبو معاوية، أخرج الحديث عنه هناد بن السري في الزهد، ج٢، ص٤١٣ وأبو سعيد الأشج، أخرج الحديث عنه وأبو الحسن الحميري في جزئه، ص٣٧، وقد رواه غير هؤلاء مرسلاً، انظر الدارقطني، العلل، ج٦، ص١٩٥، والخطيب، تاريخ بغداد للخطيب، ج٦، ص٢٧٨، ولذلك رجح الدارقطني المرسل.
(٣) هو حجاج بن أبي يعقوب يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي معروف بابن الشاعر ثقة حافظ (ت٢٥٩هـ) كما ابن حجر، التقريب رقم(١١٤٠).
(٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٦، ص٢٧٧، عن شيخه أبي الحسن محمد بن عبيد الله بن محمد بن الحجاج الحنائي نسبة إلى بيع الحناء، وتصحف في الخطيب، تاريخ بغداد إلى الجبائي، وهو ثقة عن الإمام الثقة أبي عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق المعروف بابن السماك، عن أبي محمد الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر وهو ثقة عن إسماعيل به.
(٥) الخليلي، الإرشاد، ج٢، ص٦٦٣ من طريقين عن أبي حاتم الرازي عن يحيى بن المغيرة عن زافر بن سليمان عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "التسبيح

قال الخليلي (٤٤٦هـ): "هذا لم يروه في الدنيا من حديث سفيان عن أبي الزبير غير زافر، ولا عنه إلا ابن المغيرة، ولا عن يحيى إلا أبو حاتم، وهو إمام بلا مدافعة في وقته، وهذا الحديث مما كان يضن به"[١].

وقال أبو معاوية الضرير (١٩٥هـ) وهو من أحفظ الناس لحديث الأعمش[٢]: "لقيني سفيان الثوري بعد موت الأعمش، فقال لي: كيف أنت يا محمد؟ كيف حالك؟ ثم قال لي: سمعت من الأعمش كذا؟ قلت: لا، قال: فسمعت منه كذا؟ قلت: لا، فجعل يحدثني بأحاديث كأنه علم أني لم أسمعها"[٣].

وقال إسماعيل بن عبد الرحمن الأزدي[٤]: "سمعت أبا عاصم[٥] يقول: ظننت أني قد حملت كل شيء عند ابن جريج، فلما مات كنا على القبر فنظر إِلِيَّ سفيانُ، فقال: يا ضحاك، تحفظ عن عطاء كره صلاة المكتوبة في قلب الكعبة؟ قلت: لا، قال: حدثني صاحب القبر.

فحدثت ابن داود[٦] بهذا الحديث، فقال: كان سفيان صاحب ذا، ظننت، أي أنا ووكيع ومحمد بن بشر[٧] لم نبق عند مسعر شيئاً، فلما مات مسعر أخبرنا سفيان بثلاثة أحاديث عن مسعر، ليس مع أحد منا منها شيء"[٨].

للرجال والتصفيق للنساء"، وفي إسناده زافر بن سليمان، وهو مختلف فيه، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ص٢٦٢، وتفرد مثله عن الثوري فيه نظر، والراوي عن زافر وهو يحيى بن المغيرة تكلم فيه بعضهم كما ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١١، ص٢٥٢.

(١) الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج٢، ص٦٦٣، لكن روى تمام في فوائده، ج٢، ص٢٥٤ متابعة لأبي حاتم فالله أعلم.

(٢) هو محمد بن خازم، قال الحافظ ابن حجر، التقريب رقم(٥٨٤١): "ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره".

(٣) إسناده صحيح ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج١، ص٦٠-٦١ عن شيخه أحمد بن سنان القطان أحد الفاظ الثقات قال قال أبو معاوية فذكره.

(٤) لا أدري من هو.

(٥) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني، يقال له أبو عاصم النبيل ثقة ثبت مشهور، توفي سنة (٢١٢هـ أو بعدها انظر ابن حجر، التقريب رقم(٢٩٧٧),

(٦) هو عبد الله بن داود بن عامر، وهو من الثقات المعدودين ومن تلاميذ مسعر انظر المزي، تهذيب الكمال، ج١٤، ص٤٥٨-٤٦٦.

(٧) هو محمد بن بشر العبدي ثقة حافظ، توفي سنة (٢٠٣هـ، انظر ابن حجر، التقريب رقم(٥٧٥٦).

(٨) ابن عدي، الكاملمقدمة الكامل، ج١، ص٨٣ عن شيخه علي بن العباس بن الوليد البجلي المقانعي، نعته الذهبي بالصدوق في سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٤٣٠ عن إسماعيل بن عبد الرحمن الأزدي فذكر الأثر، والأثر المذكور عن عطاء في كراهيته لصلاة المكتوبة في الكعبة لم أجده في غير هذا الموطن، إلا أنه يدل على صحته ما الفاكهي في أخبار مكة، ج١، ص٣٣٧ عن أبي بشر بكر بن خلف عن يحيى بن سعيد عن عثمان ابن الأسود قال: "سألت عطاء عن صلاة المكتوبة في الحجر فنهاني"، وهذا إسناد صحيح، وإنما نهاه عن صلاة المكتوبة في الحجر لأنه من الكعبة، لكن يعارضه ما رواه الفاكهي أيضاً، ج١، ص٣٣٧ عن عبد الجبار بن العلاء عن مسلم، الصحيح بن سالم جكذا في المطبوع وظني أنه سعيد بن سالم القداح عن ابن حريج قال: "إن عطاء جاء إلى المسجد وقد فاتته الصلاة والجماعة فوجد الكعبة مفتوحة فصلى فيها المكتوبة"، وظاهر الإسناد الصحة إلا أن القداح تكلم فيه بعضهم، وفي النفس من هذا الأثر الأخير شيء.

وقال الحافظ أبو الحسن حمدان بن يوسف السلمي (٢٦٤هـ)[١]: "سمعت عبد الرزاق يقول: كنت أسمع الحديث من العالم، فأكتمه حتى يموت العالم، وقال: سمعت عبد الرازق يقول لعلي بن عبد الله المديني، حيث ودعه: إذا ورد حديث عني لا تعرفه فلا تنكره، فإنه ربما لم أحدثك به"[٢].

وقال الحافظ صالح بن محمد الأسدي مولاهم المعروف بجزرة (٢٩٣هـ): "ذكرت حديثاً لعبد الرزاق عند علي بن المديني، فقال: ما أرى أنه حدث به، غير أن عبد الرزاق رحل وربما حدث به، وكتم عني"[٣].

والأخبار في ذلك كثيرة، وسيأتي طرف منها غير ما ذكرته في كتم العلماء الأحاديث بعضهم عن بعض، عند الكلام على القرائن التي تعود إلى حال الراوي.

٣- أننا نجد الحفاظ يفرحون بالإغراب، ويتباهون به، بل ونجد بعضهم يخجل بعضهم الآخر إذا أغرب عليه، إلى غير ذلك مما هو معروف عندهم.

ومن ذلك قول علي بن المديني (٢٣٤هـ): "قدمت الكوفة فعنيت بحديث الأعمش، فجمعته، فلما قدمت البصرة لقيت عبد الرحمن، فسلمت عليه، فقال هات يا علي ما عندك، فقلت: ما أحد يفيدني عن الأعمش شيئاً!!.

قال: فغضب، فقال: هذا كلام أهل العلم؟ ومن يضبط العلم ومن يحيط به مثلك يتكلم بهذا؟ معك شيء تكتب فيه؟ قلت: نعم، قال: اكتب، قلت: ذاكرني، فلعله عندي، قال: اكتب، لست أملي عليك إلا ما ليس عندك، قال: فأملى علي ثلاثين حديثاً، لم أسمع منها حديثا، ثم قال: لا تعد، قلت: لا أعود.

قال علي: فلما كان بعد سنة جاء سليمان[٤] إلى الباب، فقال امض إلى عبد الرحمن حتى أفضحه اليوم في المناسك، قال: علي، وكان سليمان من أعلم أصحابنا بالحج، قال: فذهبنا

---

(١) قال ابن حجر، التقريب رقم(١٣٠: "أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي أبو الحسن النيسابوري المعروف بحمدان حافظ ثقة من الحادية عشرة مات سنة أربع وستين وله ثمانون سنة م د س ق"، وقال بعد رقم(١٥١١): "حمدان السلمي هو أحمد بن يوسف".

(٢) إسناده صحيح، الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤٤، عن شيخه أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين الأصبهاني المعروف بالفيج وكان ثقة، عن الحافظ الثقة أحمد بن عبدان الشيرازي عن الحافظ الحجة أبي العباس السراج محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران جوقع في المطبوع ميمون وهو تصحيف الثقفي عن أحمد بن يوسف السلمي النيسابوري الملقب حمدان فذكره.

(٣) إسناده صحيح، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٣٦، ص١٨٥ عن شيخه أبي محمد عبد الكريم بن حمزة بن الخضر بن العباس السلمي الحداد، قال ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٣٦، ص٤٣٦: "كان ثقة مستورا" عن الحافظ الحجة أبي بكر الخطيب بسنده في الحاشية السابقة إلى عن أبي العباس السراج عن صالح بن محمد جزرة به.

(٤) هو أبو أيوب، سليمان بن داود بن بشر المنقري البصري الشاذكوني (ت٢٣٤هـ، أحد الحفاظ الكبار، وهو في حفظ الحديث ومعرفته بمنزلة أحمد بن حنبل وابن المديني وابن معين وأمثالهم، إلا أنه بلي بحب

فدخلنا عليه، فسلمنا، وجلسنا بين يديه، فقال: هاتا ما عندكما، وأظنك يا سليمان صاحب الخطبة، قال: نعم، ما أحد يفيدنا في الحج شيئاً، فأقبل عليه بمثل ما أقبل علي، ثم قال: يا سليمان، ما تقول في رجل قضى المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، فوقع على أهله، فاندفع سليمان، فروى يتفرقان حيث اجتمعا، ويجتمعان حيث تفرقا.

قال: اروِ ومتى يجتمعان ومتى يفترقان؟ فسكت سليمان، فقال: اكتب، وأقبل يلقي عليه المسائل، ويملي عليه، حتى كتبنا ثلاثين مسألة، في كل مسألة يروي الحديث والحديثين، ويقول سألت مالكا وسألت سفيان وعبيد الله بن الحسن[(١)].

قال: فلما قمت، قال: لا تعد ثانياً تقول ما قلت، فقمنا، وخرجنا، قال: فأقبل عليَّ سليمان فقال: أيش خرج علينا من صلب مهدي هذا، كأنه كان قاعدا معهم، سمعت مالكا وسفيان وعبيد الله"[(٢)].

وقال الحافظ أبو حفص عمر بن جعفر البصري الوراق (٣٥٧هـ)[(٣)]: "دخلت الكوفة سنة من السنين، وأنا أريد الحج، فالتقيت بأبي العباس بن عقدة[(٤)]، وبت عنده تلك الليلة، فأخذ يذاكرني بشيء لا أهتدي إليه، فقلت: يا أبا العباس أيش عند أيوب السختياني عن الحسن؟ فذكر حديثين، فقلت: تحفظ عن أيوب عن الحسن عن أبي برزة أن رجلا أغلظ لأبي بكر، فقال عمر: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم دعني فأضرب عنقه، فقال: مه، يا عمر، ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبقي وكبرت وسكت، فقال: لا أوَتذكر لي

التحديث فاتهم، والمعصوم من عصمه الله، نسأل الله السلامة، له ترجمة عجيبة في سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٦٧٩ قال الذهبي، أولها: "الشاذكوني العالم الحافظ البارع، أبو أيوب، سليمان بن داود بن بشر المنقري البصري الشاذكوني، أحد الهلكى"، وقال في آخرها، ج١٠، ص٦٨٣: "قلت: مع ضعفه لم يكد يوجد له حديث ساقط، بخلاف ابن حميد، فإنه ذو مناكير".

(١) هو عبيد الله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري البصري القاضي (ت١٦٨هـ، قال ابن حجر، التقريب رقم(٤٢٨٣): ثقة فقيه لكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلة".

(٢) الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص٢٥١-٢٥٢ عن أبيه عن القاسم بن نصر المخرمي وهو ثقة قال سمعت علي بن المديني فذكر الأثر، وإسناده محتمل لأن والد الرامهرمزي، المحدث الفاصل لم أجد فيه جرحا ولا تعديلاً، والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٧٧، وفي الخطيب، تاريخ بغداد، ج١٠، ص٢٤٥-٢٤٦ من طريق الرامهرمزي، المحدث الفاصل به.

(٣) هو عمر بن جعفر بن عبد الله بن أبي السري أبو حفص الوراق حافظ مشهور، كان الناس يكتبون بانتخابه، مما يدل على أنه عني بالغرائب، إلا أن الدارقطني وغيره قد أثبتوا عليه الغلط في أحاديث كثيرة، وكذبه أبو محمد بن السبيعي، وذكر عنه في ذلك قصة تدل على كذبه، وقال ابن أبي الفوارس: "حدث بشيء يسير وكانت كتبه رديئة" انظر الخطيب، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ج١١، ص٢٤٤-٢٤٨.

(٤) هو الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الكوفي الشهير بابن عقدة (٣٣٢هـ، كان نادرة في الحفظ بحيث يشترط الحفاظ عند المذاكرة عدم الخوض في حديثه لكثرته وتشعبه، وقد أكثر الناس في الكلام عليه بين قادح ومادح، انظر ترجمته في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٣٤٠-٣٥٥.

سماعك فيه، فقلت: حدثنا عبدان قال ثنا محمد بن عبيد بن حسان قال حدثنا سفيان بن موسى عن أيوب"[١].

وقال أحمد بن الخضر الشافعي (٣٤٤هـ)[٢]: "قدم علينا أبو علي عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي[٣] حاجاً، فعجز أهل بلدنا عن مذاكرته لحفظه، فاجتمع معه جعفر بن أحمد الحافظ[٤]، فذاكر لبيك حجة وعمرة معاً، فقال جعفر: تحفظ عن سليمان التيمي عن أنس؟[٥] فبقي أبو علي، فقال جعفر: حدثناه يحيى بن حبيب بن عربي قال ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس، فقطع المجلس بذلك"[٦].

قال الوزير الأستاذ أبو الفضل ابن العميد (٣٦٠هـ)[٧]: "ما كنت أظن أن في الدنيا حلاوة ألذ من الرئاسة والوزارة التي أنا فيها، حتى شاهدت مذاكرة سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ) وأبي بكر الجعابي (٣٥٥هـ)[٨] بحضرتي، فكان الطبراني يغلب الجعابي بكثرة حفظه، وكان الجعابي يغلب الطبراني بفطنته، وذكاء أهل بغداد، حتى ارتفعت أصواتهما، ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه، فقال الجعابي: عندي حديث ليس في الدنيا إلا عندي، فقال: هاته، فقال: نا أبو خليفة (٣٠٥)[٩] نا سليمان بن أيوب، وحدث بالحديث، فقال الطبراني: أنا سليمان ابن أيوب[١٠]، ومني سمع أبو خليفة، فاسمع مني حتى يعلو إسنادك، فإنك تروي عن أبي خليفة عني، فخجل الجعابي، وغلبه الطبراني.

---

(١) الحاكم في الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٢١٠ عن شيخه عمر بن جعفر البصري فذكره.

(٢) هو أبو الحسن أحمد بن الخضر بن أحمد الشافعي، نعته الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٥٠١ بالحافظ المجود الفقيه ثم قال: "من كبار الأئمة".

(٣) هو أبو علي عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون بن الزبير البلخي (٢٩٥هـ) قال عنه الخطيب، تاريخ بغداد، ج١٠، ص٩٣: "كان أحد أئمة أهل الحديث حفظا وإتقانا وثقة وإكثارا".

(٤) هو أبو محمد جعفر بن أحمد بن نصر النيسابوري المعروف بالحصيري (٣٠٣هـ، حافظ حجة، قال فيه الحاكم كما في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٢١٨: "الحصيري ركن من أركان الحديث في الحفظ والإتقان والورع".

(٥) هذا الحديث الذي أسنده جعفر بن محمد الحافظ بسنده عن التيمي عن أنس غريب جداً لم أجده في غير هذه القصة، وإسناده صحيح، وهو مشهور عن أنس من طرق متعدده.

(٦) الحاكم في الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٢١٠ عن شيخه أحمد بن الخضر فذكره.

(٧) هو أبو الفضل محمد بن الحسين بن محمد الكاتب المشهور بابن العميد قال فيه الذهبي كما في سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص١٣٧: "كان مع سعة فنونه لا يدري ما الشرع، وكان متفلسفا، متهما بمذهب الاوائل".

(٨) هو أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم التميمي البغدادي الجعابي (ت٣٥٥هـ، كان من نوادر الحفاظ لكن تكلم الدارقطني في دينه، انظر ترجمته في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص٨٨-٩٢.

(٩) هو أبو خليفة الفضل بن الحباب واسم الحباب عمرو بن محمد بن شعيب الجمحي البصري الأعمى (ت٣٠٥هـ، أحد العلماء الأثبات، انظر ترجمته في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٧-١١.

(١٠) اسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، فأيوب جده نسبه إليه أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي لأن الطبراني يعتبر من تلاميذه.

قال ابن العميد فوددت في مكاني أن الوزارة والرئاسة ليتها لم تكن لي وكنت الطبراني، وفرحت مثل الفرح الذي فرح به الطبراني، لأجل الحديث، أو كما قال"(١).

وقد ذكر هذه القصة بتفصيل أكثر الرافعي فقال: "وفي التاريخ لمحمد بن إبراهيم القاضي (بعد ٤٠٠هـ)(٢) وغيره: إن أبا الفضل ورد قزوين، ويحكي أنه اجتمع عنده بأصبهان في وزارته أبو القاسم الطبراني وأبو أحمد العسال(٣) وأبو إسحاق إبراهيم بن حمزة(٤) وأبو محمد بن حيان(٥) وحضر معهم أبو بكر بن الجعابي، فقال لهم أبو الفضل بن العميد: تذاكروا مع أبي بكر الجعابي، فبدأ ابن الجعابي فروى أحاديث أغرب بها على القوم، وكان في جملتها أسامي قوم من السلف يعرفون بالكنى وكنى قوما يعرفون بالأسامي، فقال الطبراني هذا كله دادا وبابا(٦)، ارجع إلى أصل العلم، فهات ما تحفظ فيه، عمن تروي في الاستنجاء.

---

(١) إسناده لا بأس به إلى ابن العميد، الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٧٥، عن شيخه أبي النجيب عبد الغفار بن عبد الواحد الأرموي مذاكرة، وكان حافظاً، عن الحسن بن علي بن بندار المقرئ الزنجاني وهو شيخ صالح عن أبي الحسين أحمد بن فارس، وهو عالم فقيه وإمام في اللغة مشهور، عن الوزير ابن العميد به.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الله القاضي أبو عبد الله الرازي، ثم القزويني، وترجم الخليلي له ولأبيه، وقال عنه في الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج٢، ص٧٦١: "كان عالما بالمغازي والمبعث وأخبار الأوائل له فيه تصانيف، توفي بعد الأربعمائة"، وقال الرافعي، التدوين في أخبار قزوين، ج١ ص ٤٦: "كان عالماً بالمعجزات والمبعث والمغازي والقصص والتواريخ، جَموعاً كتوباً لها، وصنف فيها مصنفات مطولة ومختصرة، ومنها مجموع التواريخ يقع في جلود صالحة، ابتدأ فيه بذكر التاريخ العام وأخبار الأنبياء والخلفاء والملوك، واقتصر في أواخر الكتاب على الحوادث والوقائع المتعلقة بقزوين ونواحيها خاصة"، قلت: استشهد الرافعي بما أورده في تاريخه في مواضع ليست بالقليلة.

(٣) ترجم له تلميذه أبو نعيم، تاريخ أصبهان، ج٢، ص٢٥٣ فقال: "محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان بن محمد بن سليمان بن عبد الله مولى العلاء بن كسيب العنبري العسال أبو أحمد ولي القضاء مقبول القول من كبار الناس في المعرفة والإتقان والحفظ صنف الشيوخ والتأريخ والتفسير وعامة المسند مات في رمضان سنة تسع وأربعين وثلاثمائة".

(٤) هو إبراهيم بن محمد بن حمزة ينسب إلى جده، ترجم له تلميذه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان، ج١، ص٢٤٠-٢٤١ فقال: "إبراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة أبو إسحاق الحافظ، واحد زمانه في الحفظ، لم ير بعد ابن مظاهر مثله في الحفظ، جمع الشيوخ، وصنف المسند، توفي في شهر رمضان لسبع خلون منه سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة".

(٥) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري الأصبهاني (ت٣٦٩هـ، ترجم له تلميذه أبو نعيم، تاريخ أصبهان، ج٢، ص٥١ فقال: "يعرف بأبي الشيخ أحد الثقات والأعلام صنف الأحكام والتفسير والشيوخ"، قال مقيده: أكثر عنه أبو نعيم، الحلية، وكثيراً ما يقول: حدثنا أبو محمد بن حيان.

(٦) في المطبوع جداد أو بابا ولا معنى لذلك، وظني أن الصواب جدادا وبابا ظن الطابع أن الألف التي بعد الدال همزة لكلمة جأو فأخرها، ومعنى قول الطبراني جهذا كله دادا وبابا أي أن ما جئت به من تغيير الإسانيد مرة بالكنى ومرة بالأسماء شيء سهل جداً، وعبر بلفظتي دادا وبابا كناية عن سهولة ذلك، لأنهما لفظتان ينطق بهما الأطفال في بداية تعلم الكلام، لأن الأطفال أول ما يتعلمون من الحروف الهجائية الحروف السهلة، كالحروف الشفوية نحو بابا، وماما، والنطعية نحو دادا، وتاتا.

فروى ابن الجعابي طريقا أو طريقين، فأخذ الطبراني يروي عن الدبري (ت٢٨٥هـ)[1] وعن أبي برة الصنعاني (ت٢٨٦هـ)[2] وعن البوسي (ت٢٨٦هـ)[3] أصحاب عبد الرزاق، وعن أبي زرعة الدمشقي (ت٢٨١هـ)[4]، ومشائخ الشام، فقال ابن الجعابي: لم يدرك هؤلاء.

فقال الطبراني: إنما أنت صبي يا بني، أنت من لقيت؟ فغضب ابن الجعابي، وقال: ثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمجمي ثنا سليمان بن أحمد اللخمي.

فضحك الطبراني وقال: كأنك تريد أن تغرب علي، أتعرف سليمان ابن أحمد الذي روى عنه أبو خليفة؟ قال: لا، قال: أنا هو، حدثت أبا خليفة، وحدث عني أبو خليفة، نعم ثنا محمد بن جعفر الدمياطي الإمام ثنا على بن عبد الله بن جعفر ثنا وهب بن جرير عن أبيه عن أبي إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال لما مات أبو طالب ... "[5]، فذكر الحديث[6].

---

(١) هو إسحاق بن إبراهيم الدبري راوية عبد الرزاق مسند مشهور صدوق انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٤١٦.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن برة بالراء المهملة كما ضبطه الحافظ ابن حجر في تبصير المنتبة بتحرير المشتبة، ج١، ص٧٤، وهو أحد الشيوخ الأربعة الذين أدركهم الطبراني يروون عن عبد الرزاق باليمن، انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٣٥١.

(٣) هو الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم بن عبيد الله الصنعاني البوسي بموحدة مفتوحة وسين مهملة، نسبة إلى بوس قرية باليمن، وقد تصحف في المطبوع إلى السوسي، قال الذهبي: "وما علمت به بأسا"، انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٣٥١.

(٤) إمام مشهور من الحفاظ الثقات، روى عنه أبو داود، السنن في السنن، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٦، ص٢١٤-٢١٥.

(٥) هكذا أسند الطبراني هذا الحديث في هذه المذاكرة، الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٧٥، من طريق أبي نعيم الحافظ عن أبي بكر أحمد بن محمد بن موسى الملحمي إملاء عن أبي خليفة الفضل بن الحباب عن الطبراني.

وإنما رواه الطبراني، مصنفاته إلى وهب بن جرير بسند آخر، ففي الدعاء له، ص٣١٥ قال: "حدثنا القاسم بن الليث أبو صالح الرسعني ثنا محمد بن عثمان أبي صفوان الثقفي ثنا وهب بن جرير بن حازم" فذكر الحديث، والقاسم بن الليث هو أبو صالح الرسعني الراسبي، والحديث معروف به، فقد رواه عنه ابن عدي، الكامل، ج٦، ص١١٢ ثم قال: "وهذا حديث أبي صالح الراسبي لم نسمع أن أحدا حدث بهذا الحديث غيره، ولم نكتبه إلا عنه".

وذكر أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة في جزء فيه ذكر الطبراني (٣٤٤-٣٤٦ هذه القصة من طريق الخطيب، ثم ذكر حديثين مما رواه أبو خليفة عن الطبراني، هذا أحدهما ولم يذكره بالإسناد الذي ذكره الخطيب عن أبي نعيم، وإنما ذكره بالإسناد الذي نقلته من كتاب الدعاء للطبراني، حيث رواه عن الطبراني من الطبراني، المعجم الكبير، ولم أجده في المطبوع، وقد عزاه إلى الطبراني، المعجم الكبير غير واحد.

(٦) الحديث طويل لم أشأ ذكره لأجل الاختصار، ولأن المقصود ما وقع من إرادة الإغراب.

قال: "وكان أبو الفضل بن العميد متكئاً، فاستوى جالسا، وقال: هــذا والله شــرف أن يحدث أبو خليفة عن شيخ من مشايخنا مند ستين سنة، فضرب ابن الجعابى بيده علــى ظهــر الطبراني، وقال: استوت حرمتك يا أبا القاسم(١)، فقال الطبراني: حرمتي كانت مستوية"(٢).

قال مقيده: والأخبار في نحو ما ذكرته مما تقدم كثيرة جداً، لو أراد أحد أن يجمع منها مؤلفاً لوجد أكثر من بغيته، وفيما ذكرت كفاية على بيان المراد إن شاء الله.

وهذه الأخبار تدل على أن الحديث الغريب عند الأئمة مما يحرص عليه، لاحتمــال أن يكون محفوظاً، إذا لم يتبين ما يدل على وهم المتفرد به.

هذا هو الغالب فيما أحسب، وقد يطلق بعض أهل العلم على بعض الأحاديث وصــف الغرابة مع رجحان الغلط فيها، أو ظهوره، بحيث يستبعد الناظر في الحديث عدم إدراكهم لذلك الغلط.

ووجه ذلك فيما أحسب يرجع إلى أمرين؛

الأول: أن يكون ذلك الإطلاق بالنظر إلى غلبة وقوع معنى الغرابة عندهم علــى مــا يتفرد به الرواة، بحيث يتجرد معنى الغرابة عما يلمح فيه من الاستغراب إلى مجــرد التفــرد وإن لم يكن مستغرباً في ذاته.

الثاني: أن يكون ذلك قبل العلم أو الجزم بأن الحديث غلط، فإذا علم الناقد أو جزم بأن الحديث غلط لم يكن ثمة داعٍ إلى الاستغراب.

وقد ورد عن أبي حاتم الرازي قوله في غير ما حديث: "كنا نظن أن ذلك غريب، ثــم تبين لنا علته"(٣)، والله تعالى أعلم.

---

(١) قال الفيروزآبادي، القاموس المحيط. مادة جحرم: "والحرمة بالضم وبضمتين وكهمزة: ما لا يحل انتهاكه والذمة والمهابة"، فكأن الجعابي قال له استوت مهابتك، يعني تحققت، لما رأى اهتمام الوزيد ابن العميد بــه، فرد عليه الطبراني أنها متحققة من قبل.

(٢) الرافعي، التدوين في أخبار قزوين، ج٢، ص٨١-٨٣.

(٣) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هــ): علــل الحــديث، ج١، ص٤٠، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هــ.

المطلب الثاني: حكم الحديث الغريب

الفقرة الأولى: الأصل في حكم الحديث الغريب

تقدم أن معنى الغريب هو تفرد الراوي بحديث دون أن يشاركه غيره فيه، إما مطلقاً وإما بالنسبة لرواية معينة.

ووصف النقاد لحديث بأنه غريب لا يقتضي تضعيفاً ولا تصحيحاً، لأنه يجوز في العادة أن يكون المتفرد قد ضبط الحديث، ويجوز ألا يكون كذلك، غاية ما يقتضيه أنه لا يوجد ما يدل على وهم المتفرد بذلك الحديث عن شيخه، وإن كان أكثر ذلك في حقيقة الأمر أوهاماً من المتفردين، وعلى ذلك يحمل مثل قول أبي حاتم في غير ما موضع حيث يقول: (هذا خطأ كنا نظن أنه غريب ثم تبين لنا علته) [(١)]، وقول بعضهم: (إن لم يكن خطأ فهو غريب)[(٢)].

بخلاف الشهرة فإنها تقتضي في حد ذاتها الصحة إلى من اشتهر عنه الخبر، لأن معنى الشهرة رواية الجماعة للخبر، والجماعة لا يتصور في روايتهم عادة الكذب أو الوهم، ولذلك نجد النقاد يعلون الغرائب بالمشاهير، وما ذاك إلا لصحة المشاهير عندهم، ومن ذلك قول النسائي (٣٠٣هـ) في حديث روته قرصافة عن عائشة قالت اشربوا ولا تسكروا: "وهذا أيضا غير ثابت ... والمشهور عن عائشة خلاف ما روت عنها قرصافة"[(٣)].

وهكذا إذا كان ثمة حديث غلط وكان الحديث قد اشتهر عن أحد الرواة فإننا نجد النقاد ينسبون الغلط حينئذٍ إلى من وقعت الشهرة عنه، ومن ذلك أن يحيى بن معين سئل عن حديث رواه إسماعيل بن زكريا عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عمر وابن عباس قالا: "إذا آلى فلم يفئ حتى تمضي الأربعة الأشهر فهي تطليقة بائنة"، فأجاب بأن هذا الحديث خطأ[(٤)]، فسأله الميموني (٢٧٤هـ)[(٥)] هل الخطأ من إسماعيل بن زكريا؟،

---

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٤٠، ٨٣، ١٠٦، ١٤٧، ٣٠٢، ٢، ص١٠٠.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٧.
(٣) النسائي، السنن الكبرى، ج٣، ص٢٣٢.
(٤) وجه الغلط في رواية الأعمش هنا هو في ذكر ابن عمر، فإن المشهور عنه أن المولي يوقف بعد أربعة أشهر، فإما أن يفيء وإما أن يعزم الطلاق، من ذلك ما مالك، الموطإ، ج٢، ص٥٥٦ والبخاري، صحيح الجامع من طريق مالك والليث ح(٥٢٩٠، ٥٢٩١) واللفظ لمالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: "أيما رجل آلى من امرأته فإنه إذا مضت الأربعة الأشهر وقف حتى يطلق أو يفيء ولا يقع عليه طلاق إذا مضت الأربعة الأشهر حتى يوقف"، وقد روي نحو ذلك عن ابن عمر من غير وجه، ونسب القول إليه الأئمة.
(٥) هو أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران، الميموني الرقي تلميذ الإمام أحمد، ومن كبار الأئمة، انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٨٩.

فقال: "لا هو مشهور[١] عن الأعمش"، قال الميموني: "قلت فمن الأعمش أتي؟، قال: نعم كـذا أظن أنه أتي من الأعمش"[٢].

وعليه فالفرق بين الشهرة والغرابة أن الشهرة تقتضي الصحة إلى من اشتهر الحـديث عنه، لكونها رواية جماعة، وأما الغرابة فلا تقتضي الصحة ولا الضعف، لكونها رواية واحد.

لكن قد يصاحب الغرابة بعض القرائن التي يترجح بها ضبط الراوي لما تفـرد بـه، فيقضي النقاد بصحة الحديث الغريب حينئذٍ، وقد يصاحبها بعض القرائن المرجحـة لخـلاف ذلك، فيقضي النقاد بعدم صحة ذلك الحديث الغريب.

وعليه يمكن تقسيم الغرائب من حيث الحكم إلى قسمين؛

القسم الأول: الغرائب التي صاحبها من القرائن ما يقضي بصحتها أو ضـعفها، فهـي إما غرائب صحيحة، وهي الغرائب التي صاحبها من القرائن ما يقضي بصحتها، وتفرد الرواة بمثل هذه الغرائب تكسب راويها نوع تميزٍ، لأن معناها حينئذٍ أن هذا الراوي المتفرد قد توسع في طلب العلم بحيث حصل له منه ما لم يعرفه غيره، وضبط منه ما لم يضبطه غيره.

وإما غرائب مردودة، وهي الغرائب التي صاحبها من القرائن ما يقضي بعدم صحتها، وتفرد الرواة بمثل هذه الغرائب يؤثر في درجة الراوي من حيث الحفظ، وقد يتجاوز التـأثيرُ الحفظَ إلى العدالة.

ولذلك قال ابن حبان (٣٥٤هـ): "ولست أعلم للمحدث إذا لم يحسن صناعة الحـديث خصلة خيرا له من أن ينظر إلى كل حديث يقال له: إن هذا غريـب لـيس عنـد غيـرك أن يضرب عليه من كتابه، ولا يحدث به، لئلا يكون ممن يتفرد دائما، لو أراد الحاسـد أن يقـدح فيه تهيأ له"[٣].

القسم الثاني: الغرائب التي لم يصاحبها من القرائن ما يقـضي بـصحتها أو يقـضي بخلاف ذلك.

---

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، ج٤، ص١٢٧ من طريق شيخيه أبي معاوية وابن فضيل عن الأعمش به.
(٢) ابن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال رواية المـروذي، ص١٧٢، والخطيـب، تـاريخ بغـداد، ج٦، ص٢١٧.
(٣) ابن حبان، محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ): كتاب المجروحين، ج٣، ص٩٣، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.

الفقرة الثانية: القول بأن الغرابة تقتضي التضعيف

ذهب بعض أهل العلم من المعاصرين إلى أن الغرابة تقتضي التضعيف، وبعضهم ينسب ذلك إلى أحمد، وبعضهم ينسبه إلى الترمذي، إذا قال هذا حديث غريب فحسب، دون أن يجمع مع ذلك وصف الحديث بالصحة، واستدلوا على ذلك بما يلي؛

١ - الاستقراء، إذ يقولون بأنهم استقرأوا جميع ما قيل فيه غريب فقط دون تقييده بوصف آخر كالصحة ونحوها وما قال فيه الترمذي خاصة غريب فقط فوجدوه ضعيفاً إلا ما ندر.

٢ - ما ورد عن بعض الأئمة من التنفير عن رواية الغرائب، والذم لها، وتضعيفها.

والجواب عن ذلك من وجهين؛

الوجه الأول: أن المشهور عن المحدثين في كتب علوم الحديث وفي الواقع العملي لهم أن الغرابة وصف لطريق الرواية من حيث عدد الرواة، بغض النظر عن توفر شروط الصحة في الحديث أو عدم ذلك، وعليه لا ينبغي الخروج عما اشتهر عندهم إلا بدليل بينٍ، وأما كون أغلب الغرائب ضعيفة فليس دليلاً على أن الغرابة في حد ذاتها تعني الضعف أو تقتضيه، لأن ذلك لا يتعارض مع ما ذكر أهل الحديث من أن معنى الغرابة التفرد.

الوجه الثاني: إجماع النقاد وأهل الاصطلاح على أن الغرائب منها ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيف، ولو كان وصف بعض الأحاديث بالغرابة يقتضي الضعف لما كان في الغرائب حديث صحيح، ولذلك أمكن الجمع بين وصف الحديث بالغرابة والصحة أو الضعف في آن واحد، لكن قد يتحكم فيجعل للغرابة مصطلحات متعددة بحسب المقام، فيدعي مثلاً أن الأصل في الغرابة الضعف، إلا إذا جُمِع بينها وبين الصحة، فيدعي حينئذٍ أن للغرابة مصطلحاً آخر، وهو مجرد التفرد، وذلك لعدم مناسبة تفسير الغرابة هنا بالضعف كما هو ظاهر.

وهذا - فيما أحسب - تحكم لا يعجز عن مثله أحد في سائر المصطلحات الأخرى، وهو - في الحقيقة - عجز عن إدراك معنى الغرابة الحقيقي، وبإمكان متحكم آخر أن يعكس القضية، فيدعي أن الأصل في الغرابة الصحة، إلا إذا جُمِعَ بينها وبين الضعف، فيدعي حينئذٍ وجود اصطلاح آخر للغرابة، وهو مجرد التفرد، وذلك لعدم مناسبة وصف الغرابة بالصحة هنا كما هو ظاهر.

الفقرة الثالثة: نسبة القول إلى أحمد

نسب بعض أهل العلم من المعاصرين إلى أحمد بن حنبل القول بأن الغرابة تعني الضعف، واستدل على ذلك بما يلي؛

١- ما نقله الخطيب البغدادي من طريق أبي بكر محمد بن الحسن بن زياد المقرئ النقاش عن محمد بن عثمان بن سعيد عن محمد بن سهل بن عسكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون هذا حديث غريب أو فائدة فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث أو خطأ من المحدث أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان، فإذا سمعتهم يقولون هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح"(١).

٢- ما نقله السخاوي عن أحمد قال: "وسئل عن حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس تردين عليه حديقته فقال إنما هو مرسل فقيل له إن ابن أبي شيبة زعم أنه غريب فقال أحمد صدق إذا كان خطأ فهو غريب"(٢).

ولم يكتف بعض من وقف على هذا النص الأخير بنسبة القول المتقدم ذكره إلى أحمد فحسب، بل زعم أن ذلك هو قول أبي بكر بن أبي شيبة أيضاً، اعتماداً على النص نفسه!!.

والجواب عن ذلك من وجهين؛

أ) الوجه الأول: أنه لا يصح الجزم بنسبة قول إلى الإمام أحمد يخالف ما هو مشهور عند النقاد من أجل مثل هذين النقلين، للشك في صحتهما.

أما النقل الأول ففي إسناده محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند أبو بكر المقرئ النقاش، وقد قال فيه الخطيب: "وفي أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة"(٣)، وذكر له الخطيب حديثين ثم قال: "وأقل مما شرح في هذين الحديثين تسقط به عدالة المحدث ويترك الاحتجاج به"(٤)، وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد البرقاني (٤٢٥هـ): "كل حديثه منكر"(٥).

وتكلم فيه الذهبي (٧٤٨هـ) في غير ما موضع من كتبه فقال مرة: "قد اعتمد الداني في التيسير على رواياته للقراءات، فالله أعلم، فإن قلبي لا يسكن إليه، وهو عندي متهم، عفا

---

(١) الخطيب، الكفاية، ص١٤٢ وفي سنده أبو بكر النقاش وهو متروك انظر الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٠٤-٢٠٥.

(٢) السخاوي، فتح المغيث، ج٣، ص٣٥، وهذا النقل عن أحمد لم أجده عند ابن عبد الهادي، التنقيح رغم عنايته بتتبع كلام أحمد، ولم أجده عند أحد ممن خرج الحديث، فالله أعلم.

(٣) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٠٢.

(٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٠٤-٢٠٥.

(٥) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٠٥.

الله عنه"[١]، وقال مرة: "مشهور اتهم بالكذب، وقد أتى في تفسيره بطامات وفضائح، وهو في القراءات أمثل"[٢]، وقال مرة أخرى: "الذي وضح لي أنّ هذا الرجل مع جلالته ونبله متروك ليس بثقة"[٣].

وأما النقل الثاني فهو نقل غريب لم أجده إلا عند السخاوي في فتح المغيث، ولم يسنده، فقد يكون في إسناده ما يمنع من قبوله.

ب) الوجه الثاني: أن الإمام أحمد نفسه قد استحسن بعض الغرائب، ومال إلى صحتها مع إطلاقه اسم الغرابة عليها، كحديث محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد عن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله عن مسروق بن الأجدع عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: "يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم قياما أربعين سنة شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون فصل القضاء قال فينزل الله عز و جل في ظلل الغمام من العرش إلى الكرسي ..." الحديث[٤].

فقد قال المروذي: قال أبو عبد الله: "هذا حديث غريب، لم يقع إلينا عن محمد بن سلمة، واستحسنه، وقال: قد رواه الأعمش موقوفاً، ورواه أبو يزيد الدالاني مرفوعاً، وأخبرني

---

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٥٧٦.
(٢) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج٢، ص٥٧٠.
(٣) تاريخ الإسلام، ج٢٦، ص٦٣.
(٤) عبد الله بن أحمد، السنة، ج٢، ص٥٢١، والشاشي، المسند، ج١، ص٤٠٦، والطبراني،الكبير، ج٩، ص٣٥٧ والدارقطني في رؤية الله، ص١٤٠، وغيرهم من طرق عن إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة عن محمد بن سلمة الحراني عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، وصحح إسناده ابن منده في الإيمان، ج٢، ص٨٢٠، و أبو نصر في تعظيم قدر الصلاة، ص٣٠٣ والدارقطني مختصراً في رؤية الله، ص١٤٢ من طريقين عن محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه يزيد بن سنان، كلاهما خالد بن أبي يزيد ويزيد بن سنان عن زيد بن أبي أنيسة.
و أبو نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة، ص٢٩٧، والطبراني،الطبراني، المعجم الكبير، ج٩، ص٣٥٧، والدارقطني الرؤية، ص١٩٤ والحاكم في الحاكم، المستدرك، ج٢، ص٤٠٨، ٤، ص٦٣٢ من طرق عن أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي عن عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني، كلاهما زيد بن أبي أنيسة وأبو خالد الدالاني عن المنهال بن عمرو به، وصححه الحاكم في الموضعين، ولم يتعقبه الذهبي، الموضع الأول، وقال في الثاني: "ما أنكره حديثاً على جودة إسناده"، كذا قال الذهبي.
قلت: قد تتابع راويان على وصله ورفعه وهما زيد بن أبي أنيسة وهو ثقة انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٣، ص٣٤٣، وأبو خالد الدالاني، ولا بأس به، على كلام فيه، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٢، ص٨٩.
وخالفهما الأعمش فروى هذا الحديث موقوفاً على ابن مسعود ولم يذكر مسروقاً، أخرج حديثه أبو نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة، ص٣٠٣ والدارقطني في رؤية الله، ص١٤٠-١٤١ وذكر ذلك غير واحد من أهل العلم.
لكن استحسن الإمام أحمد حديث زيدي بن أبي أنيسة كما تقدم في المتن، وقال الدارقطني في العلل، ج٥، ص٢٤٤: "والصحيح حديث أبي خالد الدالاني وزيد بن أبي أنيسة عن المنهال عن أبي عبيدة عن مسروق عن عبد الله مرفوعا"، والله تعالى أعلم.

زكريا بن يحيى ثنا أبو طالب، أنه سأل أبا عبد الله عن هذا الحديث، فجعلت أقرأه عليه، فقال: ما أحسنه، إنما سمعناه عن أبي عوانة، عن الأعمش مرسلاً"[١].

فهذا نص واضح عن الإمام أحمد يدل على أن الغريب عنده ليس معناه الخطــأ، وإلا لما استحسن حديث محمد بن سلمة هذا مع إطلاقه اسم الغرابة عليه.

وأصرح من هذا كله ما تقدم ذكره، من أن أحمد استحسن حديث عبد الرحمن بن قيس في العتيرة، وجمع بين وصفه بالغرابة واحتمال الصحة في آن واحد، حيث قــال مــرة: هــذا حديث غريب، وقال مرة أخرى ما أحسنه، يشبه أن يكون صحيحاً[٢].

---

(١) ابن قدامة، المنتخب من علل الخلال، ص٢٦٣.
(٢) تقدمت إحالة ذلك، ص٣٢.

الفقرة الرابعة: نسبة القول إلى الترمذي

وما تقدم ذكر نسبته إلى أحمد قد انتشر في أوساط بعض المعاصرين نسبته إلى الترمذي أيضاً، فيقولون بأن قول الترمذي هذا حديث غريب فقط يعتبر تضعيفاً عنده - بحيث نجد بعضهم لا يكاد يمر به قول للترمذي هذا حديث غريب إلا ويعقبه بعبارة أي ضعيف.

وهذا الذي انتشر مؤخراً عن مراد الترمذي بالغرابة لم يتضح لي وجهه، والجواب عنه من وجوه؛

١ - الوجه الأول: أن هذا التفسير لمراد الترمذي من الغرابة - علاوة على كونه مخالفاً لما هو مشهور من معناها - لم يذكره أحد من أهل الاصطلاح على كثرة كلامهم عن مصطلحات الترمذي.

٢ - الوجه الثاني: أن الترمذي قد تكلم في جزء العلل الذي في آخر كتابه السنن عن مصطلح الغريب بما يقتضي خلاف ما ادعي عنه، فقد قال: "وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان ..."[(١)] ثم ذكر تلك المعاني، ومثل عليها بأحاديث، حكم على بعضها بالصحة في السنن، وعلى بعضها بالغرابة فقط، وذكر إنكار النقاد لبعضها، فلو كانت الغرابة عنده تعني الضعف لميز ذلك وبينه، ولما مثل بأحاديث صحيحة وضعيفة وأخرى لم تتبين صحتها أو ضعفها.

وخلاصة ما ذكره من المعاني لمصطلح الغريب ما يلي؛

أ) التفرد المطلق، ومثل بحديث أبي العشراء، وهو حديث قال عنه في السنن: غريب، كما مثل بحديث عبد الله بن دينار في بيع الولاء، وقال عنه في السنن: "حديث حسن صحيح"، وهو في الصحيحين، بل رواه الجماعة[(٢)].

ب) الزيادة في المتن، ومثل على ذلك بزيادة مالك لفظة من المسلمين في حديث زكاة الفطر، وقال عنه في السنن: "حديث حسن صحيح"، وقد رواه الجماعة كما تقدم[(٣)].

---

(١) الترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر جامع الترمذي، ج٥، ص٧٥٨.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٩، ٧٩، ١٠٧، والبخاري، صحيح الجامع ح(٢٥٣٥، ٦٧٥٦، مسلم، الصحيح ح(١٥٠٦، وأبو داود، السنن ح(٢٩١٩، والترمذي، السنن، ح(١٢٣٦، ٢١٢٦) والنسائي، السنن، ج٦، ص٣٠٧، ٧، ص٣٠٦ وابن ماجه، السنن ح(٢٧٤٧).
(٣) تقدمت إحالة ذلك.

ج) التفرد النسبي، ومثل على ذلك بأحاديث وهي؛

- حديث أبي أسامة من طريق أبي موسى في أن الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وقال عنه في السنن حديث غريب، والحديث في صحيح مسلم[١].

- حديث شبابة من طريق ابن عباس في الدباء والمزفت، وقال عنه في السنن حديث غريب، والحديث أنكره النقاد[٢].

- حديث عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي من طريق حمزة بن سفينة عن السائب عن عائشة في اتباع الجنازة ودفنها، ولم يذكر فيه إلا غرابته النسبية، وقال: "وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن"[٣].

- حديث رواه يحيى بن سعيد عن المغيرة بن أبي قرة السدوسي عن أنس بن مالك في التوكل، ثم ذكر قول راويه يحيى بن سعيد القطان: هذا عندي حديث منكر، وقال عنه حديث غريب[٤].

---

(١) مسلم، الصحيح ح(٢٠٦٢).

(٢) سيأتي الكلام على هذا الحديث في صلب الرسالة.

(٣) معنى ما رواه حمزة بن سفينة مشهور مروي في الصحيحين من غير وجه، وأما ما رواه حمزة بن سفينة عن السائب عن عائشة فالبخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص٥٠ والترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر السنن، ج٥، ص٧٥٩ والطبراني،مسند الشاميين، ج٤، ص١٠١ واللفظ له، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي صاحب السنن، عن مروان بن محمد الطاطري عن معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد مولى المهري عن حمزة بن سفينة عن السائب بن يزيد عن عائشة عن النبي قال: "من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظر دفنها فله قيراطان"، ولم يذكر البخاري، صحيح الجامع ولا الترمذي لفظه، لأنهما ذكراه عن الدارمي في عقب حديث آخر بنحو لفظه، إذ روى الدارمي حديثاً في هذا المعنى عن أبي هريرة بهذا الإسناد إلى يحيى بن أبي كثير ثم قال قال يحيى وحدثني أبو سعيد مولى المهري فذكر هذا الإسناد دون اللفظ وإنما قال نحوه.

وهذا الإسناد غريب جداً، ووجه غرابته أمران؛

الأمر الأول: أنه تفرد به الدارمي، لم يروه غيره، والدارمي من الطبقات المتأخرة التي يندر تفرد أهلها، إلا أنه إمام، ومثله يقبل تفرده.

الأمر الثاني: أنه أتى بإسناد لا يعرف، فحمزة بن سفينة ليس له ذكر إلا في هذا الحديث، ولذلك قال الذهبي، ترجمته في ميزان الاعتدال، ج١، ص٦٠٨: "لا نعرف أن أحدا روى عنه سوى أبى سعيد مولى المهري، لكنه أتى بصدق".

(٤) الترمذي، السنن ح(٢٥١٧) وغيره من طريق عمرو بن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد القطان عن المغيرة بن أبي قرة السدوسي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "قال رجل يا رسول الله أعقلها وأتوكل أو أطلقها وأتوكل؟ قال: اعقلها وتوكل"، وللقطان فيه متابعات.

قال الترمذي: "قال عمرو بن علي قال يحيى بن سعيد هذا عندي حديث منكر"، قال الترمذي: "وهذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا".

قلت: لم أدرك وجه استنكار يحيى القطان لحديث المغيرة بن أبي قرة، وقال الزركشي في اللآلي المنثورة في الأحاديث المشهورة، ص١٢٥: "إنما أنكره يحيى القطان من حديث انس"، وظاهر صنيع الترمذي يدل على ذلك حيث ذكر هذا الحديث في الترمذي، العلل الصغير ممثلاً به على ما يستنكر من قبل إسناده، وظني أن يحيى إنما استنكره لغرابة متنه من حيث اللفظ، لتفرد قرة به، وقد روي عن عمرو بن أمية ما يشهد لهذا الحديث، ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ج٢، ص٢١٥ وابن قانع في معجم الصحابة، ج٢، ص٢١٠ وابن

٣- الوجه الثالث: أن الترمذي ذكر حديث أبي هريرة قال: قالوا يا رسول الله: متى وجبت لك النبوة؟ قال: وآدم بين الروح والجسد"، ثم قال في كتاب العلل الكبير: "وهو حديث غريب من حديث الوليد بن مسلم رواه رجل واحد من أصحاب الوليد"[١]، وأخرجه في السنن بالسند نفسه[٢] ثم قال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، فلو كانت كلمة غريب وحدها تعني الضعف عند الترمذي لما اكتفى بها في العلل وهو في الوقت نفسه يرى صحة الحديث كما ثبت ذلك عنه في السنن.

٤- الوجه الرابع: أن الترمذي لم يكتف في بعض الأحاديث الضعيفة بإطلاق اسم الغرابة عليها، بل قيد ذلك بما يدل على التضعيف، ولو كانت الغرابة تقتضي التضعيف لما احتاج إلى التنصيص على الضعف حينئذٍ، وكلامه في ذلك كثير، أكتفي منه بموضعين؛

- أولهما: قوله في حديث أبي بن كعب في شيطان الوضوء: "حديث غريب، وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث لأنا لا نعلم أحدا أسنده غير خارجة"[٣].

حبان، الصحيح، ج٢، ص٥١٦ وغيرهم من طريق يعقوب بن عمرو بن عبد الله عن عمرو بن أمية عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه مرفوعاً نحوه، وقد صحح هذا الإسناد غير واحد.

(١) الترمذي، العلل الكبير، ص١٤١.

(٢) هذا الحديث ظاهره الصحة رواه عن الوليد بن مسلم، الصحيح غير واحد، وإليك رواياتهم؛

١- الترمذي، السنن ح(٣٦٠٩) والترمذي، العلل الكبير، ص٣٦٨، والآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، (ت٣٦٠هـ): الشريعة، ج٣، ص١٤٠٨، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ط٢، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، وأبو نعيم، تاريخ أصبهان، ج٢، ص١٩٧ والخطيب، تاريخ بغداد، ج٣، ص٧٠، ٥، ص٨٢ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٦٣، ص١٤٢ من طرق عن أبي همام الوليد بن شجاع.

٢- و جعفر بن محمد الفريابي في القدر، ص٢٧ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢٦، ص٣٨٢ عن أبي محمد عمر بن حفص بن يزيد الثقفي الدمشقي.

٣- و ابن حبان في الثقات، ج١، ص٤٧ والبيهقي في دلائل النبوة، ج٢، ص١٣٠ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢٦، ص٣٨٢ من طرق العباس بن عثمان الدمشقي.

٤- و أبو نعيم، تاريخ أصبهان، ج٢، ص١٩٧ من طريق داود بن رشيد.

٥- و اللالكائي في اعتقاد أهل السنة، ج٤، ص٧٥٣ من طريق أبي عمرو أحمد بن محمد بن عثمان الثقفي.

خمستهم: جأبو همام الوليد بن شجاع وعمر بن حفص والعباس بن عثمان وداود بن رشيد وأحمد بن محمد بن عثمان عن الوليد حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادي حدثنا الوليد بن مسلم، الصحيح عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكره.

(٣) الترمذي، السنن، ح(٥٧) وابن ماجه، السنن ح(٤٢١) وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند، ج٥، ص١٣٦ وغيرهم من طريق أبي داود الطيالسي، وقد أبو داود الطيالسي، المسند في مسنده، ص٧٤ عن خارجة بن مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عتي بن ضمرة السعدي عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء".

قال الترمذي: "حديث أبي بن كعب حديث غريب وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث، لأنا لا نعلم أحدا أسنده غير خارجة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله، ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء، وخارجة ليس بالقوي عند أصحابنا وضعفه ابن المبارك".

وقد وجدت له متابعة لا بأس بها، وهي ما الشاشي في مسنده، ج٣، ص٣٧٦ عن أبي بكر بن أبي خيثمة وهو إمام ثقة، عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي المنقري وهو من الثقات المتقنين، عن محمد بن دينار ولا بأس به، عن يونس بن عبيد بإسناده نحو حديث خارجة.

ونفسي إلى أن الحديث محفوظ أميل، لقرينتين؛

- وثانيهما: قوله في حديث علي بن أبي طالب في شفاعة حافظ القرآن: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بصحيح وحفص بن سليمان يضعف في الحديث"(١).

٥- الوجه الخامس: أن الترمذي اقتصر على قوله (هذا حديث غريب) في أحاديث صحيحة، وقد بحثت عن ذلك بشكل سريع، واكتفيت بإيراد حديثين من ذلك في صحيح مسلم؛

- أولهما: حديث أنس بن مالك في سمل أعين الذين سملوا أعين الرعاة، حيث قال فيه: "هذا حديث غريب لا نعلم أحدا ذكره غير هذا الشيخ عن يزيد بن زريع"(٢).

- وثانيهما: حديث عائشة في انتباذها للنبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال فيه: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث يونس بن عبيد من غير هذا الوجه عن عائشة أيضا"(٣).

وليس من المعقول أن نحمل قول الترمذي غريب في هذين الحديثين الذين أخرجهما مسلم وغيرهما من الأحاديث على التضعيف، لا سيما وليس ثمة ما يدل على إرادة التضعيف بهذا المصطلح.

القرينة الأولى: أن الحديث رواه عن يونس بن عبيد راويان يقوي أحدهما الآخر، والقرينة الثانية: أن إسناد الحديث عن عتي بن ضمرة عن أبي بن كعب لا أحسبه يقع توهماً لقلة أحاديث أبي في الجملة وقلة أحاديث عتي بن ضمرة عنه، وأما إرسال الحسن للحديث أو قوله به فلا أحسبه علة هنا، للقرينتين سالفتي الذكر، والله تعالى أعلم.

(١) الترمذي، السنن، ح(٢٩٠٥) وابن ماجه، السنن ح(٢١٦ وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند، ج١، ص١٤٨، ١٤٩ وغيرهم من طرق عن أبي عمر حفص بن سليمان القارئ عن كثير بن زاذان عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قرأ القرآن واستظهره فأحل حلاله وحرم حرامه أدخله الله به الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كلهم قد وجبت له النار".
قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بصحيح وحفص بن سليمان يضعف في الحديث"، قلت وحفص تكلم فيه بكلام شديد، وأكثر الأئمة على ترك حديثه، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٢، ص٣٤٥.

(٢) مسلم، الصحيح ح(١٦٧١) والترمذي، السنن، حج٧٣ والنسائي، السنن، ج٧، ص١٠٠ وغيرهم من طريق الفضل بن سهل الأعرج، و أبو يعلى، مسنده، ج٧، ص١١٧ وأبو عوانة، مسنده، ج٤، ص٨٩ عن إسحاق بن أبي إسرائيل إبراهيم المروزي، و أبو عوانة، مسنده، ج٤، ص٨٩ عن هارون بن سفيان، ثلاثتهم؛ جالفضل بن سهل وإسحاق بن أبي إسرائيل وهارون بن سفيان عن يحيى بن غيلان عن يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أنس قال: إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء".

(٣) مسلم، الصحيح ح(٢٠٠٥) وأبو داود، السنن ح(٣٧١١) والترمذي، السنن، ح(١٨٧١) وغيرهم من طريق محمد بن المثنى العنزي عن عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن أمه عن عائشة قالت:" كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى أعلاه، وله عزلاء، ننبذه غدوة فيشربه عشاء، وننبذه عشاء فيشربه غدوة"، وقد تابع محمد بن المثنى على روايته محمد بن إسماعية بن أبي سمينة، أخرج روايته أبو يعلى، مسنده، ج٧، ص٣٦١ عنه، وعثمان بن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أبيه، أخرج روايته الطبراني، الأوسط، ج٣، ص١٤٤ والبيهقي، الكبرى، ج١، ص١٢، لكن قال الترمذي كما في الترمذي، العلل الكبير، ص٣١٠: "سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هو حديث له علة، يقولون: عن عائشة هذا الحديث موقوفا".

الخلاصة

والخلاصة مما تقدم هي أن الغرابة عند النقاد لا تقتضي صحة ولا ضعفاً، وإنما هـي مجرد الاستغراب، وأكثر ما يطلقون الغرابة حينما لا يكون لذلك التفرد عنـدهم علـة تـرده، فيتعجب حينئذٍ من تفرد المتفرد بذلك الحديث دون غيره من الرواة.

هذا هو مقتضى المعنى الاصطلاحي للغرابة، وهو في الحقيقة يوافق المعنى اللغـوي، الذي جرى عليه الناس في كلامهم، لأن الناس إنما يستغربون الخبر في العادة إذا كان يخـالف المعهود ولا يتضح كونه غلطاً أو مكذوباً، فإن اتضح أنه غلط أو مكذوب لم يكـن ثمـة داعٍ للاستغراب، لأن وجود ذلك الخبر المخالف للمعهود لم يكن حقيقياً.

وهكذا الحديث الغريب إنما يستغربه النقاد إذا كان التفرد بمثله نادراً، ولم يكن ثمة مـا يدل على غلط المتفرد به عن شيخه، أو كان ثمة ما يدل على وهم المتفرد به، ولكنه لا يرقـى بظن الناقد إلى مستوى الاقتناع.

وأما إذا اتضح أن المتفرد قد وهم في تفرده عـن شـيخه فإنـه لا يكـون ثمـة داعٍ للاستغراب، فلا يوصف بالغرابة حينئذٍ، إلا مراعاة لأصل الإطلاق تجوزاً، أو لعدم العلم بـه، وإنما يوصف بالنكارة أو نحوها، لأن التفرد الذي وقع من الراوي قد عُلم سببه، وهو الـوهم، والله تعالى أعلم.

الفقرة الخامسة: عبارات تحتاج إلى بيان

وكما أنه ورد بعض العبارات التي اغتر بظاهرها بعض من وقف عليها فظن أن معنى الغرابة يقتضي الضعف، فقد ورد أيضاً بعض العبارات التي يوهم ظاهرها أن معنى الغرابة يقتضي الصحة، ومن ذلك أن بعض النقاد قد يقول في حديث تفرد به أحد الرواة: (إن كان فلان حفظه فهو حديث غريب).

وقد وقفت على مثل هذا القول عن عدد من الأئمة منهم؛ أبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ)(١)، وأبو حاتم الرازي (٢٧٧هـ)(٢)، وموسى بن هارون (٢٩٤هـ)(٣)، وابن خزيمة (٣١١هـ)(٤)، وأبو بكر عبد الله بن أبي داود (٣١٦هـ)(٥)، وأبو بكر النيسابوري (٣٢٤هـ)(٦)، وأبو علي النيسابوري (٣٤٩هـ)(٧)، والطبراني (٣٦٠هـ)(٨)، وابن شاهين (٣٨٥هـ)(٩)، والدارقطني (٣٨٥هـ)(١٠)، والحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)(١١)، وأبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ)(١٢)، والبيهقي (٤٥٨هـ)(١٣)، والخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)(١٤)، وغيرهم.

فظاهر مثل هذا القول يقتضي أن وصف الغرابة لا تطلق إلا على الحديث المحفوظ، لأن مفهوم المخالفة يقتضي عدم حصول الجواب وهو الغرابة إذا لم يحصل الشرط، وهو حفظ المتفرد، فلا يوصف حديث بالغرابة إذا لم يكن محفوظاً، وهذا المعنى لا أظن أحداً يوافق عليه، لما هو مستقر معلوم بالأدلة الكثيرة من أن إطلاق وصف الغرابة على الحديث لا يقتضي كونه محفوظاً.

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٥، ص٣٣٩.
(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٤٦٧، ٢، ص٢٥٥، ٣٠٧.
(٣) أبو بكر الشافعي، الغيلانيات، ج١، ص٥٧٠، وموسى بن هارون ثقة حافظ مشهور يعرف بابن الحمال، انظر ترجمته في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص١١٦-١١٩، وابن حجر، التقريب رقم(٧٠٢٢).
(٤) خزيمة، الصحيح، ج١، ص٩٠، ٢٨٧، ٢، ص١٠٥، ٤، ص٣١٦.
(٥) ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج٤، ص٢٥٧.
(٦) الدارقطني، السنن، ج٢، ص١٦٩، والعلل للدراقطني، ج٨، ص٢٢٤، وأبو بكر النيسابوري هو عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري إمام حافظ، انظر ترجمته في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٦٥-٦٨.
(٧) البيهقي، شعب الإيمان، ج٦، ص٤٩٤، وأبو علي النيسابوري، هو الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري، إمام حافظ ثبت، انظر ترجمته في الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص٥١-٥٩.
(٨) الطبراني، المعجم الكبير، ج٤، ص٦٩، ٥، ص١٥٦، والأوسط، ج٤، ص١٢٧، ٧، ص١٩٠، ٢٦١، والصغير، ج١، ص٣١٨، ٢، ص٥٨ وغيرها عنه كثير.
(٩) ابن شاهين، ناسخ الحديث ومنسوخه، ص١٧١.
(١٠) ابن القيسراني، أطراف الغرائب، ج١، ص٢٠٦، ٣، ص٤٧٣، ٥، ص٥٤٣، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص١٤٢.
(١١) الحاكم، المستدرك، ج٢، ص٣٧٤.
(١٢) أبا نعيم، حلية الأولياء، ج٢، ص٢٦٠.
(١٣) البيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص٢٤١، ٧، ص٢١٧.
(١٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ج١٣، ص٣١٩، والمتفق والمفترق، ج١، ص٢٢.

وإذا كان هذا الظاهر غير مراد، فلا بد من معنى يُفسر به هذا النوع من التعبير، وعندي في ذلك توجيهان؛

التوجيه الأول: أن معنى قول الحفاظ إن كان فلان حفظه فهو غريب، أي أنه من الغرائب المحفوظة، وهذا في الحقيقة تجوز في التعبير، إلا أن اللغة لا تأباه فيما أحسب.

وإذا كان المقصود أنه من الغرائب المحفوظة فلا إشكال في أن الغرابة لا تقتضي الصحة على ما هو معلوم من معنى الغرابة كما تقدم.

غير أن هذا التوجيه لا يمكن القول به في بعض العبارات التي يطلقها النقاد، كقول ابن خزيمة في حديث رواه من طريق وكيع بن الجراح ومعتمر بن سليمان عن الثوري عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد[1]، حيث قال: "فإن كان المعتمر ووكيع مع جلالتهما حفظا هذا الإسناد واتصاله فهو خبر غريب غريب"[2].

لأن وصف ابن خزيمة لهذا الحديث بالغرابة لا يصح حمله على أن المراد غرابته عن سفيان الثوري، فقد رواه عنه ثقتان، والغريب هو ما رواه واحد فقط، فيتعين - والله أعلم - التوجيه الثاني.

التوجيه الثاني: بعد التتبع وإمعان النظر توصلت إلى أن اجتماع هذين الوصفين أعني الغرابة والحفظ هو كاجتماع الشهرة والغرابة، أي أن الغرابة تكون حينئذٍ واقعة على طبقة معينة من الرواية والحفظ يكون واقعاً على طبقة أخرى، فيكون ابن خزيمة قد أراد بالغرابة رواية الثوري عن شيخه، فكأنه قال إن كان وكيع ومعتمر حفظاه فهو غريب عن محارب.

غير أن استغراب تفرد مثل سفيان الثوري في جلالته وتقدم طبقته لا يكون إلا لسبب يجعل ثمة داعياً لذلك الاستغراب.

---

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، ج١، ص٣٤، والطبري في التفسير، ج٦، ص١١٣ وابن خزيمة، ج١، ص١٠ وابن حبان، ج٤، ص٦٠٧ من طرق عن وكيع، و ابن خزيمة، ج١، ص١٠ من طريق عن معتمر، كلاهما عن الثوري عن محارب بن دثار به.

قال ابن خزيمة: "لم يسند هذا الخبر عن الثوري أحد نعلمه غير المعتمر ووكيع، رواه أصحاب الثوري غيرهما عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فإن كان المعتمر ووكيع مع جلالتهما حفظا هذا الإسناد واتصاله فهو خبر غريب غريب".

قلت: تابعهما ثقتان أيضاً؛ عبد الرزاق، المصنف، ج١، ص٥٤، ومعاوية بن هشام كما في تفسير ابن جرير، ج٦، ص١١٤.

وقال الترمذي، السنن، ج١، ص٨٩: "وروى سفيان الثوري هذا الحديث أيضا عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة، ورواه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه، قال: ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلا، وهذا أصح من حديث وكيع".

(٢) خزيمة، الصحيح، ج١، ص١٠.

والداعي للاستغراب فيما أحسب هو أن الحديث معروف من رواية علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه، رواه عن علقمة بهذا الإسناد الثوري[١] أيضاً وقيس بن الربيع[٢]، وعمرو بن قيس[٣].

فأما حديث محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة، فقد رواه جماعة من أصحاب الثوري عن محارب مرسلاً دون ذكر بريدة بن الحصيب.

فلما روى معتمر ووكيع وهما حافظان هذا الإسناد الثاني عن الثوري متصلاً بذكر بريدة استغربه ابن خزيمة، لأنه لم يروه عن محارب غير سفيان الثوري، فقول ابن خزيمة بأنه غريب هو لأجل تفرد الثوري به عن محارب بن دثار.

فإن قيل فلم علق ابن خزيمة وصفه بالغرابة على حفظ معتمر ووكيع له عن سفيان، مع أن الحديث محفوظ عنه من رواية غيرهما مرسلة؟، فالجواب أن المرسل لا إشكال في التفرد به، لأن الناس لا يحرصون على رواية المراسيل عادة، فرواية الثوري عن محارب للحديث مرسلاً لا غرابة فيها، بخلاف تفرده عن محارب بالحديث متصلاً، مع روايته للحديث من طريق علقمة بن مرثد أيضاً.

وعليه فوجه الغرابة هو في وجود رواية ثانية للثوري عن شيخ آخر بالإسناد نفسه متصلاً، دون أن يشاركه أحد في هذه الرواية، ولذلك رجح غير واحد من النقاد منهم أبو زرعة[٤]، والترمذي[٥]، كون الرواية الثانية مرسلة، وروى الحديث يحيى القطان عن الثوري عن محارب مرسلاً، فلما ذكر له رواية وكيع المتصلة قال: "هو مرسل"[٦].

ويدل على صحة هذا التوجيه أن غير واحد من النقاد قد صرح بذلك المعنى، منهم؛

- الطبراني فإنه قد نص على ذلك في غير ما موضع من كتبه[٧]، من ذلك أنه روى حديثاً من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن عدي بن ثابت، ثم قال: "هكذا رواه أبو بكر بن عياش: عن عدي بن ثابت، فخالف أصحاب الأعمش في الإسناد، فإن كان حفظه فهو

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٨، ومسلم، الصحيح ح(٢٧٧، وأبو داود، السنن ح(١٧٢، والترمذي، السنن، حج٦١ والنسائي، السنن، ج١، ص٨٦ وابن ماجه، السنن ح(٥١٠ وغيرهم من طرق كثيرة عن سفيان الثوري به.

(٢) أبو داود الطيالسي، المسند، ص١٠٨، والبغوي، مسند ابن الجعد، ص٣٠٨ يحيى بن عبد الحميد الحماني وأحرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ، ص٨٧ من طريق البغوي، كلاهما أبو داود، السنن والحماني عن قيس بن الربيع به.

(٣) الطبراني،الأوسط، ج٤، ص٢٢١ من طريق بهرام بن يحيى الخزاز عن عمرو بن قيس به.

(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٥٨.

(٥) الترمذي، السنن، ج١، ص٩٠.

(٦) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٣، ص٦٤.

(٧) الطبراني، المعجم الكبير، ج٤، ص٦٩، والمعجم الأوسط، ج٣، ص٢٣٩، ٤، ص١٢٧، ٧، ص١٩٠، ٢٦١، والمعجم الصغير، ج١، ص٣١٨، ٢، ص٥٨.

غريب من حديث عدي بن ثابت وإلا فالحديث كما رواه الناس عن الأعمش عن ثابت بن عبيد"[١].

- الدارقطني فإنه قال في حديث رواه عيسى بن يونس وعباد بن جويرية عن الأوزاعي عن الزهري عن القاسم عن عائشة: "فإن كان ذلك محفوظا عن الأوزاعي ، فهو غريب عن الزهري"[٢].

- الخطيب، فإنه روى حديثاً من طريق أبي بشر حيان بن بشر عن أحمد بن حرب الطائي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله، ثم قال: "هذا غريب من حديث عمرو بن دينار عن جابر، ومن حديث ابن عيينة عن عمرو، ولا أعلم رواه إلا أحمد بن حرب من هذا الطريق إن كان محفوظا عنه"[٣].

والشاهد هنا أنه علق الغرابة عن ابن عيينة على كون الحديث محفوظاً عن أحمد بن حرب، فكأنه قال: إن حفظه حيان بن بشر فهو غريب عن ابن عيينة.

والخلاصة أن قول بعض النقاد (إن كان فلان حفظه فهو حديث غريب)، يحتمل معنيين؛

أحدهما: أن يكون المراد أنه من الغرائب المحفوظة، والثاني: أن يكون المراد كون الحديث محفوظاً عن شيخ المتفرد، وغريباً عن شيخ شيخه.

وعليه فإن هذا التعبير لا يدل في حقيقة الأمر على أن الغرابة تقتضي الصحة كما قد يتبادر من ظاهره، والله تعالى أعلم.

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير، ج٥، ص١٥٦.
(٢) ابن رجب، فتح الباري، ج٦، ص٣١٢، وانظر الدارقطني، العلل، ج١٤، ص٢٤٤، وإنما لم أقدم العلل لأن في المطبوع خللا يفتقر إلى كلام كثير لإصلاحه، وقد وقفت على كلام للدارقطني يدل على ذلك، وهو أنه روى حديثاً من طريق زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن أبي هريرة، حدث الدارقطني به عن شيخه محمد بن سليمان، ولم أقف على إسناده، ثم قال كما في الأطراف، ج٥، ص٢٢٥: "غريب من حديث الشعبي عنه، ومن حديث زكريا بن أبي زائدة عنه إن كان شيخنا محمد بن سليمان الباهلي ضبطه فإنا لم نكتبه بهذا الإسناد إلا عنه"، فقد علق غرابته عن زكريا على ضبط شيخه الباهلي له، وهذا يعني إن كان الباهلي ضبطه عن شيخه، فهو غريب عن زكريا، وزكريا عادة ما يكون بينه وبين الدارقطني أكثر من واسطتين.
(٣) الخطيب، المتفق والمفترق، ج١، ص٢٢.

المبحث الثالث: القرائن المصاحبة للغرابة

تقدم أن الغرابة إنما تطلق على الحديث الذي تفرد به راويه عن بقية الـرواة، سـواء كان تفرده مطلقاً أم نسبياً، كما تقدم أن إطلاق الغرابة في الأصل لا يقتضي صحة ولا ضعفاً، غاية ما يقتضيه استغراب الرواية مع عدم وجود ما يدل على وهم راويها في الغالب.

غير أن ثمة قرائن قد تصاحب الغرابة فتؤثر في الحكم على الحديث الغريب حينئـذٍ، سلباً أو إيجاباً، وتختلف الغرابة مع وجود تلك القرائن وعدم وجودها من حديث إلى آخـر، إذ قد يكون الحديث حينئذٍ شديد الغرابة بحيث يتوقف النقاد في الاحتجاج بـه مـع صـحته فـي الظاهر، وقد يقوى ذلك الشعور فيقضي الناقد معه برد الحديث، وقد يضعف أحيانـاً فيقـضي بالقبول.

ولذلك يجد المتتبع لصنيع الأئمة تباينا في مواقفهم حيال التفردات في الأحاديث، فتارة ينكرونها، ويردونها، بل ويضعفون من يرويها، وتارة يقبلونها، ويروونها، ولهم في ذلك نظـر دقيق يدور مع القرائن في كل مسألة بحسب المقام(١).

والكلام على القرائن المصاحبة للغرابة يفتقر - في الحقيقة - إلى بحـث مـستقل، إلا أنني في هذا المبحث سأحاول إلقاء الضوء على خطوطها العريضة.

وبعد التتبع رأيت أن القرائن المصاحبة للتفرد تعود إلى سبعة أقسام؛ سأتكلم عنها فـي مطلبين؛ المطلب الأول: القرائن التي تعود إلى حال الراوي، والمطلب الثاني: القـرائن التـي تعود إلى حال الرواية.

---

(١) الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج٢، ص٦٠، وابن حجر، النكت على ابـن الـصلاح، ج٢، ص٦٠٤ وتدريب الراوي، ج١، ص٢٥٤ وغيرها كثير.

المطلب الأول: القرائن التي تعود إلى حال الراوي

وفي ذلك قسمان؛

القسم الأول: القرائن التي

تعود إلى حال المتفرِّد (بكسر الراء)

الكلام في هذا القسم يتناول مسألتين؛ المسألة الأولى: درجة الراوي، والمسألة الثانية متفرعة عنها، وهي اختصاص الراوي بشيخه الذي تفرد عنه

المسألة الأولى: درجة الراوي

من المعلوم أن لحال الراوي أثراً كبيراً في قبول تفرده، فليس تفرد الثقة كتفرد الضعيف، ولا تفرد المختص بالشيخ كتفرد غيره، لأن الراوي إذا عرف بالثقة كان الأصل قبول ما يحدث به، وهكذا إذا كان مختصاً بشيخه.

ولذلك نجد الأئمة كثيراً ما يحتجون ببعض التفردات والزيادات لأنها من رواية الثقات، فيقولون مثلاً هذا حديث فلان وهو حديث صحيح، ونحو ذلك من العبارات الدالة على التفرد والتصحيح في وقت واحد.

ولا يقدح في هذا المعنى القول بأن درجة الراوي مبنية على سبر أحاديثه، ثم يبنى على ذلك أنه لا يعتمد على درجته في قبول الخبر، وإنما يعتمد على القرائن الدالة على صحة حديثه أو ضعفه.

وذلك لأن اعتماد النقاد على درجة الراوي في القبول والرد إنما يكون حيث لا يوجد ما يناقض اعتمادهم من القرائن والمرجحات، وهذا إنما يكون في الغالب الأعم من الرواة، وهم الذين عرفت درجتهم بالمعايشة وسبر المرويات، واستقرت على ذلك.

هذا هو الأصل فيما أحسب، وقد يخرج عنه فلا يقبل تفرد الثقة لتبين غلطه فيما رواه، وقد يرجح عليه قول من هو أدنى منه منزلة، وهذا كله معلوم مشاهد لمن تتبع صنيع النقاد.

وإنما قلت بأن الاعتماد على درجة الراوي إنما يكون فيمن عرفت درجته بالمعايشة وسبر الأحاديث لأن الرواة قسمان؛

أ) القسم الأول: من عرف بالمعايشة، وذلك بالتأمل في سيرته، وإلقاء الأسئلة عليه، ومذاكرته، وسبر أحاديثه، ومقارنتها بأحاديث غيره من الرواة.

وأصحاب هذا القسم من الرواة عادة ما يكونون من المعروفين بطلب العلم، وذلك لأن المعروف بالطلب لا بد وأن يخالطه المحدثون للتحديث عنه، ومن ثم يمكن معرفة عدالته وضبطه من خلال احتكاكهم به، ومقارنة أحاديثه بأحاديث غيره من الرواة.

فإما أن يعرف بأنه من أهل العدالة والضبط، فيكون الأصل قبول تفرده، وإما أن يعرف بأنه غير عدل أو غير ضابط، فيكون الأصل عدم قبول روايته، وإما أن يكون بين ذلك فيتردد فيه بين القبول والرد.

وذلك لأن أحكام النقاد على هذا النوع من الرواة إنما تكون بعد التقصي لحال الراوي وحديثه في آنٍ واحد، فلا يرتاب المحدث حينئذٍ في معرفة منزلة الراوي، وتكون لدرجته المستقرة عنده حينئذٍ أثر كبير على قبول تفرده بالحديث.

قال مسلم في مقدمة صحيحه: "حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته"(١).

ب) القسم الثاني: من لم يعرف بالمعايشة، وإنما روى بعض الأحاديث فسبر النقاد أحاديثه ووجدوها تدل على درجة معينة، فأطلقوا عليه بعض ألفاظ الجرح والتعديل، دون أن يكون ذلك معتمداً على معايشة.

والغالب على هذا النوع من الرواة أن يكونوا من غير أهل الطلب، فلا يكون عندهم من الحديث إلا القليل، وإذا وجد منهم مكثر من الحديث ولم يتكلم فيه النقاد بشيء فالغالب أنه معروف لديهم بالثقة، وإلا لتكلموا فيه.

وتجريح أمثال هؤلاء إذا صدر عن بعض الأئمة أقرب إلى حقيقة حال الراوي من التوثيق، لأن إصدار بعض ألفاظ الجرح والتعديل في حق أمثال هؤلاء إنما يكون اعتماداً على مجرد موافقة رواياتهم لأهل الصدق أو مخالفتها، وورود خبر يشبه أخبار الصادقين ليس دليلاً على صدق المخبر أو ضبطه، فقد يصدق الكذوب، ويضبط رديء الحفظ، بخلاف ورود خبر يشبه أخبار الكذابين فإنه يعتبر في الغالب دليلاً على كذب المخبر، لأن الصدوق لا يكذب، أو دليلاً على رداءة حفظه، لكونه غلط مع قلة ما رواه.

وعليه فالأصل في تفرد الموثقين من أمثال هؤلاء التردد فيه احتياطاً، لئلا ينسب للسنة ما ليس منها، إلا أن تحتف به القرائن، فقد يقبل حينئذٍ، وقد لا يقبل.

---

(١) مسلم، الصحيح، ج١، ص٧.

وأما تفرد المجرحين منهم فالأصل عدم الالتفات إليه، لأن الرواة الذين لم يعرفوا بالمعايشة متردد في حالهم أصلاً، فإذا روى الواحد منهم على قلة حديثه ما لا يشبه أحاديث أهل الثقة كان ذلك مقوياً لجانب الرد في خبره، والله تعالى أعلم.

أمر ينبغي التنبه له

ومن الجدير بالذكر التنبيه إلى أن الراوي الذي عرف بالثقة من خلال المعايشة وسبر الأحاديث مقدم على من لم يعرف بالمعايشة عند المقارنة، ولو كانت لفظة التعديل في الأول أقل من لفظة التعديل التي وصف بها الآخر.

وبيان ذلك يحتاج إلى بحث مستقل ليس هذا موضع بسطه إلا أنني سأبين منه ما أراه يكفي في توضيح المقصود، فأقول:

من المعلوم أن الأئمة يولون العناية بكون الراوي من أهل طلب الحديث، وأقوالهم في ذلك كثيرة، فقد بوب ابن عدي في الكامل باباً قال فيه: "نهي الرجل أن يأخذ العلم إلا ممن تقبل شهادته، ويكون مشهوراً بالطلب"[(١)]، وقال الخطيب البغدادي: "فأول شرائط الحافظ المحتج بحديثه إذا ثبتت عدالته أن يكون معروفا عند أهل العلم بطلب الحديث وصرف العناية إليه"[(٢)].

كما ذكر غير واحد من أهل العلم أقوالاً لبعض الأئمة في ذلك منها؛

- قول إبراهيم النخعي (٩٦هـ) فيما نقله عنه المغيرة بن مقسم قال: "قدم علينا شيخ بالكوفة يروي لابن عمر، فاختلفت إليه أياما، فلما خرج الشيخ، أتيت إبراهيم، فقال لي: أين كنت؟ قلت: قدم علينا شيخ يروي لابن عمر، فاختلفت إليه أياما، فقال إبراهيم: كانوا لا يكتبون الحديث إلا عمن يعرف بالطلب، ومن لا يعرف بالزيادة والنقصان، أو نحوا مما قال"[(٣)].

- قول عبد الله بن عون (١٥٠هـ)[(٤)]: "لا نكتب الحديث إلا ممن كان عندنا معروفا بالطلب"[(٥)].

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٢.

(٢) الخطيب، الكفاية، ص١٦١.

(٣) ابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٢-١٥٣ من طريق شيخه الدولابي عن أبي نصر محمد بن خلف العسقلاني عن يحيى بن صالح الوحاظي عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة به، وهو إسناد لا بأس به في نقل مثل هذا القول عن إبراهيم، لأن سويداً متكلم فيه، ومثله يمكن أن يقبل منه مثل هذا القول وبقية رجال الإسناد ثقات.

(٤) قال ابن حجر، التقريب رقم(٣٥١٩): "عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن".

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٢، ص٢٨، وابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٣، والرامهرمزي، المحدث الفاصل في المحدث الفاص، ص٤٠٥، والخطيب، الكفاية، ص١٦١ من طرق عن أبي إسحاق إبراهيم بن المنذر الحزامي ولا بأس به، عن أيوب بن واصل وهو غير معروف، عن عبد الله بن عون به،

- قول عبد الرحمن بن يزيد بن جابر (قبل ١٦٠هـ)[١]: "لا يؤخذ العلم إلا عمن شهد له بالطلب"[٢].

وهناك غير ذلك من أقوال الأئمة الدالة على الاهتمام بكون الراوي من أهل الطلب للعلم، كقولهم عند تضعيف رجل ليس من أهل الطلب أو ليس معروفاً بالطلب ونحو ذلك من الأقوال.

وكلما كثرت أحاديث الراوي كلما دل ذلك على أنه من أهل الطلب، وأن منزلته عند النقاد لا يرتاب فيها، لأن ذلك يُمَكِّنُهم من معرفة حاله بالمناقشة والمذاكرة لتلك الأحاديث، ومعرفة مقدار الغلط في كثرة ما روى، ونوع ذلك الغلط.

فكلما قلت نسبة الغلط وكثرت أحاديث الراوي كلما كان ذلك أدعى لارتفاع درجته، إما مطلقاً إذا كانت تلك الكثرة في حديث الراوي بشكل عام، وإما عن شيخ معين إذا كانت غالب روايته عن ذلك الشيخ.

فليس غلط المكثر - الذي عنده ألفا حديث - في عشرين حديثاً كغلط المقل - الذي ليس عنده إلا مائة حديث - في عشرة أحاديث، وليس غلط المكثر عن شيخ معين كغلط المقل عنه.

وكلما اشتدت نكارة الغلط كلما كان ذلك أدعى إلى نزول مرتبته، وكلما كان غلطه خفيفاً كلما كان ذلك أدعى لاحتمال غلطه.

فليس غلط الراوي في شيخ شيخه كغلطه في شيخه، إذ الأول أخف من الثاني، وليس الغلط البين الذي لا يشتبه على عامة الرواة كالغلط الخفي الذي يقع من أكثرهم.

وبمعرفة درجة الراوي عن طريق الملاقاة وسبر الأحاديث تتبين درجة الراوي بكل دقة عند النقاد.

وابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٣ عن شيخه أبي سعيد الحسن بن علي بن صالح بن زكريا بن يحيى بن صالح بن عاصم بن زفر العدوي، قال عنه ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٣٣٨: "يضع الحديث ويسرق الحديث ويلزقه على قوم آخرين ويحدث عن قوم لا يعرفون" عن عروة بن سعيد الربعي ولا أدري من هو عن ابن عون، قال ابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٣: "وهذه الحكاية لا تعرف عن ابن عون إلا بايوب بن واصل عن ابن عون، وليس عند عروة بن سعيد عن ابن عون".

(١) قال ابن حجر، التقريب رقم(٤٠٤١): "عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني ثقة".

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٢، ص٢٨، وابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٣، والخطيب، الكفاية، ص٨٧-٨٨، ١٦١، من طريقين صحيحين عن الوليد بن مسلم، الصحيح قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به، وهو إسناد صحيح.

على أن طلب الراوي للحديث أمر نسبي يختلف من راوٍ لآخر، ومن ناقد لآخر، ولذلك تتفاوت عبارات النقاد في بعض الرواة، إلا أن تحديد درجة الراوي عن طريق الملاقاة وسبر الأحاديث يبقى أكثر دقة من تحديد درجة الراوي بمجرد السبر.

وذلك لأن لفظة التعديل التي وصف بها النوع الأول غير مشكوك فيها، لأنها مبنية على اجتماع أمرين؛ وهما المعايشة وسبر الروايات، بخلاف لفظة التعديل التي وصف بها النوع الثاني فإن الشكوك تكتنفها لأنها مبنية على سبر الروايات فقط، وقد يغر الكذوب بصدقه أحياناً، كما هو معلوم.

ومن الجدير بالذكر أيضاً التنبه إلى أن بعض النقاد قد يحسن الظن بمن لا يعرفون بالطلب فيوثقونهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة، وقد يتجاوز بعضهم ذلك فيوثق الراوي دون أن يكون عنده في ذلك ما يعتمد عليه، إلا السلامة في الظاهر والقدم في الطبقة، فينبغي التنبه إلى ذلك.

الخلاصة

وخلاصة ما تقدم في أمور؛

الأمر الأول: أن درجة الراوي المستقرة عند النقاد لها أثر كبير في قبول ما يتفرد به الراوي، والأمر الثاني: أن درجة الراوي المعروفة عن طريق المعايشة وسبر الروايات أولى بالاعتماد عليها من درجة الراوي الذي عرفت بمجرد سبر الروايات دون المعايشة، الأمر الثالث: أنه لا اعتبار بدرجة الراوي إذا لم يكن الناقد مستنداً في معرفتها إلى إحدى الطريقتين السابقتين.

ولذلك قال المعلمي[1]: "ينبغي أن يُبحث عن معرفة الجارح أو المعدل بمن جرحه أو عدله، فإن أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلساً واحداً، وفيمن عاصره ولم يلقه ولكنه بلغه شيء من حديثه، وفيمن كان قبله بمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بلغه شيء من حديثه، ومنهم من يجاوز ذلك، فابن حبان قد يذكر في الثقات من يجد البخاري سماه في تاريخه من القدماء، وإن لم يعرف ما روى وعمن روى ومن روى عنه، ولكن ابن حبان يشدد، وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكر، وإن كان الرجل معروفاً مكثراً.

والعجلي (٢٦١هـ) قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء، وكذلك ابن سعد، وابن معين والنسائي، وآخرون غيرهم، يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم، إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة، بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد، وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد.

فممن وثقه ابن معين من هذا الضرب الأسقع بن الأسلع[2]، والحكم بن عبد الله البلوي[3]، ووهب بن جابر الخيواني[1]، وآخرون.

---

(١) المعلمي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ج١، ص٦٦.

(٢) وثقه ابن معين في رواية الدارمي، ص٦٥، وهو لا يعرف، ولم يرو عنه سوى سويد بن حجير قاله الذهبي، الميزان، ج١، ص٢١١، والذهبي، المغني في الضعفاء، ج١، ص٧٧ وله حديث ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٩، ١٥ والنسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص٤٩١ وغيرهما من طرق عن داود بن أبي هند عن سويد بن حجير عنه عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار".

(٣) كذا قال المعلمي، الحكم بن عبد الله البلوي، وكذا في الجرح والتعديل، ج٣، ص١٢٢ ونقل قول ابن معين: "الحكم بن عبد الله البلوي ثقة"، وهذا مقلوب تفرد به أبو عاصم عن حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب، وخالفه ابن وهب عن شريح، وجماعة عن يزيد، فقالوا عبد الله بن الحكم، بين ذلك ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢، ص١٣٥-١٣٩، ثم نقل قول أبي بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري بعد إحدى روايات أبي عاصم حيث قال: "وأحسب هذا من أبي عاصم، أراه كان يضطرب في اسمه، وأهل مصر أعلم به، قالوا: عبد الله بن الحكم"، وكذا ترجمه البخاري، صحيح الجامع في التاريخ، ج٥، ص٧٤، وأما حديثه فسيأتي الكلام عليه في المطلب التطبيقي.

وممن وثقه النسائي رافع بن إسحاق[٢] وزهير بن الأقمر[٣]، وسعد بن سمرة[٤]، وآخرون.

وقد روى العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبد الله بن عمرو بن العاص حديثاً ولا يعرف الأسود[٥] وحنظله[١] إلا في تلك الرواية فوثقهما ابن معين.

---

(١) وثقه ابن معين في رواية الدارمي، ص٢٢١، بينما قال ابن المديني كما في ابن عساكر، تاريخ دمشق لابن عساكر، ج٦٣، ص٣٥٥ عن شيخه أبي القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي وهو ثقة، عن أبي بكر محمد بن هبة الله بن الحسن بن منصور ابن الحافظ اللالكائي، وهو من أهل الفقه، عن أبي الحسين علي بن محمد بن عبد الله الأموي المشهور بابن بشران، وهو ثقة مشهور، عن أبي عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق المعروف بابن السماك وهو ثقة مشهور، عن أبي الحسن محمد بن أحمد البراء أو ابن البراء بن المبارك العبدي وهو ثقة عن علي بن المديني قال: "وهب بن جابر الخيواني مجهول سمع من عبد الله بن عمرو قصة في يأجوج ومأجوج وكفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت، لم يرو غير ذين، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق"، وهو إسناد لا بأس به، وقد حذف المزي الإسناد إلى ابن البراء، وقال النسائي، السنن كما في المزي، تهذيب الكمال، ج٣١، ص١٢٠: "مجهول"، والحديثان اللذان أشار إليهما ابن المديني مشهوران من رواية أبي إسحاق عنه، أحدهما مرفوع وهو قوله كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت، وهو الذي اقتصر على إخراجه من أخرج الحديث من أصحاب السنن، والثاني موقوف وهو الحديث عن يأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها، والحديثان في الحقيقة حديث واحد، بين ذلك غير واحد ممن رووا الحديث عن أبي إسحاق عنه.

(٢) رافع بن إسحاق مولى آل الشفاء على ما قال مالك، ذكر مسلم، الصحيح في المنفردات والوحدان، ص١٨٧ أن إسحاق بن عبد الله تفرد بالرواية عنه، ومع ذلك وثقه النسائي، السنن وحده كما في المزي، تهذيب الكمال، ج٩، ص٢٠، لكن عندي أن النسائي، السنن اعتمد في توثيقه على إخراج مالك له في الموطأ، ج١، ص١٩٣، ٢، ص٩٦٥ وقد روى مسلم، الصحيح في مقدمته، ج١، ص٢٦ أن بشر بن عمر سأل مالك بن أنس عن بعض الرواة فأجابه ثم قال بشر: "وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه، فقال: هل رأيته في كتبي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي"، لأن مالكاً معروف بالاحتياط في الرجال، والأصل أنه لا يخرج إلا لمن يرضاه، ولذلك لما روى حديثاً فيه ذكر ثور بن يزيد حذفه من الإسناد كما هو معلوم لأن ثوراً كان قدرياً، فقد يكون عند مالك علم من شيخه إسحاق بن عبد الله تلميذ رافع يقضي بثقة رافع، لا سيما ومالك يذكر في روايته أنه مولى لآل الشفاء، الأمر الذي يقتضي أنه يعلم عنه شيئاً زائداً على مجرد اسمه.

(٣) هذا الرجل غير مشهور، وقد ترجم له ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج١٩، ص٩٥-٩٩، ويتضح من ترجمته أنه يكنى أبا كثير الزبيدي ويقال له أيضاً عبد الله بن مالك، وأحاديثه قليلة جداً، ولم أقف على راوٍ له غير عبد الله بن الحارث، ومع ذلك وثقه النسائي، السنن كما في المزي، تهذيب الكمال، ج٣٤، ص٢٢٠، ولا أدري ما مستند النسائي، السنن، هذا التوثيق، إلا أن يكون استأنس برواية شعبة كما في سننه في الكبرى، ج٦، ص٤٨٦ بعض أحاديثه عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عنه، فإن شعبة معروف بالتحري في الرواة، والله تعالى أعلم.

(٤) سعد بن سمرة، قال الحافظ في تعجيل المنفعة، ص١٤٨: "قال النسائي، السنن، التمييز سعد بن سمرة ثقة"، ولم أقف على راوٍ عنه غير إبراهيم بن ميمون، ولا على حديث إلا حديثاً رواه أحمد، ج١، ص١٩٥، ١٩٦ وغيره من طرق عن إبراهيم بن ميمون وهو ثقة كما في تعجيل المنفعة، ص٢١ عن سعد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبي عبيدة قال: "آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم أخرجوا يهود أهل الحجاز.." الحديث.

(٥) الأسود بن مسعود وثقه ابن معين كما في رواية الدارمي، ص٦٥، ولم أجد له راوياً غير العوام بن حوشب، ولا رواية غير ما ذكر المعلمي، وقال الذهبي، الميزان، ج١، ص٢٥٦: "أسود بن مسعود، عن حنظلة، لا يدرى من هو، وعنه العوام بن حوشب، ذكره ابن حبان في تاريخه"، فتعقبه ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٢٩٨ بعبارة شديدة حيث قال: "وقرأت بخط الذهبي، الميزان: لا يدرى من هو، وهو كلام لا يسوى سماعه، فقد عرفه ابن معين ووثقه، وحسبك".

قال مقيد: لا أظن الذهبي كان غافلاً عن كلام ابن معين، فقد وجدته يحكم علـى رواة بـأنهم لا يعرفـون أو مجهولون ثم يذكر توثيق ابن معين أو بعض الأئمة فيهم، وقد صنع ذلك في الأسود بن مسعود نفسه، فقد قال في الذهبي، المغني في الضعفاء، ج١، ص٩٠: "أسود عن حنظلة لا يدرى من هو، وثقه ابن معـين"، بينمـا اعتبر توثيق ابن معين له في معجم المحدثين، ص٩٦ فإنه ذكر حديث الأسود بن مسعود ثم قال: "إسناده جيد، فإن الأسود هذا وثقه ابن معين"، ولا أدري ما المستند في توثيق ابن معين لهذا الرجل، فإن لم يرو غير حديث واحد، ولا يعرف له راوٍ غير العوام بن حوشب

(١) ذكر توثيقه الدارمي في روايته، ص٨٨ حيث قال: "وسألته عن حنظلة بن خويلد فقال ثقة" إلا أن حنظلـة الذي وثقه ابن معين لا يدرى هل هو هذا الذي ذكره المعلمي أم غيره، لأن هناك حديثين يروي كـل واحـد منهما راوٍ يسمى حنظلة بن خويلد العنزي، أحدهما يرويه الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبد الله بن عمرو، وهو هذا الذي ذكره المعلمي، والآخر يرويه أبو سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن حنظلة بـن خويلد عن ابن مسعود، فقد يكون حنظلة بن خويلد راوياً واحداً وقد يكون راويين اشتبها في الاسم والطبقـة، وقد وقع في كلا الحديث خلاف في تسمية حنظلة هذا.

أما الحديث الأول فيرويه شعبة بن الحجاج ويزيد بن هارون عن العوام بن حوشب عن الأسود بـن مـسعود سماه يزيد بن هارون وأبهمه شعبة، عن حنظلة قال شعبة حنظلة بن سويد وقال يزيد حنظلة بن خويلد قـال: "بينما أنا عند معاوية إذ جاءه رجلان يختصمان في رأس عمار، ..."، أخرج هذا الحديث من طريـق يزيـد أحمد، ج٢، ص١٦٤، ٢٠٦ والنسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص١٥٦، وغيرهمـا، و مـن طريـق شـعبة النسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص١٥٧ وغيره.

وذكر البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص٣٨-٣٩ ترجمة الراوي لهذا الحديث باسم حنظلة بن سويد، وذكـر روايتي يزيد وشعبة، وكأنه بهذه الترجمة يرجح قول شعبة، بينما لم يترجم ابن أبي حاتم لحنظلة هـذا لا فـي حنظلة بن سويد ولا في حنظلة بن خويلد، وإنما ذكره عرضاً في ترجمة الراوي عنـه أعنـي الأسـود بـن مسعود.

وأما الحديث الثاني فيرويه جماعة، وهم مسعر وخالد بن عبد الله الواسطي وشعبة والثوري، كلهم عـن أبـي سنان ضرار بن مرة عن عبد الله بن أبي الهذيل قال الأولان عن حنظلة بن خويلد، وقال شـعبة سـويد بـن حنظلة، وقال الثوري عبد الله بن حنظلة قال: "خرجت مع ابن مسعود حتى أتى السدة، سدة السوق فاسـتقبلها، ثم قال: اللهم إني أسألك من خيرها، وخير أهلها ..."، أخرج هذا الحديث عن خالد بن عبـد الله سـعيد بـن منصور في سننه، ج٢، ص٤٣٣.

وذكر البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص٤٢ ترجمة الراوي لهذا الحديث باسم حنظلة بن خويلد وذكر اختلاف الأربعة في تسميته، وكأنه جنح إلى ترجيح رواية مسعر وخالد بن عبد الله، بينما ترجم له ابن أبي حاتم فـي موضعين من كتاب الجرح والتعديل، ج٣، ص٢٤٠، ٤، ص٢٣٤، قال في أحدهما: "حنظلة بن خويلد ويقـال عبد الله بن حنظلة روى عن عمر، وابن مسعود روى عنه عبد الله بن أبي الهذيل سمعت أبي يقـول ذلـك"، وذكر في ترجمته توثيق ابن معين له، وذكر في علل الحديث، ج١، ص٤٤٣ ترجيح أبـي زرعـة لروايـة الثوري بتسمية الراوي عبد الله بن حنظلة، بينما ذكر المزي، المزي، تهذيب الكمال، ج٧، ص٤٣٦ توثيـق بن معين في الأول الراوي عن عبد الله بن عمرو، ولم يترجم المزي للثاني تمييزاً، وقال ابن أبي حـاتم فـي الموضع الآخر: "سويد بن حنظلة، ويقال عبد الله بن حنظلة، ويقال حنظلة بن سويد، وهو أصح، روى عنـه أبو سنان سمعت أبي يقول ذلك".

وهذا الذي صححه غريب إذ لم يقل أحد من الأربعة المختلفين في اسمه: حنظلة بن سويد، إنما قال ذلك شعبة في الراوي عن عبد الله بن عمرو لا في الراوي عن ابن مسعود، وعندي أن ابن أبي حاتم التبس عليه الأمـر فإنه لم يترجم لمن روى عنه الأسود بن مسعود أصلاً فلعله ظنهما واحداً أو سقطت عليه ترجمة الآخر.

ومما تقدم يتبين أنه لا يعلم مَن مِن الراويين قال فيه ابن معين ثقة، لكن ظني أن الراويين واحد، وأن الـراجح في اسمه هو حنظلة بن خويلد، فهو إذاً يروي عن ابن مسعود وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، وظني أنه كوفي في الأصل لرواية عبد الله بن أبي الهذيل عنه، وسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص أثناء المعـارك بين علي ومعاوية بصفين، قال ياقوت في معجم البلدان، ج٣، ص٤١٤: "وهو موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي، ...، وكانت مدة المقام بصفين مائة يوم وعشرة أيام، وكانت الوقائع تسعين وقعة".

وعلى كل حال فقد وثق ابن معين رجلاً غير معروف، سواء قلنا بأنهما اثنان أو واحد، والله تعالى أعلم.

وروى همام عن قتادة عن قدامة بن وبرة عن سمرة بن جندب حديثاً ولا يعرف قدامة إلا في هذه الرواية فوثقه ابن معين[١] مع أن الحديث غريب وله علل أخر[٢]".

(١) قال الدرامي في روايته عن ابن معين، ص١٩١: "قلت ليحيى: قدامة بن وبرة ما حاله؟ فقال: ثقة"، وقال أحمد كما العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله، ج١، ص٢٥٦: "لا يعرف"، وذكر النسائي، السنن، تسمية من لم يرو عنه إلا واحد، ص١٢٢ أنه لم يرو عنه غير قتادة، وقال ابن خزيمة، الصحيح، ج٣، ص١٧٧: "ولست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح".

(٢) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٨، ١٤ وأبو داود، السنن ح(١٠٥٣) والنسائي، السنن، ج٣، ص٨٩ وغيرهم من طرق عن همام بن يحيى عن قتادة عن قدامة بن وبرة عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من ترك جمعة في غير عذر فليتصدق بدينار فإن لم يجد فنصف دينار"، ورواه عن قتادة جماعة غير همام، وتحتاج روايتهم إلى بيان، وهم؛

١- حجاج بن حجاج الباهلي الأحول، وهو ثقة، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٢، ص١٧٥، وقد تابع هماماً على روايته إسناداً ومتناً، ذكر روايته البخاري، التاريخ الكبير، ج٤، ص١٧٦ عن الصلت بن محمد عن هارون بن مسلم، الصحيح عن حجاج الأحول.

٢- أبو العلاء أيوب بن مسكين أو بن أبي مسكين، ولا بأس به وفيه بعض اللين، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٣٥٨، وقد روى الحديث مرسلاً، من غير ذكر جندب بن جنادة، أخرج روايته أبو داود، السنن ح(١٠٥٣) وغيره من طرق عنه عن قتادة عن قدامة بن وبرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من فاته الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم أو نصف درهم أو صاع حنطة أو نصف صاع".

٣- سعيد بن بشير، رواه كرواية همام لكن بلفظ: "من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم أو نصف درهم أو صاع أو مد"، أخرج روايته البيهقي، الكبرى، ج٣، ص٢٤٨، وذكر روايته أبو داود، السنن في سننه، ج١، ص٢٧٧ فقال بعد إخراجه لرواية أبي العلاء المرسلة: "رواه سعيد بن بشير عن قتادة هكذا إلا أنه قال مداً أو نصف مد وقال عن سمرة" يعني متصلاً، ورواه الحاكم من طريقه مرسلاً في الحاكم، المستدرك، ج١، ص٤١٦.

٤- خالد بن قيس الحداني، لا بأس به، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٣، ص٩٧، وقد روى الحديث متصلاً عن قتادة عن الحسن بدلا من قدامة بن وبرة، بلفظ همام، أخرج حديثه النسائي، السنن، الكبرى، ج١، ص٥١٧ وغيره.

قال أبو داود، السنن بعدما أخرج رواية همام: "وهكذا رواه خالد بن قيس وخالفه في الإسناد ووافقه في المتن"، وقال البيهقي بعد أن أخرج حديث خالد بن قيس في الكبرى، ج٣، ص٢٤٨: "كذا قال، ولا أظنه إلا واهما في إسناده، لاتفاق من مضى على خلافه فيه، فأما المتن فإنه يشهد بصحة رواية همام".

قلت: يتبين من الروايات المتقدم ذكرها ما يلي؛

أ أن أربعة رواة عن قتادة اتفقوا على وصل الحديث، وهم؛ همام وحجاج وسعيد بن بشير على ذكر أبو داود، السنن وخالد بن قيس، وخالفهم أبو العلاء فأرسله، والصواب مع الواصلين، لأنهم أكثر.

ب أن أربعة رواة عن قتادة اتفقوا على أن اسم شيخه هو قدامة بن وبرة، وهم همام وحجاج وأبو العلاء وسعيد بن بشير، وخالفهم خالد بن قيس فجعله الحسن البصري، ورواية الجماعة أولى بالصواب.

ج أن ثلاثة وهم همام وحجاج وخالد بن قيس قد اتفقوا على لفظ واحد، بينما اختلف لفظ الآخران وهما أبو العلاء وسعيد بن بشير، ورواية الجماعة أولى بالصواب أيضاً.

وبذلك يتبين أن رواية همام وحجاج بن حجاج عن قتادة هي أرجح الروايات، ولذلك قال أحمد كما في أبو داود، السنن، ج١، ص٢٧٧: "همام عندي أحفظ من أيوب يعني أبا العلاء"، وذكر البخاري، صحيح الجامع روايتي همام وحجاج ثم رواية خالد بن قيس في البخاري، التاريخ الكبير، ج٤، ص١٧٧ ثم قال: "والأول أصح".

فإذا كان الصواب من روايات هذا الحديث هو حديث همام ومن تابعه فإن في إسناده قدامة بن وبرة، وقدامة بن وبرة لا يروي عنه غير قتادة، ولا يكاد يروي من الأحاديث إلا هذا، وحديث آخر لا يثبت عنه، فمثله في حكم المجهول، ولذلك قال أحمد لا يعرف، بينما وثقه ابن معين كما تقدم.

وقد اختلف أهل النقد في حكم هذا الحديث؛

فأعله أحمد بجهالة قدامة، ففي العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج١، ص٢٥٦: "سألت أبي قلت يصح حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة عليه دينار أو نصف دينار يتصدق به؟، فقال: قدامة بن وبرة يرويه لا يعرف".

وأعله البخاري بعدم صحة سماع قدامة من سمرة فقال في التاريخ الكبير، ج٤، ص١٧٦: "ولا يصح حديث قدامة في الجمعة"، وبين سبب ذلك ابن عدي، الكامل، ج٦، ص٥١ والعقيلي، الضعفاء، ج٣، ص٤٨٤ فذكرا عن البخاري، صحيح الجامع أنه قال واللفظ لابن عدي: "قدامة بن وبرة عن سمرة لم يصح سماعه".
بينما مشاه أبو حاتم الرازي، ففي العلل لابن أبي حاتم، ج١، ص١٩٦ أن أباه قال: "حديث صالح الإسناد"، وصححه الحاكم في الحاكم، المستدرك، ج١، ص٤١٥.
وأما ابن خزيمة فتردد في تصحيحه حيث في صحيحه، ج٣، ص١٧٧ ثم قال: "إن صح الخبر، فإني لا أقف على سماع قتادة عن قدامة بن وبرة، ولست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح"، والعلة الأولى زائلة بتصريح قتادة في بعض الطرق كطريق أحمد، ج٥، ص٨، وابن حبان، الصحيح، ج٧، ص٢٨.
وظني أن الحديث لا يصح لجهالة قدامة، والله تعالى أعلم.

تفردات الأئمة الحفاظ أولى

بما أن الأصل في تفرد الثقة الذي وثق عن خبرة ومعايشة وسبر للأحاديث هو القبول، فإن قبول تفرد الأئمة الحفاظ أمثال الثوري وشعبة ومالك وابن عيينة والقطان وابن مهدي وابن معين والمديني وأحمد بن حنبل والبخاري وأبي زرعة وأبي داود والترمذي وأمثالهم لا يخرج عنه إلا ببينة واضحة، وذلك لما يلي؛

أ) أن الأئمة الحفاظ أهل إتقان وتثبت، بحيث يندر غلط الواحد منهم، وقد دلت الوقائع الكثيرة على ذلك، ولست هنا بصدد استقصاء ذلك عنهم، وإنما أشير إشارة إلى بعض ذلك.

قال عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ): "لما حدث سفيان عن حماد عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان قال إذا حككت جسدك فلا تمسحه ببزاق فإنه ليس بطهور، قلت له: هذا حماد يروي عن ربعي بن حراش عن سلمان(١).

قال: من يقول ذا؟ قلت: حدثنا حماد بن سلمة(٢)، قال: أمضه، قلت: حدثنا شعبة(٣)، قال أمضه، قلت: حدثنا هشام الدستوائي(٤)، قال: هشام؟ قلت: نعم، فأطرق هنيهة، ثم قال: أمضه، سمعت حماداً يحدثه عن عمرو بن عطية عن سلمان.

قال عبد الرحمن: فمكثت زماناً أحمل الخطأ على سفيان، حتى نظرت في كتاب غندر عن شعبة فإذا هو عن حماد عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال شعبة: وقد قال حماد مرة: عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان، فعلمت أن سفيان إذا حفظ الشيء لم يبالي من خالفه"(٥).

---

(١) لم أقف على رواية الثوري هذه في غير هذه القصة، لكن ذكرها بغير إسناد البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ص٣٥٨، وأسندها ابن حزم في المحلى، ج١، ص١٣٩ عن الثوري عن حماد بن أبي سليمان عن ربعي بن حراش عن سلمان هو الفارسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا بصقت على جلدك وأنت متوضئ فإن البصاق ليس بطاهر فلا تصل حتى تغسله"، وأحسب أن هذه الرواية غلط، لأن المشهور عن أخص تلاميذ سفيان أعني ابن مهدي أن سفيان يروي الأثر عن عمرو بن عطية لا عن ربعي، فكأن أحد الرواة في طريق ابن حزم أصلح ذلك من عند نفسه، لما رأى أكثر الناس يروون الحديث عن ربعي.

(٢) لم أقف على رواية حماد بن سلمة في غير هذه القصة، لكن ذكرها البخاري، صحيح الجامع بغير إسناد في البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ص٣٥٨.

(٣) البيهقي، الكبرى، ج١، ص١٤ من طريق مسلم بن إبراهيم عنه، وذكره البخاري، صحيح الجامع بغير إسناد في البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ص٣٥٨.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف، ج١، ص١٢٩ عن ابن علية عنه، وذكره البخاري، صحيح الجامع بغير إسناد في البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ص٣٥٨.

(٥) إسناده صحيح، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج١، ص٤٤، ٦٤، وابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ص٥٠، والرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص٣٩٤ من طرق عن أحمد بن سنان، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص١٦٨ من طريق الحارث بن سريج كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي به.

والأثر ظاهره يدل على أن البصاق عند سلمان نجس، وقد بينت رواية ابن حزم أن المتوضئ إذا بصق على جلده كان عليه أن يغسله قبل أن يصلي، ولم يذكر البخاري، صحيح الجامع لفظ الأثر وإنما قال: "عن سلمان رضي الله عنه قوله في الوضوء" ثم قال: "لا يصح في الوضوء"، لكن يحتمل أن يكون قصد سلمان أنه ليس

وقال عبد الله بن أحمد (٢٩٠هـ): "حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن طارق قال سألت الشعبي عن امرأة خرجت عاصية لزوجها قال لو مكثت عشرين سنة لم تكن لها نفقة، حدثني أبي قال حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى الجهني عن الشعبي نحوه.

قال أبي: قيل ليحيى: إن الناس يروونه عن موسى الجهني، فقال: لو كان عن موسى كان أحب إلي، أنا كيف أقع على طارق؟.

وكان موسى أعجب إلى يحيى من طارق، طارق في حديثه بعض الضعف، قلت لأبي: فإن أبا خيثمة حدثناه سمعه من الأشجعي عن سفيان عن طارق وموسى الجهني عن الشعبي، قال: أصاب يحيى وأصاب وكيع"[١].

ب) أن الأئمة الحفاظ كانوا يتنافسون على الطلب والجمع بحيث يحمل ذلك بعضهم على الحرص أن يسمع ما لم يسمع غيره، بل قد يحمل ذلك بعضهم على عدم إفادة غيره بشيخ أو حديث، وقد لا يسأل بعضهم الشيوخ عن نوادر حديثهم إلا إذا اختلى بهم عن بقية أصحاب الحديث، ليحصل له التفرد بذلك.

وهذا السبب وإن كان المحدثون يكرهون فعله لأن فيه ضناً بالعلم، ويرغِّبون في إشاعته، إلا أن كثيراً منهم يفعله، ويراه من التنافس على الخير، لأنه ليس كتماناً للعلم في الحقيقة، وإنما فيه مجرد إرادة الاختصاص به، فلا يحدث المحدث منهم بالحديث إلا بعد عدم قدرة غيره على شيخه الذي أصاب منه ذلك الحديث، وأخبارهم في ذلك كثيرة.

نقل البغوي بسنده عن شعبة (١٦٠هـ) قال: وأي شيء ألذ من أن تلقى شيخا قد لقي الناس، وأنت تستثيره، وتستخرج منه العلم، قد خلوت به"[٢].

وقال حجاج بن محمد (٢٠٦هـ)[٣]: "ما طابت نفسي أن أفيد إنسانا حديثا قط، ولا سمع معي أحد قط فأعطيته[٤]"[٥].

بمطهر، أي أنه إذا بقي مكان لم يلحقه ماء الوضوء فلا يكفي بله بالبصاق دون الماء، وهذا يعني أن الرواة تصرفوا في الرواية بالمعنى.

(١) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج١، ص٣٧٥، ولم أقف على هذا الأثر في غير هذه القصة.

(٢) البغوي، مسند ابن الجعد، ص٢٢ قال حدثت عن عبدان قال سمعت أبي يقول قال شعبة فذكره، وهو سند صحيح لولا إبهام شيخ البغوي.

(٣) قال ابن حجر في التقريب رقم(١١٣٥): "حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد ترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصة ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته من التاسعة مات ببغداد سنة ست ومائتين ع".

(٤) أي أنه لا يمكن أحداً ممن سمع معه أن ينظر في كتابه ليصلح سماعه منه.

(٥) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٣٩، بسند صحيح فيه وجادة عن شيخه أبي عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله بن خالد المعروف بابن الكاتب، قال الخطيب، تاريخ بغداد، ج٥، ص٤٩: "كان صحيح السماع كثيره" عن أبي بكر محمد بن حميد بن سهيل المخرمي وهو مختلف فيه، عن علي بن

وقال ابن معين (٢٣٣هـ): "أشتهي أن أقع على شيخ ثقة عنده بيت ملئ كتبا، أكتب عنه وحدي"[١].

وقال أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي (ت٢٨٦هـ)[٢]: "دخلت مع أخي مجلس روح بن عبادة فبعثني أخي في حاجة إلى قُطْرَبُّل[٣] حسدا أن أسمع منه شيئاً حتى فاتني ولم أسمع منه شيئا"[٤].

وقال هشيم بن بشير (١٨٣هـ): "قلت لشعبة أفدني عن سيار حديثاً، فأفادني: سيار عن أبي وائل قال حج حذيفة فحلق رأسه فلما رجع قال يا أهل المدائن أدوا الجزية فمن لم يؤد حلقنا رأسه[٥]، قال هشيم: لو أصاب شرا من ذا كان يفيدني"[٦].

ومعنى قول هشيم هو أن شعبة لم يفده شيئاً ليسأل سياراً عنه، وإنما أخبره بخبر عند سيار لا غناء فيه، وهذا لأجل ألا يشاركه هشيم في بعض ما عنده مما قد أخذه شعبة من سيار.

الحسين بن حبان بن عمار البغدادي ضبط ابن ماكولا حبان بالباء الموحدة المكسورة كما في إكمال الكمالج٢، ص٣١٠، وهو ثقة كما في الخطيب، تاريخ بغداد، ج١١، ص٣٩٥ قال وجدت في كتاب أبي بخط يده قال أبو زكريا يعني يحيى بن معين فذكره، وأبو علي الحسين بن حبان بن عمار ترجم له الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص٣٦ فقال: "صاحب يحيى بن معين كان من أهل الفضل والتقدم في العلم، وله عن يحيى كتاب غزير الفائدة، روى عنه ابنه علي بن الحسين ذلك الكتاب عن أبيه وجادة".

(١) إسناده صحيح، ابن عدي، الكاملج١، ص١٢٤ من طريق شيخه الحافظ أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس المنجنيقي وهو ثقة، عن الحافظ أبي بكر محمد بن علي بن داود المعروف بابن اخت غزال وهو من الحفاظ الثقات، عن ابن معين به.

(٢) وهو إمام حافظ ثقة، صنف المسند الكبير، وحدث عنه الحفاظ كالطبراني وابن أخيه أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ودعلج وغيرهم، عابه النسائي، السنن بسبب الأخذ على الحديث، انظر التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطه، ص٤٠٨، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٣٤٨-٣٤٩ وغيرهما.

(٣) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان، ج٤، ص٣٧١: "قطربل بالضم ثم السكون ثم فتح الراء وباء موحدة مشددة مضمومة ولام وقد روي بفتح أوله وطائه وأما الباء فمشددة مضمومة في الروايتين وهي كلمة أعجمية اسم قرية بين بغداد وعكبرا ينسب إليها الخمر وما زالت متنزها للبطالين وحانة للخمارين".

(٤) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤١، من طريق شيخه الإمام الحافظ أبي نعيم الأصبهاني عن الإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني عن الإمام أبي الحسن علي بن عبد العزيز البغوي فذكره.

(٥) هذا الأثر أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال، ص٦٦ عن حجاج عن شعبة عن سيار أبي الحكم عن أبي وائل قال: "حلق حذيفة رأسه بالمدائن، وقال إنما أحلق رأسي لأني لم أؤد الخراج، أو قال الجزية، شك أبو عبيد، يُفزِع بذلك الدهاقين، ويقول: إنه من لم يؤد الخراج حلق رأسه"، قال قال شعبة: وكان الحلق عندهم عظيما أو قال مثلة، وإسناده صحيح.

(٦) إسناده صحيح، الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤١ عن شيخه الإمام الحجة أبي القاسم عبيد الله بن أبي الفتح أحمد بن عثمان الأزهري الصيرفي عن أبي عبد الله الحسين بن عمر بن عمران بن حبيش الضراب يعرف بابن الضرير وهو ثقة كما في الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص٨٢ عن أبي العباس حامد بن محمد بن شعيب بن زهير البلخي وهو ثقة مشهور، عن سريج بن يونس وهو ثقة مشهور، عن هشيم بن بشير به.

وحدث شعبة مرة عن سلمة بن كهيل عن أبي عمرو الشيباني قال قال عبد الله: "السائبة[١] يضع ماله حيث شاء"[٢]، ثم قال شعبة: "لم يسمع هذا من سلمة أحد غيري"[٣]، وقال شعبة مرة: "لم يسمع سفيان هذا يعني من سلمة بن كهيل"[٤]، وقال مرة أخرى: "حدثنا سلمة بن كهيل، والحمد لله الذي لم يسمعه سفيان"[٥].

قال الخطيب البغدادي: "قد سمع سفيان من سلمة بن كهيل وأسند عنه، وإنما حمد الله شعبة على أن لم يسمع سفيان منه حديث السائبة خاصة"[٦].

وقال أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري (١٧٦هـ): "مررت بشعبة ومعه رجل له ضفيرتان، فقلت: من هذا يا أبا بسطام؟ قال: شاعر، فلما كان بعد سمعته يقول: حدثنا عمرو بن مرة، فقلت: من أين هذا؟ قال: هو الرجل الذي مررت به"[٧].

وقال شعبة: "خرجت أنا وهشيم إلى مكة فلما قدمنا الكوفة رآني وأنا قاعد مع أبي إسحاق، فقال لي: من هذا؟ قال: قلت: شاعر السبيع، فلما خرجنا جعلت أقول له: نا أبو إسحاق، فقال لي: وأين رأيته؟ فقلت: الذي قلت لك شاعر السبيع، هو أبو إسحاق.

قال: فلما قدمنا مكة مررت به وهو قاعد مع الزهري، فقلت: يا أبا معاوية من هذا الرجل، فقال: شرطي لبني أمية، فلما قفلنا جعل يقول: نا الزهري، قال: قلت: أي مكان رأيت الزهري؟ قال: الذي رأيته معي، قلت لك: شرطي لبني أمية، قلت: أرني الكتاب، فأخرج إلي، فخرّقته"[٨].

---

(١) قال أحمد بن حنبل مسائله برواية ابنه عبد الله، ص٣٩٨: "هو الرجل يقول لعبده قد أعتقتك سائبة، كأنه يجعلها لله، ولا يرجع في ولائه، لا يكون ولاؤه لمولاه يجعله لله"، وفي ابن حجر، فتح الباري، ج١٢، ص٤١: "العبد الذي يقول له سيده لا ولاء لأحد عليك، أو أنت سائبة، يريد بذلك عتقه، وأن لا ولاء لأحد عليه، وقد يقول له: أعتقتك سائبة أو أنت حر سائبة".

(٢) إسناده صحيح، ابن أبي شيبة، المصنف، ج٦، ص٢٨٣، والدارمي، ج٢، ص٤٨٤، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ج٤، ص٤٠٣، والبيهقي، السنن الكبرى، ج١٠، ص٣٠٢ من طرق عن شعبة به.

(٣) الدارمي، ج٢، ص٤٨٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ج١٠، ص٣٠٢ من طرق عن شعبة به.

(٤) أحمد، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٢، ص٢٦ عن أبي قطن عن شعبة، قال أحمد: "وحدثناه وكيع قال حدثنا شعبة مثله".

(٥) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤١ من طريق عباس الدوري عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني عن عمر بن هارون عن شعبة به، وعمر بن هارون البلخي متكلم فيه، وبعض الأئمة يحسن القول فيه، وروايته هنا يشهد لها ما قبلها، وانظر ترجمته ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٧، ص٤٤١-٤٤٤.

(٦) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤١.

(٧) الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص٥٧٧-٥٧٨، والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤٢ من طريقين عن جعفر بن محمد بن عيسى بن نوح الأذني عن محمد بن عيسى بن الطباع عن أبي عوانة، وهو إسناد صحيح.

(٨) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج٢، ص١٤٢ من طريق شيخه الأزهري عن أحمد بن إبراهيم البزاز المعروف بأبي بكر بن شاذان، عن أبي الحسن علي بن محمد بن يحيى بن مهران السواق الضرير جوقع في الخطيب، تاريخ بغداد في ترجمته الصواف وهو تصحيف دل عليه غير ما مصدر عن جعفر بن مكرم الدقاق

قال الذهبي: "وهذه هفوة كانت من الاثنين في حال الشبيبة، ثم إن هشيما كـان يحفـظ من تلك الصحيفة أربعة أحاديث، فكان يرويها"[(١)]، كذا قال.

وقال الليث بن سعد (١٧٥هـ): "حججت أنا وابن لهيعة فلما صرت بمكة رأيت نافعـا فأقعدته في دكان علاف، فحدثني، فمر بي ابن لهيعة، فقال: من هذا الذي رأيته معك؟ فقلـت: مولى لنا، فلما قدمنا مصر، قلت: حدثني نافع، فوثب إلي ابن لهيعة، فقـال: يـا سـبحان الله، فقلت: ألم تر الأسود معي في دكان العلاف بمكة؟ فقال لي: نعم، فقلت: ذاك نافع، فحج قابـل فوجده قد توفي.

وقدم الأعرج يريد الإسكندرية، فرآه ابن لهيعة فأخذه، فما زال عنـده يحدثـه حتـى أكترى له سفينة، وأحدره إلى الإسكندرية، فخرج إلى الإسكندرية، فقعد يحدث، فقال: حـدثني الأعرج عن أبي هريرة، فقلت: الأعرج!، متى رأيته؟ قال: إن أردته فهو بالإسكندرية، فخرج الليث إلى الإسكندرية، فوجده قد مات، فذكر أنه صلى عليه"[(٢)].

قال الذهبي: "هذه بهذه جزاءً وفاقاً"[(٣)].

وروى أبو بكر الحميدي في مسنده عن شيخه ابن عيينة (١٩٨هـ) حديث عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر عن خلاد بن السائب عن أبيه مرفوعاً في رفع الـصوت بالإهلال[(٤)].

ثم قال: "قال سفيان: وكان ابن جريج (١٥٠هـ) كتمني حديثاً، فلما قدم علينا عبـد الله بن أبي بكر لم أخبره به، فلما خرج إلى المدينة حدثته به، فقال لي: يا عـود تخفـي[(٥)] عنـا

عن أبي داود الطيالسي عن شعبة به، ورجاله ثقات سوى ابن مكرم الدقاق فإني لم أقف على من ترجمه، ثـم كاتبني الدكتور حاتم باي بترجمته من الجرح والتعديل، ج٢، ص٤٩١ قال ابن أبي حاتم: "جعفر بـن مكـرم الدوري البغدادي روى عن أزهر السمان وقريش بن انس وأبي داود الطيالسي وأبي بكر الحنفي كتبنا بعـض حديثه فلم يقض السماع منه وهو صدوق"، وله ترجمة في الخطيب، تاريخ بغداد، ج٧، ص١٧٨، وإنمـا لـم أقف عليه لما جاء في الإسناد من وصفه بالدقاق، ولا أجد ذلك في ترجمته.

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٢٩٢.

(٢) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج٢، ص١٤٣ من طريق الخضر بن عبيد الأكفاني عن عيـسى بـن حماد عن الليث به، ورجاله ثقات إلا الأكفاني فإني لم أجد من ترجم له.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج١١، ص٣٠٥.

(٤) هذا الحديث مشهور، مالك، الموطإ، ج١، ص٣٣٤، وأحمـد، ج٤، ص٥٥، ٥٦، وأبـو داود، الـسنن ح(١٨١٤، والترمذي، السنن، ح(٨٢٩، والنسائي، السنن، ج٥، ص١٦٢، وابـن ماجـه، الـسنن ح(٢٩٢٢) وغيرهم من طرق عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبـي بكـر بـن الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب الأنصاري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قـال: "أتـاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال يريـد أحـدهما"، قـال الترمذي: "حديث خلاد عن أبيه حديث حسن صحيح".

(٥) لم يتبين لي معنى جيا عود وهي في المطبوع من مسند الحميدي جيا عوف تخفي وفي المعرفة والتاريخ جيا عوذ تخفي بالذال المعجمة، وفي الجامع لأخلاق الراوي جيا عود تخبئ بالدال المهملة، وفـي الطبرانـي الكبير جيا أعور تخبؤ وليس ابن عيينة بأعور، ثم تبين لي معناه أخيراً، وكان هذا المعنى قد خطر لـي فـي

الأحاديث، فإذا ذهب أهلها أخبرتنا بها، لا أرويه عنك، أتريد أرويه عنك؟!، وكتب إلى عبد الله بن أبي بكر، فكتب إليه به عبد الله بن أبي بكر، وكان ابن جريج يحدث به: كتب إليَّ عبد الله بن أبي بكر"[١].

وقال سفيان بن عيينة أيضاً: قال لي ابن جريج: دلني وأدلك على المشايخ إذا قدموا الموسم، فقدم يحيى بن يحيى الغساني[٢]، فسمعت منه، ولم أعلمه، فلما انقضى الموسم اجتمعنا، نتذاكر، فذكرت يحيى بن يحيى الغساني، فقال: متى سمعت منه؟ قلت: كان حضر الموسم، فقال: حدثني فلان وحدثني فلان، وقال: من خَنَسَ يحيى بن يحيى خُنِسَ منه مثل هؤلاء"[٣].

وقال عبد الرزاق الصنعاني (٢١١هـ): "سمعت سفيان سئل عن ثور بن يزيد، فقال: خذوا عنه واحذروا قرنيه[٤]، ثم أخذ الثوري بيد ثور فأدخله حانوتاً، وأغلق عليه الباب، ثم

بداية رؤيتي لهذا الأثر، وهو أننا نصف في لهجتنا العامية الشخص بالعود عند الاستغراب من صنيع صنعه إذا كان في صنيعه ما يستأثر به لنفسه، ومعنى العود عندنا الكبير أو الشيخ المسن، ثم استبعدته ظناً مني بأنه استعمال حادث، حتى وقفت على حديث طويل ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٩، ص١٨٧-١٩٠، ١٢، ص٤٠٨-٤١١ من طريق عن المعلى بن عبد الرحمن بن الحكم الواسطي بسنده عن جابر بن عبد الله، وملخصه أن بني تميم جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فطلبوا مفاخرته، فسمح لهم، فطلبوا من خطيبهم أن يتكلم، وطلب النبي صلى الله عليه وسلم من خطيبه وهو ثابت بن قيس أن يتكلم، ثم طلبوا من شاعرهم أن ينشد الشعر، فأرسل النبي إلى حسان فسأله حسان عن الخبر فأخبره الرسول فقال حسان: "قد آن لكم أن تبعثوا إلى هذا العود"، ... الحديث، وفي إسناده المعلى بن عبد الرحمن، وأكثر الأئمة على ترك حديثه، وقد كذبه غير واحد، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٢١٤، وشاهدي من هذا الحديث ما ذكر عن حسان، فقد قال ابن الأثير في النهاية في غريب الأثر، ج٣، ص٣١٧: "وفي حديث حسان: قد آن لكم أن تبعثوا إلى هذا العود، هو الجمل الكبير المسن المدرب فشبه نفسه به"، فكأن ابن جريج يبين تعجبه من محاولة ابن عيينة الاستئثار بالرواية عن عبد الله بن أبي بكر.

(١) الحميدي، المسند، ج٢، ص٣٧٧ ومن طريقه الفسوي، المعرفة والتاريخ، ج٣، ص٥٢، والطبراني،الطبراني، المعجم الكبير، ج٧، ص١٤٢ والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج٢، ص١٤٣ وذكر القصة الطحاوي في شرح مشكل الآثار، ج١٤، ص٤٩٣ من غير طريق الحميدي عن سفيان بلفظ قريب من هذا.

(٢) يحيى بن يحيى بن قيس أبو عثمان الغساني، من سادات أهل الشام، استعمله عمر بن عبد العزيز على القضاء، متفق على ثقته وجلالته، انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي، ج٢، ص٤٥٤-٤٦٤، وابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١١، ص٢٦١-٢٦٢.

(٣) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤٤ من طريق شيخه محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان، وقد وثقه في الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٤٩، عن دعلج بن أحمد بن دعلج وهو من الثقات المشهورين، عن أحمد بن علي بن مسلم، الصحيح الأبار، وهو من الحفاظ الثقات المشهورين عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم وهو ثقة معروف عن ابن عيينة به، وهذا إسناد صحيح.

(٤) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ج١، ص٧٤، ٢، ص٤٦٨: "يعني أنه كان قدرياً"، وقال المعلمي في علم الرجال، ص٣٥: "وكان ثور قدرياً ويميل إلى النصب، فهذان قرناه"، وقول ابن أبي حاتم عندي أقرب، لأنه مشهور بالقدر، والقصد بقرنية النطح لا التثنية.

خلا به، قال الثوري بعد ذلك لرجل قد رأى عليه صوفاً: ارم بهذا عنك، فإنه بدعة، فقال له الرجل: ودخولك مع ثور الحانوت وإغلاقك عليك وعليه الباب بدعة"[١].

وأخبار أهل العلم والمنافسة بينهم في السماع كثيرة، وهذا إنما يقع من المشهورين بالحفظ والطلب، لأنهم أعرف الناس بأهل العلم وأكثرهم معرفة بما ينبغي أن يسأل عنه الشيوخ، بخلاف غيرهم ممن تقل بضاعتهم في العلم، فإن تفرد أمثالهم لا يكاد يوجد، إلا على سبيل الغلط والوهم، لأنهم في العادة لا يحرصون على الالتقاء بالشيوخ، وإذا التقوا بهم لم يدروا ما الذي ينبغي أن يأخذوه منهم، إذ ليس عندهم من العلم ما يدركون به عيون أحاديث أولئك المشايخ.

ووقوع هذا التنافس من كبار الأئمة وإن كان يؤيد صحة تفرد بعضهم ببعض الأحاديث إلا أنه يدل في نفس الوقت على صعوبة حصول التفرد في ذلك العصر، لأنه لو كان سهلاً لما حملهم ذلك على كتمان بعض الفوائد عن أقرانهم.

ومع وقوع ذلك التنافس من مشاهير الحفاظ كالثوري وشعبة وابن عيينة وابن جريج إلا أن أكثر الأئمة يرغبون في الدلالة على الشيوخ، وإفادة الأحاديث، وليس هذا المكان موضع ذكر ذلك.

وقد قال الخطيب البغدادي في آخر باب عقده في المنافسة على الطلب: "والذي نستحبه إفادة الحديث لمن لم يسمعه، والدلالة على الشيوخ، والتنبيه على رواياتهم، فإن أقل ما في ذلك النصح للطالب، والحفظ للمطلوب، مع ما يكتسب به من جزيل الأجر، وجميل الذكر"[٢].

---

(١) إسناده صحيح، العقيلي، الضعفاء، ج١، ص١٨٠ من طريق شيخه أبي محمد عبيد الله بن أحمد بن منصور الكسائي الهمذاني، ومحله الصدق كما في الخطيب، تاريخ بغداد، ج١٠، ص٣٣٩ عن أبي داود سليمان بن معبد السنجي المروزي وهو ثقة، عن عبد الرزاق بن همام به، وقد الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج٢، ص١٤٤ من طريق لا يصح مثله، حيث رواه من طريق أحمد بن عمر بن يونس قال: "أخذ سفيان الثوري بيد ثور ..." وذكر القصة، وأحمد هذا لم يدرك الثوري وإنما يروي عن عبد الرزاق عنه، وهو أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم أبو سهل الحنفي اليمامي، وقد كذبه غير واحد، انظر الخطيب، تاريخ بغداد، ج٥، ص٦٥.

(٢) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص١٤٥.

المسألة الثانية: اختصاص الراوي بشيخه

مسألة اختصاص الراوي بشيخه متفرعة عن المسألة الأولى، لأن درجة الراوي إما أن تكون بصفة مطلقة، وإما أن تكون في حال دون حال، ويدخل في ذلك اختصاص الراوي بشيخ معين.

والكلام في ذلك ليست هذه الرسالة بابه، وإنما أردت ههنا التنبيه إلى بعض ما يتعلق بالتفرد من المهمات، لأن المتفرد وإن لم يكن في الدرجة العليا من الثقة إلا أنه قد يقبل تفرده في شيخ معين لسبب من الأسباب، فأردت التنبيه على ذلك، ولعل باحثاً يعتني بهذه المسألة، غير أني أشير إلى بعض الأخبار في ذلك، فأقول:

قال عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي (١٨٧هـ أو بعدها)[١]: "ربما رأيت سفيان الثوري يجيء إلى الأعمش، فيقول: سلامٌ عليكم، فيقول: سفيان بن سعيد؟ فيقول: نعم، فيقول: خذ بيدي، فيأخذ بيده، فيدخله، فيحدثه ويدعنا"[٢].

وقال الحافظ يعقوب بن شيبة (٢٦٢هـ): "سمعت محمد بن عمر قال سمعت علي بن المديني يقول قلت لعثمان بن عمر بلغني أن روح بن عبادة أخذ منك كتاب عمران بن حدير؟، فقال لي عثمان: أنا والله استعرت من روح بن عبادة كتاب عمران بن حدير، قال علي: وقلت لأبي عاصم النبيل: رأيت روح بن عبادة عند ابن جريج؟ فقال: أنا رأيت روح بن عبادة عند ابن جريج!!، ابن جريج صير لروح بن عبادة كل يوم شيئاً من الحديث يخصه به"[٣].

وكان عثمان بن جبلة (٢٠٠هـ) والد عبدان شريكاً لشعبة بن الحجاج[٤]، وكان شعبة قد تزوج بأم عثمان، وقال ابن عدي: "وقيل لعثمان بن جبلة: من أين لك هذه الأحاديث الغرائب عن شعبة؟، قال: كنت ربيبه فكان يخصني بها"[٥].

---

(١) ثقة مشهور من رجال الكتب الستة، انظر ابن حجر، التقريب رقم(٥٣٤١).

(٢) الخطيب، الجامع، ج١، ص٣٠٦ من طريق محمد بن داود الحداني، عن عيسى به، والحداني من شيوخ الحسن الحلواني ولم أجد للأئمة فيه كلام، لكن سأل أبو عبيد أبا داود عن علي بن هاشم فقال كما في المزي، تهذيب الكمال، ج٢١، ص١٦٧: "سئل عنه عيسى بن يونس فقال أهل بيت تشيع وليس ثم كذب"، فقال أبو عبيد: "قلت لأبي داود: من ذكره؟ قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني عن الحداني يعني عن عيسى بن يونس"، فهذا من أبي داود دليل على أن الحداني مقبول عنده، وإلا لما جزم بنسبة القول إلى عيسى بن يونس.

(٣) ذكر ذلك الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨ ص ٤٠٥، من طريق شيخه أبي نصر أحمد بن عبد الملك ذكر الخطيب أنه كان أمياً إلا أن سماعه في كتاب خاله الإمام أبي القاسم الأزهري عن أبي الحسين المعدل عبد الرحمن بن عمر الخلال المعروف بابن حمة، وهو ثقة، عن محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، وهو ثقة مشهور، عن جده يعقوب بن شيبة، وهو إسناد صحيح إلى يعقوب بن شيبة، ويعقوب قد سمع ابن المديني وغيره، إلا أنه هنا يذكر قول ابن المديني، سؤاله للنبيل من طريق محمد بن عمر، ولا أدري من ذا، غير أنه يقع في نفسي أنه الواقدي، فإنه جماع يروي عن كل أحد، ولو كان أصغر منه.

(٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٦، ص١٤٦.

(٥) من روى عنهم البخاري، صحيح الجامع في الصحيح لابن عدي، الكاملص١٤٢.

وقال عبدان بن صالح الأنطاكي سمعت أحمد بن حنبل يقول: "جعل يحيى بن سعيد القطان لابن أبي خدويه[١] ولمحمد بن حاتم السمين[٢] كل يوم ثلاثين حديثاً"[٣].

وقال المزي (٧٤٢هـ) في ترجمة سليمان بن صالح المعروف بسلمويه (قبل ٢١٠هـ)[٤]: "قال أبو رجاء محمد بن حمدويه صاحب تاريخ المراوزة (٣٠٦هـ)[٥] قال أبو علي محمد بن علي المروزي (٢٦١هـ)[٦]: كان ابن المبارك (١٨١هـ) يخصه بالحديث، سمع من ابن المبارك نحو ثماني مائة حديث، مما لم يقع منه في الكتب"[٧].

والأخبار في ذلك كثيرة، وأولى الناس بالاختصاص بالمحدث أقاربه، وأهل بيته، وأصهاره.

ولذلك نجد المحدثين يقبلون تفردات الثقات من الأقارب والأصهار عن شيوخهم، بخلاف غير الثقات، وإن خصهم بعض أهل العلم بالحديث، كعمر بن هارون عن ابن جريج[٨]، وعمرو بن حكام عن شعبة[٩]، وغيرهما.

---

(١) هو سهل بن حسان أحد الأئمة الكبار من أهل الحديث تقادم موته حيث توفي سنة (٢٠٧هـ) قال العجلي، معرفة الثقات، ج١، ص٤٣٩: "بابة علي بن المديني"، وانظر الجرح والتعديل، ج٤، ص١٩٧ وغيره.

(٢) شيخ لمسلم، وأبي داود، تكلم فيه ابن معين وابن المديني والفلاس بكلام شديد، ووثقه المتأخرون كالدارقطني، ولا أدري ما سبب هذا الاختلاف، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٨٩-٩٠، إلا أن يكون المتأخرون اعتمدوا على اعتماد مسلم، الصحيح عليه، فقد أخرج عنه في صحيحه ما لا يقل عن مائتي حديث، وروى عنه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان وغيرهما، وتوفي سنة (٢٣٥هـ).

(٣) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٦٦ وجادة حيث ذكر أنه قرأ في كتاب أبى الحسن محمد بن العباس بن أحمد الشهير بابن الفرات وهو من الحفاظ الثقات المشهورين بخطه عن أبي علي الحسن بن يوسف جوقع في المطبوع يونس وهو تصحيف بن علي الصيرفي وليس بمشهور عن أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، وهو حافظ ثقة مشهور أحد فقهاء الحنابلة عن عبدان بن صالح الأنطاكي به، وسنده إلى عبدان محتمل، من أجل الصيرفي فإني لم أجد من ذكره غير الخطيب، ومع ذلك لم يبرز المزي الإسناد إلى عبدان في المزي، تهذيب الكمال، ج٢٥، ص٢١، وهو يدل على تصحيحه له، وعبدان هذا لم أجد له ذكراً في غير هذا الموضع.

(٤) قال ابن حجر، التقريب رقم(٢٥٧٢): "سليمان بن صالح الليثي مولاهم أبو صالح المروزي يلقب سلمويه ثقة من العاشرة مات قبل سنة عشر ومائتين وقد بلغ مائة خ س".

(٥) قال الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٢٥٣-٢٥٤: "الإمام المحدث، أبو رجاء، محمد بن حمدويه بن موسى بن طريف السنجي المروزي الهورقاني ... توفي سنة ست وثلاث مئة".

(٦) هو محمد بن علي بن حمزة المروزي ثقة صاحب حديث كما ابن حجر، التقريب (٦١٥٢).

(٧) المزي، تهذيب الكمال، ج١١، ص٤٥٣، قلت أبو علي المروزي لا أظنه أدرك ابن المبارك، لأن بين وفاتيهما ثمانين سنة، ولم يذكر أحد بأنه من المعمرين، ولم أجد له رواية عن ابن المبارك.

(٨) قال ابن عدي، الكامل، ج٥، ص٣١ في ترجمة عمر بن هارون: "يقال إنه لقي ابن جريج بمكة، وكان حسن الوجه، فسأله ابن جريج ألك أخت؟ فقال: نعم، فتزوج بأخته، قال: لعل هذا الحسن يكون في أخته كما في أخيها، فتفرد عن ابن جريج، وروى عنه أشياء لم يروها غيره"، وقد تكلم فيه بكلام شديد حتى كذبه بعضهم انظر الجرح والتعديل، ج٦، ص١٤٠-١٤١.

(٩) قال العباس بن مصعب كما في ابن عدي، الكامل، ج٥، ص١٣٧: "عمرو بن حكام مولى آل جبلة قدم مرو وكان من أروى الناس عن شعبة وكان شعبة له انقطاع إلى جبلة - [يعني آل جبلة فقد تزوج بأم عثمان بن جبلة] - فسمع منه بذلك السبب حديثا كثيرا"، وعمرو بن حكام ترك الأئمة حديثه انظر ترجمته في الكامل، ج٥، ص١٣٦-١٣٧.

القسم الثاني: القرائن التي تعود
إلى حال المتفرد عنه (بفتح الراء)

تقدم أن لدرجة الراوي المتفرِّد بالحديث أثراً كبيراً على حال التفرد، وأكثر المشتغلين بالحديث لا يرتابون في ذلك، غير أن أريد بيانه هنا هو أن التفرد لا يتأثر بدرجة المتفرِّد فحسب، بل إنه يتأثر أيضاً بدرجة المتفرَّدِ عنه.

فكما أن تفرد الثقات من الأئمة والمشاهير ليس كتفرد الضعفاء والمجهولين فكذلك ليس التفرد عن أولئك كالتفرد عن هؤلاء.

قال عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ): "قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون ... "[١].

فبين شعبة أن من أكثر الرواية عن المعروفين بما لا يعرف يترك حديثه، وهذا يعني أن الإكثار من التفرد عن المعروفين - أي المشهورين بالحديث – يعد سبباً لترك صاحب تلك التفردات، وذلك لأن إكثاره منها دليل على أحد أمرين؛ إما أنه يكذب عليهم ويتقول عنهم ما لم يقولوه، وإما أن يكون كثير الوهم والتخليط.

ومفهوم المخالفة من كلام شعبة أن من لم يكثر التفرد عن المعروفين لا يترك حديثه، وأن الثقات لا يكثرون التفرد عن المعروفين، كما أنه يفهم من كلامه أيضاً استنكار التفرد عن المعروفين على وجه العموم.

وقال مسلم (٢٦١هـ) في مقدمة صحيحه: "فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره أو لمثل هشام بن عروة وحديثهما عند أهل العلم مبسوط، مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس"[٢].

وكلام مسلم هنا قريب من كلام شعبة السابق، وفيه بيان بأن من أكثر التفرد عن المعروفين لا يقبل حديثه بصفة عامة، لأن إكثاره التفرد عن المعروفين دليل على ضعفه.

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٢، ص٣٢، وغيره من طرق صحيحة عن ابن مهدي.
(٢) مسلم، الصحيح، ج١، ص٧.

وقال ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ): "سئل أبو زرعة عن أبي سفيان سليمان بن سفيان، فقال: مديني منكر الحديث، روى عن عبد الله بن دينار ثلاثة أحاديث، كلها يعني مناكير، وإذا روى المجهول المنكر عن المعروفين فهو كذا - كلمة ذكرها"(١).

وهذا الذي ذكره أبو زرعة مشهور من عمل النقاد فإن المتتبع لصنيعهم يجد استنكارهم للحديث الغريب عن المعروفين أشد من استنكارهم له عن المغمورين، ويجعلون التفرد عن المعروف مما لا يحتمل في كثير من الأحيان، وقد يكون ذلك عندهم بمثابة الفضيحة للمتفرد به.

بينما نراهم يتساهلون إذا كان التفرد عن شخص غير معروف أو ضعيف لا يحرص على حديثه، وهذا مما يقتضيه العقل والمنطق، إذ ليس من المعقول أن يجعل التفرد عمن له تلاميذ كثيرون، وتعقد له المجالس، ويرحل إليه الطلاب، كالتفرد عن شخص مغمور ليس ممن يرحل إليه، وليس معروفاً بالعلم، بل قد يكون بعضهم من عامة الناس، ومن جل وقته مصروف في الأسواق والتكسب ونحو ذلك.

قال ابن عدي (٣٦٥هـ) وفي ترجمة أبي علي بشر بن عبيد الدارسي: "وبشر بن عبيد الدارسي هذا هو بين الضعف أيضاً، ولم أجد للمتكلمين فيه كلام، ومع ضعفه أقل جرماً من بشر بن إبراهيم الأنصاري، لأن بشر بن إبراهيم إذا روى عن ثقات الأئمة أحاديث موضوعة يضعها عليهم، وبشر بن عبيد إذا روى إنما يروي عن ضعيف مثله أو مجهول أو محتمل أو يروي عمن يرويه عن أمثالهم"(٢).

وهذا القول من ابن عدي يدل على تأكيد ما تقدم ذكره من أن حال المتفرد عنه له أثره في حال الرواية والراوي، وهو مما جرى عليه عمل أهل العلم من النقاد، حيث جعل ابن عدي تفرد أبي علي الدارسي عمن هو ضعيف أو مجهول أو نحو ذلك غير مخرج له عن حد الاعتبار، وذلك لاحتمال أن تكون النكارة في تلك المناكير التي تفرد بها إنما جاءت من قبل من حدث عنهم بها، بخلاف الآخر - أعني بشر بن إبراهيم -، لأن تفردات هذا الأخير إنما جاءت عن ثقات أثبات، يصعب إلصاق النكارة فيها بهم، فكان تفرده ذلك عنهم كاشفاً لحاله ومدللاً على أنه تعمد ذلك عنهم.

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٤، ص١١٩، والسائل هو البرذعي انظر البرذعي، السؤالات لأبي زرعة، ج٢، ص٥١٢.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص١٥.

ونحو ذلك ما علق به ابن عدي على ما تفرد به سليمان بن كراز الطفاوي[١]، حيث تفرد بحديثين فذكر ابن عدي أن أحدهما محتمل بخلاف الآخر لأجل حال المتفرد عنه.

والحديثان هما؛

أ) ما رواه سليمان بن كراز قال نا عمر بن صهبان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اطلبوا الخير عند حسان الوجوه".

قال الطبراني: "تفرد به سليمان بن كراز ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد"، وقال أبو نعيم: "غريب من حديث جابر لم نكتبه إلا من حديث سليمان بن كراز"[٢].

ب) ما رواه سليمان بن كراز قال حدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "زر غبا تزدد حباً"[٣].

قال العقيلي (٣٢٢هـ): "وليس في هذين البابين عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يثبت"[٤].

وعلق ابن عدي على هذين الحديث بقوله: "سليمان بن كراز يعرف بهذين الحديثين، وإن كان يروي غيرهما، والحديث الأول عن عمر بن صهبان يحتمل، لأن عمر ضعيف، والحديث الثاني لا يحتمل عن مبارك بن فضالة لأن مبارك لا بأس به"[٥].

والخلاصة أن حال المتفرد عنه له أثر كبير في قبول التفرد، فكلما كان المتفرد عنه مشهوراً كلما كان التفرد عنه أشد استنكاراً، ويشتد الاستنكار إذا كان المتفرد عنه من الأئمة الذين يجمع حديثهم، كمالك وشعبة والسفيانين وحماد بن زيد وزهير وزائدة، وغيرهم.

---

(١) سليمان بن كراز، قال في الإكمال، ج٧، ص١٣٤: "بفتح الكاف وبعدها راء مشددة وآخره زاي" الطفاوي، جاء في إسناد البزار، المسند كما في بيان الوهم والإيهام، ج٥، ص١٢٠ لابن القطان: "حدثنا عمرو بن علي حدثنا سليمان بن كران بصري مشهور، ليس به بأس"، ليس في القدر المطبوع، وقال العقيلي، الضعفاء، ج٢، ص١٣٨: "الغالب على حديثه الوهم"، وأورده ابن عدي، الكاملالضعفاء، ج٣، ص٢٩٠، ونقل ابن الجوزي في كتاب الضعفاء والمتروكين، ج٢، ص٢٣ تضعيف أبي حاتم الرازي له، ولم أجد ذلك في الجرح والتعديل، ولا نقله غيره.

(٢) الطبراني، الأوسط، ج٦، ص١٧٦ وأبو نعيم، حلية الأولياء، ج٣، ص١٥٦ والعقيلي، الضعفاء، ج٢، ص١٣٨ وغيرهم من طرق عن سليمان بن كراز عن عمر بن صهبان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اطلبوا الخير عند حسان الوجوه"، وفي سنده عمر بن صهبان الأسلمي المدني، أكثر الأئمة على تضعيفه وترك حديثه كثير منهم، انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٧، ص٤٠٨، وسليمان بن كراز وفيه كلام، وقد تقدم ذكر ذلك، وضعف الحديث غير واحد من أهل العلم.

(٣) ابن عدي، الكاملج٣، ص٢٩٠ والعقيلي، الضعفاء، ج٢، ص١٣٨ وأبو نعيم، تاريخ أصبهان، ج٢، ص١٨٧ من طرق عن سليمان بن كراز عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي هريرة به، وفي سنده سليمان بن كراز وفيه كلام، وتفرد مثله عن المبارك لا يحتمل، والحسن لم يسمع من أبي هريرة كما هو معلوم، وقد ضعف الحديث غير واحد من أهل العلم.

(٤) العقيلي، الضعفاء، ج٢، ص١٣٨.

(٥) ابن عدي، الكامل ، ج٣، ص٢٩٠.

وقد ذكر الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع باباً في "ذكر الرجال الذين يعتنى بجمع حديثهم"، ثم مثل بأكثر من ثلاثين رجلاً[١].

وقال الحاكم في النوع التاسع والأربعين: "هذا النوع من هذه العلوم معرفة الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم وبذكرهم من الشرق إلى الغرب"[٢].

ثم ذكر أناساً كثيرين، بعضهم ليس له من الحديث إلا القليل، ومع ذلك فقد اعتنى أهل الحديث بجمع حديثهم، وفي الكلام على هذا النوع الذي ذكره الحاكم بحث ومعنى لولا خشية التطويل لبينت وجهه.

غير أن أهم ما فيه هو أنه ليس كل من يجمع حديثه من هؤلاء لا يقبل التفرد عنه أو يشتد استنكار التفرد عنه، لأن أهل الحديث يجمعون أحاديث المشاهير من الأئمة ويجمعون أحاديث آخرين ليسوا من المشاهير لمعنى من المعاني، والتفرد عن أمثال هؤلاء ليس ذا بال، بخلاف المشاهير.

وفائدة جمع أهل الحديث لمن يجمع حديثه معرفة المشهور من تلك الأحاديث مما ليس كذلك، لأن تقصيهم في حديث الرجل إذا لم يجدوا له إلا مخرجاً واحداً، أو لم يعثروا له على آخر إلا بتفرد يكون دليلاً واضحاً على غرابة ذلك الحديث عنه، والله تعالى أعلم.

(١) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٩٧-٢٩٨.
(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث للحاكم، ص٣٢٣.

المطلب الثاني: القرائن التي تعود إلى حال الرواية

وهي خمسة أقسام

القسم الأول: الطبقة التي وقع فيها التفرد

من المعقول أن يكون للطبقة التي وقع فيها التفرد أثرٌ في قبوله، وذلك لأن علم الحديث كغيره من العلوم قد مر في طور تكوينه بمراحل مختلفة من الأزمنة، وكل زمن من هذه الأزمنة قد شهد ازدهاراً، وانتشاراً متزايداً في بناء هذا العلم.

فأما زمن الصحابة فإنه لم يشهد انتشاراً كبيراً لطلب الحديث، وذلك لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتورعون في التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خوف الوقوع في الوعيد الشديد الذي جاء في الحديث المشهور (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)[(١)].

قال أنس بن مالك (٢ أو ٩٣هـ): "إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من تعمد علي كذباً فليتبوأ مقعده من النار"[(٢)]، وثبت نحو ذلك عن الزبير بن العوام (٣٦هـ)[(٣)]، وزيد بن أرقم (٦ أو ٦٨هـ)[(٤)] وابن مسعود (٢ أو ٣٣هـ)[(٥)]، وغيرهم[(٦)].

ولهذه الآثار وغيرها عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بوب بعض أهل العلم أبواباً تفيد هذا المعنى، كقول مسلم في كتاب التمييز: "باب ما جاء في التوقي في حمل الحديث وأدائه والتحفظ من الزيادة فيه والنقصان"[(٧)].

وكذا بوب غير واحد من الأئمة[(٨)] بما يدل على تهيب الصحابة من التحديث، كابن أبي شيبة (٢٣٥هـ) في مصنفه، والدارمي (٢٥٥هـ) في سننه، وابن ماجه (٢٧٣هـ) في سننه، والرامهرمزي (٣٦٠هـ) في المحدث الفاصل، والخطيب (٤٦٣هـ) في الجامع.

---

(١) أشهر الأحاديث على الإطلاق، رواه عدد كثير من الصحابة، اتفق الشيخان على إخراجه من طريق أربعة منهم، وهم علي وأنس وأبو هريرة والمغيرة رضي الله عنهم أجمعين، وشهره هذا الحديث عند الخاص والعام تغني عن تخريجه، بل لم يعد بعض أهل العلم حديثاً في المتواتر غيره.

(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(١٠٨)، ومسلم، المقدمة حج٢، وغيرهما.

(٣) ابن حنبل، المسند، ج١، ص١٦٥، ١٦٦، والبخاري، صحيح الجامع ح(١٠٧)، وأبو داود، السنن ح(٣٦٥١)، والنسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص٤٥٧، وابن ماجة حج٣٦ وغيرهم.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٣٧٠، ٣٧٢ وابن ماجه، السنن حج٢٥ وغيرهما.

(٥) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٤٥٢، وابن ماجه، السنن حج٢٣ وغيرهما.

(٦) مستدرك الحاكم، ج١، ص١٩٣-١٩٤ وغيره.

(٧) مسلم، التمييز، ص١٧٤.

(٨) ابن أبي شيبة، المصنف، ج٥، ص٢٩٣، والدارمي، السنن، ج١، ص٨٧، وابن ماجه، السنن، ج١، ص١٠ والمحدث الفاصل، ص٥٤٩ والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٨.

بل كان بعض الصحابة ينهى عن الإكثار من التحديث، خوف الخطإ على النبي صلى الله عليه وسلم، كأمير المؤمنين عمر بن الخطاب، نقل ذلك عنه معاوية فقال: "إياكم وأحاديث إلا حديثاً كان في عهد عمر فإن عمر كان يخيف الناس في الله عز وجل"[١].

ففي بداية هذه الحقبة من الزمن، وهي حقبة وجود معظم الصحابة وكبار التابعين، لم يكن طلب الحديث وعقد المجالس له متبلوراً بعدُ، إذ كان الناس مشغولين بالفتوح، وتثبيت قواعد الإسلام، فكان الرجل منهم يحدث الواحد والاثنين والثلاثة، ولم يكن طلب الإسناد قد احتيج إليه حينئذٍ.

لكن لما حصل التفرق ووقعت الفتن احتاج الناس إلى التثبت في الأحاديث، كما قال ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[٢].

ولكون طلب الحديث لم يكن بعد قد أخذ الطريقة التي عرفت عند أهل الحديث فيما بعد من عقد المجالس له، ووجود المستملين، وكثرة الطلبة، لأجل ذلك لم يكن تفرد التابعين لا سيما كبارهم موضع استغراب عند أهل العلم في الغالب.

ثم شيئاً فشيئاً انتشر طلب الأسانيد في عهد التابعين، وأصبح علماً برأسه في عهد صغار التابعين وكبار أتباع التابعين، ثم زاد انتشار طلب العلم في عهد تبع الأتباع انتشاراً كبيراً، وهو العهد الذي أصبح فيه أتباع التابعين شيوخاً يعقدون المجالس الحديثية، وما زال يزداد انتشاره بعد ذلك إلى نهاية القرن الثالث ثم بدأ في التناقص إلى أن صار إلى ما نحن فيه اليوم[٣].

ولولا الإطالة لذكرت الآثار الدالة على ازدهار طلب الحديث في حقبة أتباع التابعين وما يليها، غير أن ذلك لا أراه يخفى على المتخصصين.

ويكفي في بيان حالة طلب العلم التي وصل إليها الناس في ذلك العصر ازدحام الطلاب على أبواب العلماء وفي المجالس الحديثية بأعداد كبيرة، تعد بالآلاف على خلاف ما نحن فيه اليوم من كساد بضاعة العلم.

ذكر الذهبي عن قتيبة بن سعيد (٢٤٠هـ) ما يفيد أن شدة الزحام على شيخه ابن عيينة منعه من معارضة كتابه، وتصحيحه بعد سماعه له[٤].

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٩٩، ومسلم، الصحيح ح(١٠٣٧) وغيرهما.
(٢) مسلم، المقدمة، ج١، ص١٥ وغيره.
(٣) العوني، المنهج المقترح، ص٥١-٦٥.
(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص٤٢٨.

وقال أبو مصعب الزهري (٢٤٢هـ): "كانوا يزدحمون على باب مالك فيقتتلون على الباب من الزحام"[١].

وقال يحيى بن أبي طالب بن عبد الله بن الزبرقان البغدادي (٢٧٥هـ)[٢]: "سمعت يزيد بن هارون في المجلس ببغداد وكان يقال إن في المجلس سبعين ألفا"[٣].

وقال الحافظ أبو علي صالح بن محمد البغدادي المعروف بصالح جزرة (٢٩٣هـ): "كان محمد بن إسماعيل يجلس ببغداد، وكنت أستملي له، ويجتمع في مجلسه أكثر من عشرين ألفا"[٤].

وقال أبو بكر أحمد بن جعفر الخُتَّلي (٣٦٥هـ)[٥]: "لما قدم علينا أبو مسلم الكجي، أملى الحديث في رحبة غسان، وكان في مجلسه سبعة مستملين، يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وكتب الناس عنه قياماً بأيديهم المحابر، ثم مسحت الرحبة، وحسب من حضر بمحبرة، فبلغ ذلك نيفا وأربعين ألف محبرة، سوى النظارة"[٦].

قال الذهبي في التذكرة: "هذه حكاية ثابتة"[٧]، وقال في السير: "إسنادها صحيح"[٨]، وقال التاريخ: "هذه حكاية صحيحة"[٩].

---

(١) إسناده صحيح، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج١، ص٢٦ من طريق شيخه علي بن الحسين بن الجنيد الرازي وهو ثقة، عن أبي مصعب الزهري وهو ثقة فذكره.

(٢) مختلف فيه، انظر الخطيب، تاريخ بغداد، ج١٤، ص٢٢٠، وميزان الاعتدال، ج٤، ص٣٨٦ وغير ذلك.

(٣) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٥٦، والخطيب، تاريخ بغداد، ج١٤، ص٣٤٦، والبيهقي، السنن الكبرى، ج٨، ص١٧٤ من طرق عن يحيى بن أبي طالب به، ويحيى قال فيه أبو حاتم محله الصدق انظر الجرح والتعديل، ج٩، ص١٣٤ والخطيب، تاريخ بغداد، ج١٤، ص٢٢٠.

(٤) الخطيب، الجامع ج٢، ص٥٣ وأبو سعد السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء، ص٢٣ من طريق الحافظ أبي الوليد الحسن بن محمد بن علي الدربندي، عن الحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي بكر أحمد بن محمد بن سليمان بن كامل البخاري، صحيح الجامع الوراق المعروف بغنجار، عن أبي نصر أحمد بن أبي حامد الباهلي ولا أدري من هو إلا أن يكون أحمد بن محمد بن إبراهيم الحازمي فإنه صدوق، عن الحافظ إسحاق بن أحمد بن خلف الأزدي البخاري، صحيح الجامع تلميذ البخاري، صحيح الجامع عن صالح جزرة به، وانظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص٤٣٣ فقد جزم بنسبة الأثر إلى صالح جزرة.

(٥) هو أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم بن راشد أبو بكر الختلي، يقال له ابن سلم، وهو ثقة كما في الخطيب، تاريخ بغداد، ج٤، ص٧١، والختلي، قال ابن حجر في تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ج١، ص٢٩٧: "بخاء معجمة مضمومة وبمثناة ثقيلة مفتوحة"، ثم عد علي وأخوه أحمد ابني سلم.

(٦) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٥٣ من طريق شيخه بشرى بن مسيس الفاتني الرومي واسم مسيس عبد الله وهو شيخ معمر صدوق عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي وهو ثقة ثبت فذكره.

(٧) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج٢، ص٦٢١.

(٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٤٢٤.

(٩) تاريخ الإسلام، ج٢٢، ص٩٨.

وقال أبو أحمد بن عدي الحافظ (٣٦٥هـ): "رأيت مجلس الفريابي يحزر فيه خمسة عشر ألف محبرة، وكنا نحتاج أن نبيت في موضع المجلس، لنتخذ من الغد موضع مجلس"(١).

والأخبار في ذلك كثيرة جداً، وفيما ذكرت كفاية، وقد قيل قديماً يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

قال مقيده: فإذا انفرد بالحديث بعض أتباع التابعين كان ذلك محتملاً في بعض الأحيان، لاسيما إذا كان ذلك الراوي المنفرد بالرواية إماماً كالليث ومالك وشعبة والثوري وأضرابهم، وقد يبعث ذلك التفرد شكاً عند الناقد في صحة الرواية، لاسيما إذا كان المتفرَّدُ عنه إماماً، يُجمعُ حديثه، كالزهري، وأبي إسحاق السبيعي، ويحيى بن أبي كثير، وأضرابهم، وكذا إذا كان الخبر المتفرد به عن مثلهم يثبت حكماً فقهياً تستدعي أهميته الاشتهار، كما سيأتي بيانه فيما بعد إن شاء الله، وعندئذٍ يبحث الناقد عن علة في تلك الرواية، تجعل شكه ظناً راجحاً، أو العكس، فيبحث عما يقوي عنده جانب الصحة.

فأما تفرد من بعدهم بشيءٍ صحيح فصعب جداً، لاسيما إذا كان ذلك التفرد عن إمام يجمع حديثه، وتعقد له المجالس، كمالك والليث وابن عيينة والثوري وشعبة وأضرابهم.

ومن الجدير بالذكر أن أحاديث أمثال هؤلاء الأئمة معروفة عند الحفاظ، معدودة، لاسيما المرفوع من ذلك، إضافة إلى أن لهم أصولاً دونوا فيها أحاديثهم، يحدثون الناس منها، وقد كان بعضهم بعد تحديثه الناس من أصله يمكنهم من نسخ ما فيه، ليكون ذلك معيناً لهم على الحفظ(٢).

ولذلك كان كبار الحفاظ كعلي بن المديني يحصون أحاديث الناس، فيقولون مثلاً لفلان من الحديث كذا وكذا من العدد، من ذلك؛

قول على بن المديني (٢٣٤هـ) في ابن شهاب الزهري: "له نحو ألفي حديث"(٣)، وقوله في الأعمش: "له نحو ألف وثلاث مائة حديث"(٤)، وقوله في أيوب السختياني: "له نحو ثمان مائة حديث"(٥).

وقول أبي داود (٢٧٥هـ) في الزهري: "حديثه ألفان ومائتا حديث، النصف منها مسند"(٦).

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج٥، ص٢٣٤.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص١٥٣.
(٣) المزي، تهذيب الكمال، ج٢٦، ص٤٣١.
(٤) المزي، تهذيب الكمال، ج١٢، ص٨٣.
(٥) المزي، تهذيب الكمال، ج٣، ص٤٦٠.
(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥، ص٣٢٨.

وقول محمد بن بشر الحافظ (٢٠٣هـ): "كان عند مسعر نحو ألف حديث فكتبتها سوى عشرة"[١].

ومن ثم قال الذهبي بعد أن ذكر طبقات الحفاظ المتقنين: "فهؤلاء الحفاظ الثقات، إذا انفرد الرجل منهم من التابعين فحديثه صحيح، وإن كان من الأتباع[٢] قيل: صحيح غريب، وإن كان من أصحاب الأتباع[٣] قيل: غريب فرد، ويندر تفرُّدهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة، ومَنْ كان بعدهم فأين ما ينفرد به، ما علمته، وقد يوجد"[٤].

ثم ذكر مَنْ هم دونهم في الحفظ والإتقان بقوله: "ثم ننتقل إلى اليقظ الثقة المتوسط المعرفة والطلب، فهو الذي يطلق عليه أنه ثقة، وهم جمهور رجال الصحيحين، فتابِعِيُّهم إذا انفرد بالمتن خُرِّج حديثه في الصحاح.

وقد يتوقف كثيرٌ من النقاد في إطلاق الغرابة مع الصحة في حديث أتباع الثقات، وقد يوجد بعض ذلك في الصحاح دون بعض، وقد يسمّي جماعةٌ من الحفاظِ الحديثَ الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث منكراً"[٥].

الخلاصة

يمكن تلخيص ما يتعلق بتأثر الطبقة التي وقع فيها التفرد على حال التفرد في الكلام على طبقتين؛

١- الطبقة الأولى: طبقة التابعين، كنافع والزهري وعمرو بن دينار وقتادة وثابت البناني وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وأمثالهم ومن هو أقل منهم درجة في الثقة، يصح تفردهم والتفرد عنهم غالباً، ولو طال إسناد الواحد منهم.

٢- طبقة أتباع التابعين كمالك وابن عيينة والليث والثوري وشعبة وحماد بن زيد وأضرابهم، ومن هو أقل منهم درجة، يصح تفردهم، وأما التفرد عنهم فيصح منه ما يقع من الأئمة الحفاظ في الغالب، وأما تفرد غيرهم فلا يصح أغلبه.

---

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١، ص١٨٨.
(٢) وهي طبقة مالك بن أنس والليث وابن عيينة وشعبة والثوري وأضرابهم.
(٣) وهي طبقة شيوخ الشيخين.
(٤) الذهبي، الموقظة، ص٧٧.
(٥) المصدر السابق.

وأما إذا كانت رواية الراوي عمن بعد أصحاب هاتين الطبقتين فيكاد ألا يقبل تفرد الإمام منهم، وكلما تأخرت الطبقة كلما كان ذلك أدعى إلى الاستنكار، والله تعالى أعلم.

القسم الثاني: المتن الذي وقع التفرد به

متن الخبر المتفرد به يعتبر كذلك من الأمور التي يراعيها الأئمة عند الكلام على الأحاديث، ويكون الحكم على قدر أهمية المتن، ومدى موافقته للقواعد العامة في الإسلام.

فليس التفرد بالأحكام الفقهية كالتفرد بالترغيب والترهيب والمواعظ والغزوات، وليس التفرد بما تشهد له القواعد العامة للإسلام كالتفرد بما يحتاج إلى التأويل لموافقتها.

بل إن التفرد بالأحكام الفقهية ليس على درجة واحدة، إذ منها ما حقه الانتشار بين أهل العلم، ومنها ما ليس في الأهمية كذلك، ومنها ما يخالف في ظاهره الكتاب أو السنة الثابتة، ومنها ما ليس كذلك.

قال سفيان الثوري (١٦١هـ): "لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ"[١].

وقال سفيان بن عيينة (١٩٨هـ): "لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره"[٢].

وقال عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ): "إذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد"[٣].

وروي نحوه عن أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) قال: "إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"[١].

---

(١) إسناده صحيح، ابن عدي، الكامل، ج١، ص١٥٣، والرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص٤٠٦، ٤١٧-٤١٨، والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج٢، ص٩١ من طرق عن رواد بن الجراح عن سفيان به.

(٢) إسناده لا بأس به، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج١، ص٤١، ٢، ص٤٣٥ عن شيخيه أبيه وعلي بن الحسن الهسنجاني، وهو ثقة، كلاهما عن أبي سلمة يحيى بن الغيرة المخزومي ولا بأس به، قال سمعت ابن عيينة فذكره.

(٣) إسناده صحيح، الحاكم، المستدرك، ج١، ص٦٦٦ والمدخل إلى كتاب الإكليل، ص٢٩ ومن طريقه الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٩١، عن رجل عنه، ويسميه محمد بن نعيم، نسبه إلى جده، وهو محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي الشهير بابن البيع، عن أبي زكريا يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري وهو من ثقات أهل العمل المشهورين، عن محمد بن إسحاق بن راهويه، وهو عالم بالفقه مستقيم الحديث، قال: كان أبي يحكي عن عبد الرحمن بن مهدي فذكر قوله.

وقال عباس بن محمد الدوري (٢٧١هـ): "سمعت أحمد بن حنبل يقول وهو على باب أبى النضر، وسأله رجل فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في محمد بن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذي؟ فقال: أما موسى بن عبيدة فكان رجلا صالحا حدث بأحاديث مناكير، وأما محمد بن إسحاق فيكتب عنه هذه الأحاديث يعنى المغازي ونحوها، فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا، قال أحمد بن حنبل بيده وضم يديه، وأقام أصابعه الإبهامين"(٢).

وقال أحمد في رشدين بن سعد: "ليس به بأس في أحاديث الرقاق"(٣).

وقال الخطيب (٤٦٣هـ) في باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال: "قد ورد عن غير واحد من السلف أنه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلا عمن كان بريئاً من التهمة بعيداً من الظنة، وأما أحاديث الترغيب والمواعظ ونحو ذلك فإنه يجوز كتبها عن سائر المشايخ"، ثم نقل عدة نقول عن الأئمة، منها بعض ما تقدم(٤).

---

(١) الخطيب، الكفاية في علم الرواية، ص١٣٤ من رواية أبي عبد الله النوفلي عن الإمام أحمد، ولا أدري من النوفلي هذا.

(٢) ابن معين، التاريخ بروايةالدوري، ج٣، ص٢٤٧.

(٣) ابن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال برواية المروذي، ج١، ص٢٠٥.

(٤) الخطيب، الكفاية، ص١٣٣-١٣٤.

القسم الثالث: الإسناد الذي وقع به التفرد

وكما أن للمتن أثراً كبيراً في قبول التفرد فكذلك الإسناد، ولذلك نجد بعض النقاد يردون تفرد الراوي لمجرد أنه تفرد بإسناد معين، ولو روى الحديث بإسناد آخر لقبل منه.

والكلام عن مراعاة النقاد لحال الإسناد عند الكلام عن التفرد يحتاج إلى بحث مستقل إلا أني حيث ذكرته سأحاول الكلام عن أهم قضاياه، فأقول:

من تتبع صنيع النقاد وجد أنهم يعتبرون حال الإسناد، عند الكلام على التفرد من جهتين فيما أحسب؛

الجهة الأولى: علو الإسناد ونزوله

من المعلوم أن أهل الحديث لا يرغبون في رواية الأسانيد النازلة، ويحرصون على علو الأسانيد، ويعتبرون ذلك من مقاصد الرحلة في الحديث.

قال الخطيب البغدادي: "المقصود في الرحلة في الحديث أمران؛ أحدهما: تحصيل علو الإسناد وقدم السماع، والثاني: لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة عنهم"[(١)].

والأخبار في طلب العلو ومدحه كثيرة جداً.

قال الحاكم في المعرفة: "فأما طلب العالي من الأسانيد فإنها مسنونة كما ذكرناه، وقد رحل في طلب الإسناد العالي غير واحد من الصحابة"[(٢)].

وبوب الخطيب في الجامع باباً في "من سمع الحديث نازلاً فطلبه عالياً"[(٣)]، وباباً في "من مدح العلو وذم النزول"[(٤)].

وألف أبو الفضل محمد بن طاهر القيسراني كتاباً في العلو والنزول قال فيه: "أجمع أهل النقل على طلبهم العلو، ومدحه، إذ لو اقتصروا على سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم، ثم وجدنا الأئمة المقتدى بهم في هذا الشأن سافروا الآفاق في سماعه، ولو اقتصروا على النزول لوجد كل واحد منهم ببلده من يخبره بذلك الحديث، ولو شرعنا في ذكر مَنْ مَدَحَ العلوَّ، ونعتِ من رحل فيه وأقاويلهم في ذلك تجاوزنا حد الاختصار، إلا أن المميز يستدل برواياتهم على سفرهم"[(٥)].

---

(١) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٢٣.
(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٤٠.
(٣) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص١٢٠.
(٤) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص١٢٣.
(٥) ابن القيسراني، العلو والنزول، ص٥٤-٥٥.

وقد ساق ابن طاهر وقبله الخطيب وغيرهما أقوالاً للأئمة في مدح العلو وذم النـــزول، منها ما يلي؛

قال يحيى بن معين (٢٣٣هـ): "الحديث بنزول كالقرحة في الوجه"[١]، وقال علي بـــن المديني: "النزول شؤم"[٢]، وذكره الحافظ أبو عبد الله محمد بن يعقــوب بـــن يوســـف ابـــن الأخرم(٣٤٤هـ)[٣] قال: "استأذن أبو عمرو المـــستملي (٢٨٤هــــ)[٤] محمـــدَ بـــنَ يحيـــى (٢٥٨هـ)[٥] الخروجَ إلى علي بن حجر، فقال: يا أبا عمرو، انزل درجة، واكتب ما شـــئت، قال: فقال: يا أبا عبد الله النزول شؤم"[٦].

وكان المحدثون إذا سمعوا بشيخ ثقة عالي الإسناد رحلوا إليه من الأقطـــار، وذكـــروا ذلك في ترجمته، فيقولون مثلاً: رحل الناس إليه لعلو إسناده، ونحو ذلك من العبارات.

بل كان الشيوخ إذا أرادوا إبراز موضعهم من العلم ساقوا الأسانيد العالية، قـــال أبـــو سعيد الاشج (٢٥٧هـ)[٧]: "قدم جرير (١٨٨هـ)[٨] الكوفة، فأخلي مجلس أبي بكر بن عياش

---

(١) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج١، ص١٢٣، وأبو الفضل بن القيسراني في العلو والنـــزول، ص٥٥ من طريقين عن أبي بكر بن المقرئ، وهو محمد بن إبراهيم بن علي بـــن عاصـــم بـــن زاذان الأصـــبهاني، صاحب المعجم، وهو ثقة مأمون، عن الحسن بن حبيب بن عبد الملك الدمشقي، المعروف بالحصائري، إمـــام مسجد باب الجابية قال ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج١٣، ص٤٩: "أحد الثقات الأثبات" عن شيخه علان بـــن المغيرة، وعلان لقب، واسمه علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي نزيل مصر أكثـــر عنه جماعة من الحفاظ منهم أبو بكر بن المنذر والطحاوي، وقال ابن أبي حاتم كما في الجرح والتعديل، ج٦، ص١٩٥: "كتبت عنه بمصر وهو صدوق"، عن يحيى بن معين به.

(٢) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص١٢٣، وابن القيسراني فـــي العلـــو والنـــزول، ص٥٦ من طريقين عن الحافظ عبد الله بن عدي عن بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، الدُّخمـــسيني، قـــال الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٥٥٥: "وما علمت أنا به بأسا" عن إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد قال الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج٢، ص٦٠٨: " قاضي القضاة ببغـــداد الثقـــة الكبير في وقته متفق عليه"، عن علي بن المديني به.

(٣) حافظ مشهور ثقة، معمر، ألف المستخرج على الصحيحين، انظر الذهبي، سير أعـــلام النـــبلاء، ج١٥، ص٤٦٦.

(٤) هو أحمد بن المبارك النيسابوري أبو عمرو المستملي معروف بحمكويه، أحد الحفاظ الزهاد، وكان مـــن علماء الحديث، انظر الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج٢، ص١٦٠ والذهبي، سير أعلام النـــبلاء، ج١٣، ص٣٧٣-٣٧٥

(٥) هو أبو عبد الله الذهلي مشهور، انظر ابن حجر، التقريب رقم(٦٣٨٧).

(٦) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص١٢٣ من طريق شيخه الحافظ أبي علي عبـــد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن فضالة النيسابوري، وهو مع حفظه يغلو في التشيع كما في الـــذهبي، تاريخ الإسلام، ج٢٩، ص٣٠٨، عن طاهر بن محمد المعدل عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ابن الأخرم الحافظ به.

(٧) هو عبد الله بن سعيد شيخ للستة وغيرهم، ثقة، انظر التقريب رقم(٣٣٥٤).

(٨) يعني بن عبد الحميد، مشهور ثقة من رجال الكتب الستة، انظر ابن حجر، التقريب (٩١٦.

(١٩٤هـ)[١]، فقال أبو بكر: والله لأخرجن غدا من رجالي رجلين لا يبقى عند جرير أحد، فأخرج أبا إسحاق وأبا حصين"[٢].

قال مقيده: فإذا كان المحدثون حريصين على العلو دون النزول كان التفرد بالحديث العالي موضع استغراب بخلاف التفرد بالحديث النازل، وكلما علا سند الحديث كلما كان التفرد أشد استغراباً، وكلما نزل السند كلما كان التفرد أكثر إمكاناً.

فإذا اشتهر على سبيل المثال حديث عن راوٍ بإسناد معين، وتفرد عنه راوٍ آخر بإسناد آخر أعلى من السند المشهور عنه، فإننا نجد النقاد يعلون الإسناد العالي بالنازل، لأنه لو كان الإسناد العالي عند الراوي لكان أولى بالشهرة من الإسناد النازل.

من ذلك أن جماعة من أصحاب الثوري منهم عبد الرزاق[٣] وعبد الرحمن بن مهدي[٤]، وأبو أحمد الزبيري[٥] وعبد الله بن المبارك[٦] رووا عن الثوري عن معمر بن راشد عن قتادة عن أنس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيف على نسائه في غسل واحد".

فلما روى ضمرة بن ربيعة[٧] هذا الحديث عن الثوري عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه طاف على نسائه في غسل واحد"[٨]، استنكره أبو زرعة الرازي، وقال: "هذا خطأ، أخطأ ضمرة، إنما هو الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس".

ثم علل أبو زرعة سبب تخطئته لضمرة بقوله: "لو كان عند الثوري عن حميد عن أنس كان لا يحدث به عن معمر عن قتادة عن أنس"[٩].

ومع أن الثوري إمام مكثر يجوز أن يكون عنده للحديث الواحد أكثر من إسناد، لا سيما ورواية حميد معروفة، رواها عنه غير واحد[١٠] إلا أن وجه تعليل أبي زرعة لحديث

---

(١) الأسدي الكوفي المقرئ المشهور، الراوي الثاني عن عاصم الكوفي، ثقة، معمر، توفي وقد قارب المائة سنة (١٩٤هـ أو بعدها انظر ابن حجر، التقريب رقم(٧٩٨٥).

(٢) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٧ من طريق كثير بن أحمد بن أبي هشام الرفاعي وهو ثقة كما في الخطيب، تاريخ بغداد، ج١٢، ص٤٨٥، عن أبي سعيد الأشج به.

(٣) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٦١ وغيره.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٨٥ وابن ماجه، السنن ح(٥٨٨ وغيرهما.

(٥) الترمذي، السنن، ح(١٤٠، وابن ماجه، السنن ح(٥٨٨ وغيرهما.

(٦) النسائي، السنن، ج١، ص١٤٣ وغيره.

(٧) وهو ثقة انظر ترجمته ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٤، ص٤٠٣-٤٠٣.

(٨) لم أقف على هذا الحديث من هذا الطريق إلا في ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص١٨.

(٩) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص١٨.

(١٠) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٩٩، ١٨٩ من طريق شيخيه هشيم وإسماعيل بن علية، وأبو داود، السنن ح(٢١٨، والنسائي، السنن، ج١، ص١٤٣ من طريق الأخير كلاهما عن حميد به.

ضمرة هو تفرده بالحديث مع كون الإسناد الذي أتى به عن الثوري أعلى من الإسناد الذي اشتهر عنه.

فلو كانت رواية حميد عند الثوري لما نزل الثوري درجة وروى الحديث عن رجل يعتبر أحد أقرانه في السن والإسناد.

ولذلك كان الثوري أحياناً يكني معمراً وقتادة في هذا الحديث، فقد روى هذا الحديث محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس بن مالك قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه في غسل واحد"[١].

قال أبو عيسى الترمذي: "وقد روى محمد بن يوسف هذا عن سفيان فقال: عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس، وأبو عروة هو معمر بن راشد، وأبو الخطاب قتادة بن دعامة"[٢].

تنبيه: ذكر بعضهم عن سعيد بن عبدوس بن أبي زيدون وراق الفريابي رواية جمع فيها بين السندين ولا يصح ذلك عن الفريابي، إذ المشهور عنه ما تقدم، ولو كان عند الثوري عن حميد ما روى عن معمر، ولم يحتج أن يكني عنه، وأراه أدخل على وراق الفريابي حديث حميد.

ولذلك لما عُرِضَ على أبي زرعة الرازي ما ذكر عن ابن عبدوس قال: "ما أدري ما هذا؟ ما أعرف من حديث الفريابي إلا عن الثوري عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس، ما أدري ما هذا؟"[٣].

---

(١) الدولابي في الكنى والأسماء، ج٢، ص٥١٨ والبيهقي في معرفة السنن والآثار، ج٥، ص٣٢٩ وغيرهما من طريقين عن محمد بن يوسف الفريابي به.
(٢) الترمذي، السنن ح(١٤٠، ص١، ص٢٥٩.
(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص١٨.

الجهة الثانية: شهرة الإسناد وندرته

يمكن تنويع الأسانيد إلى ثلاثة أنواع؛

النوع الأول: الأسانيد المشهورة التي تكثر الرواية بها، والنوع الثاني: الأسانيد غير المشهورة، وهي التي لا تكثر الرواية بها، وإن كانت الرواية بها معروفة إلا أنها لا تبلغ درجة الشهرة، والنوع الثالث: الأسانيد النادرة، وهي الأسانيد التي لا يوجد منها إلا أحاديث قليلة جداً، وقد لا يوجد.

ولا إخالني متجاسراً إذا قلت بأن هذا التنويع إنما ذكرته لما لاحظته من صنيع النقاد تجاه التفرد بالأسانيد.

وعلى كل حال سأذكر ما عندي مستعيناً بالله، بحسب الأنواع المتقدم ذكرها، ملتمساً ممن رأى فيما أذكره خللاً أن يفيدني به مشكوراً.

النوع الأول: الأسانيد المشهورة

فأما النوع الأول أعني الأسانيد المشهورة فالملاحظ أن الأئمة يتشددون في تفرد الرواة بتلك الأسانيد، فلا يقبلونها من كل أحد، مع النظر إلى غير ذلك من القرائن المؤثرة في التفرد كالطبقة التي وقع التفرد فيها.

بل إن الأئمة قد يجرحون الراوي مع عدم معرفتهم به إذا تفرد بالإسناد المشهور، فتجدهم يقولون مثلاً: "يلزق المتون الواهية بالأسانيد المشهورة"[(١)]، أو: "في أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة"[(٢)]، ونحو ذلك من العبارات.

والأسانيد المشهورة كثيرة جداً، فإذا أكثر ثقة من الثقات عن شيخ ثقة كان إسناده عنه مشهوراً، ومعرفة ذلك مختصة بالحفاظ الذي يحفظون آلاف الأسانيد، وإذا أراد غيرهم معرفة ذلك من نفسه كان عليه أن يجهد نفسه في البحث والتتبع.

على أن الأئمة قد كفونا مؤنة ذلك، فذكروا في تراجم الرواة من كان منهم من المكثرين، وذكروا من كان من المختصين بالرواية عن شيوخ معينين، وما على الباحث إلا أن يجمع كلامهم في تراجم أولئك الرواة.

بل إن الخطيب البغدادي قد ذكر باباً في الأسانيد المشهورة، وذكر فيه عدة أسانيد، حيث قال: "ويجمعون أيضا تراجم تلحق بدواوين الشيوخ الذين تقدمت أسماؤهم.

---

(١) كتاب المجروحين، ج١، ص٢٨٠.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٢، ص٢٠٢.

وذلك مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر.

وعبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة.

وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

وأيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

ومعمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة.

وأيوب عن عكرمة عن ابن عباس.

والأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود.

وجعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر.

وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

وأفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة.

وإبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد عن عائشة"(١).

فهذه الأسانيد المشهورة وأمثالها يندر أن يتفرد بها راوٍ واحدٌ، وذلك لشهرتها وطلب الناس لها، بل إن تَفَرُّدَ بعض الرواة بمثل هذه الأسانيد يحط من درجتهم، وقد يكون فضيحة لهم.

ويكون ضعف الراوي بيناً إذا تفرد برواية عدد من الأحاديث المستنكرة بأسانيد مشهورة، وكذا إذا تفرد بعدد من الأحاديث وهو في نفسه غير معروف.

قال المعلمي (١٣٨٦هـ): "وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحدى حالتين؛

الأولى: أن تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

الثانية: أن يكون مع كثرة غرائبه غير معروف بكثرة الطلب.

ففي الحال الأولى تكون تبعة النكارة على الراوي نفسه لظهور براءة من فوقه عنها، وفي الحال الثانية يقال: من أين له هذه الغرائب الكثيرة مع قلة طلبه؟ فيتهم بسرقة الحديث"(٢).

وكذا إذا تفرد بجماعة من الأحاديث بسند واحد مشهور، وهو لم يشارك أصحاب المتفرد عنه في أغلب حديثه.

والمتتبع لكلام النقاد يتبين ذلك له بجلاء، وإنما تركت التمثيل عليه من صنيع النقاد لأنه يكثر تعداده، وقد يوجد في كلامهم ما هو أولى مما حصل به التمثيل.

---

(١) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٩٩.
(٢) المعلمي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ج١، ص١٠٤.

هذا إذا كان المتفرد غير مخالف لشيء من الروايات الأخرى، وأما إذا كان المتفرد مخالفاً لغيره في الإسناد، فإن الذاكر للإسناد المشهور أولى بالغلط في الغالب، لأن الإسناد المشهور أعلق بالذهن وأسهل في الحفظ.

قال الحميدي (٢١٩هـ): "ثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن امرأة يقال لها أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين، وأشار بأصبعيه[١].

قيل لسفيان: فإن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك، قال سفيان: وما يدريه؟ أدرك صفوان؟ فقالوا: لا، ولكنه قال: إن مالكاً قاله عن صفوان عن عطاء بن يسار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة عن أبيها فمن أين جاء بهذا الاسناد؟، قال سفيان: ما أحسن ما قال!، لو قال لنا صفوان: عن عطاء بن يسار كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد"[٢].

وقال عبد الله بن أحمد (٢٩٠هـ): "سألت أبي عن حديث هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرفع[٣]، قال: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل عن النبي صلى الله عليه وسلم[٤]، خالف حصينٌ شعبة، فقال: شعبة أثبت في عمرو بن مرة من

---

(١) أخرج هذا الحديث الحميدي، مسنده، ج٢، ص٣٧٠، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): الأدب المفرد، ص٦٠، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، وابن قانع في معجم الصحابة، ج٣، ص٥٨ وابن عبد البر، التمهيد، ج١٦، ص٢٤٦ من طرق عن سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن امرأة يقال لها أنيسة عن أم سعيد ابنة مرة الفهري عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "أنا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة كهاتين وأشار سفيان بإصبعيه"، وقد رواه غير ابن عيينة إلا أن رواية ابن عيينة أجود، انظر الإصابة في معرفة الصحابة، ج٦، ص٧٨، والحديث صححه ابن عبد البر، التمهيد، ج١٦، ص٢٤٥، وفي إسناده امرأتان لم أجد فيهما جرحاً ولا تعديلاً، لكن الحديث له شواهد في الصحيح، وقد رواه مالك، الموطإ، ج٢، ص٩٤٨ بلاغاً عن صفوان بن سليم.

(٢) الفسوي، المعرفة والتاريخ، ج٣، ص٥٢ رواه عن شيخه الحميدي، ورواه من طريقه البيهقي، الكبرى، ج٦، ص٢٨٣.

(٣) الدارقطني في السنن، ج١، ص٢٩١ من طريق هشيم وجرير عن حصين بن عبد الرحمن قال: "دخلنا على إبراهيم فحدثه عمرو بن مرة، قال: صلينا في مسجد الحضرميين، فحدثني علقمة بن وائل عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حين يفتتح الصلاة وإذا ركع وإذا سجد فقال إبراهيم ما أرى أباك رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ذلك اليوم الواحد فحفظ ذلك؟ وعبد الله لم يحفظ ذلك منه؟!! ثم قال إبراهيم إنما رفع اليدين عند افتتاح الصلاة"، قلت ولهذا الأثر علة بينها أحمد كما في صلب الرسالة.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٣١٦ وغيره من طرق عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري الطائي عن عبد الرحمن بن اليحصبي عن وائل بن حجر الحضرمي: "أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع ويرفع يديه عند التكبير ويسلم عن يمينه وعن يساره"، وعبد الرحمن بن اليحصبي لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقية رجال الإسناد ثقات مشهورون.

حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة على أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل؟"[١].

قال ابن رجب الحنبلي (٧٥٠هـ): "يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقمة بن وائل عن أبيه، فإنه طريق مشهور"[٢].

وقال ابن رجب أيضاً: "واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما.

وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو نقص منه، أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة هما حديثان بإسنادين"[٣].

النوع الثاني: الأسانيد غير المشهورة

وهذا النوع من الأسانيد، وسط بين الأسانيد المشهورة المتقدم ذكرها والأسانيد النادرة الآتي الكلام عليها بعون الله.

والتفرد بمثل هذه الأسانيد ليس محل تردد عند النقاد لأجل الإسناد، أي أن الإسناد في حد ذاته لا إشكال من التفرد به، وإنما ينظر لحالة التفرد بالقرائن الأخرى، كدرجة المتفرد، والطبقة التي وقع فيها التفرد، ونحو ذلك.

النوع الثالث: الأسانيد النادرة

المقصود بالأسانيد النادرة هي تلك الأسانيد التي لم يرو بها من الأحاديث إلا الشيء القليل جداً، وقد لا يروى بها إلا حديث أو حديثان أو ثلاثة، وقد لا يروى بها شيء أصلاً.

وهذا النوع من الأسانيد يمكن تنويعه إلى نوعين آخرين؛

الأول: الأسانيد النادرة بسبب كون أهلها لا يعرف لقاء بعضهم لبعض، إلا في تلك الأحاديث، إما لتباعد أقطارهم، أو للجهالة بأحوالهم، أو لانشغال أهلها بغير التحديث، كالسياسة والقضاء ونحو ذلك.

فمثل هذه الأسانيد يتنوع التفرد بها بحسب شهرة رجالها، فإن كان رواتها من المشهورين لم يكن التفرد بها مقبولاً إلا نادراً، لأن الرواية بمثل هذه الأسانيد النادرة لا يخلو

---

(١) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج١، ص٤٦٣.
(٢) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج١، ص٤٣٠.
(٣) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج١، ص٤٣٠.

من إثبات أحد أمرين؛ إما إثبات لقاء بعضهم من بعض[١]، وإما إثبات زيادة عـــدد الأحاديـــث التي رواها بعضهم عن بعض، وكلا هذين الأمرين مهم عند أهل الحديث فلا يعتمد في إثباتـــه على مجرد رواية تفرد بها راوٍ، وإن كان ثقة، إلا أن يكون من الحفاظ المتقنين.

ولذلك نجد النقاد لا يقنعون في كثير من الأحيان برواية راوٍ واحدٍ لـــبعض الأســـانيد النادرة، فيقولون مثلاً لا يعلم لفلان سماع من فلان، أو هذا الإسناد لا يجيء، أو لا يعرف بهذا الإسناد إلا حديث كذا، ونحو ذلك.

وأما إن كان رواة تلك الأسانيد النادرة غير مشهورين بالعلم فإن مثـــل أولئـــك يمكـــن قبول التفرد عنهم من سائر الثقات، لأن غير المعروفين من الرواة لا يحرص المحدثون عـــادة على طلب حديثهم.

والثاني: الأسانيد النادرة لملاحتها، وذلك بسبب رواية الأقران بعضهم عن بعـــض، أو رواية الأكابر عن الأصاغر، ونحو ذلك، مما يندر وجوده.

وهذا النوع من الأسانيد لا يكون عادة إلا في المشاهير، الذين عرف أنهم أقران أو أن بعضهم يروي عن تلميذه، ونحو ذلك، ومن ثم فإن الناقد لا يرتاب عادة في ســـماع رواة هـــذه الأسانيد، بعضهم من بعض، لأن الغالب في مثلها أن يكون اللقاء بين رواتها مشهوراً.

والتفرد بمثل هذه الأسانيد لا إشكال فيه عادة، لما علم من رغبة النـــاس فـــي العلـــو وكراهتهم للنزول، ورواية القرين عن قرينه أو الشيخ عن التلميذ تعتبر من الروايات النازلـــة للراوي منهما، ومن ثم يقل تحديث الشيخ بالحديث الذي يرويه عن تلميذه أو قرينه، لما يعلمـــه من عدم رغبة أهل الحديث فيه، لأنهم يفضلون روايته عن الـــراوي الأصـــلي مـــا دام ذلـــك متيسراً، وقد تقدم أن الأقران يخفي بعضهم عن بعض المـــشايخ لكـــي يـــضطرون للروايـــة بواسطتهم.

وعدم الرغبة في الرواية عن القرين أو التلميذ يعتبر من الأسباب التي حملـــت كثيـــراً من الرواة على الوقوع في تدليس السماع، ومن ذلك أن عبد الله بن المبارك (١٨١هـ) وهـــو أحد تلاميذ سفيان الثوري قال: "حَدَّثْتُ سفيان الثوري بحديث، ثم جئته بعد ذلك، فإذا هو يدلسه عني، فلما رآني استحيى، وقال: نرويه عنك، نرويه عنك"[٢].

والأخبار في ذلك كثيرة، لمن أراد تتبعها.

---

(١) لا أعني بإثبات اللقاء التصريح بالسماع وإنما أعني مجرد الراوية فإن فيها إثبات اللقاء على مـــا أحـــسبه من صنيع النقاد.

(٢) ابن عدي، الكامل، ج١، ص١٠٤، والخليلي، الإرشاد، ج٣، ص٨٨٨ من طريق الحافظ ابن أبي خيثمـــة عن موسى بن إسماعيل التبوذكي عن ابن المبارك به، وهو إسناد صحيح.

وعليه يسهل التفرد عن بعض الأئمة بما يروونه عن أقرانهم أو تلاميذهم، لأن سبب التفرد عادة يكون قلة تحديث المتفرد عنه بالحديث، هذا إذا لم يكن المتفرد واهماً.

والمتفرد عنه إنما يقل تحديثه بالحديث، ويحصل التفرد عنه لأسباب، كزهده في الرواية لكونها نازلة بالنسبة له، لأنه يرويها عن قرين أو تلميذ، أو لكونه قد دلسها أو أرسلها عن آخر، أو لكون شيخه فيها ممن لا يحرص عليه، أو نحو ذلك من الأسباب.

والخلاصة أن الأسانيد النادرة إن كانت من قبيل رواية الأقران أو الكبار عن الصغار لم يكن ثمة إشكال في التفرد بها، لما علم من زهد الرواة فيها، وأما إن لم تكن من ذلك القبيل فإن التفرد بها لا يقبل إلا من الحفاظ، ومع ذلك يكفي في رده أدنى قرينة تشكك في صحته.

القسم الرابع: المخالفة

وهذه القرينة هي في الحقيقة أهم القرائن المؤثرة على قبول التفرد من الرواة، لأن التفرد إما أن يكون مع مخالفة أو لا، وليس الكلام في المخالفة من موضوع هذه الرسالة إلا أنني أشرت إليها استطراداً، وتكميلاً للفائدة، ولأنها داخلة في موضوع التفرد.

فإذا كان التفرد فيه مخالفة لرواة آخرين كان ذلك أبين في عدم قبوله، وهذا الذي عليه النقاد فيما أحسب أعني تقديم رواية الجماعة على رواية الواحد المنفرد، وإن كان المتفرد حافظاً.

قال الإمام مسلم (٢٦١هـ): "على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم"(١).

وأما إذا لم يكن في التفرد مخالفة لجماعة، وإنما كان فيه مخالفة لواحد من الرواة، أو لاثنين في بعض الأحيان فإنه يرجع حينئذٍ إلى مرجحات أخرى.

وقد ذكر الناس في المرجحات أشياء كثيرة، من أهمها؛ ترجيح الأحفظ، والمختص، والقريب، ومن خالف الجادة، أو أتى بالأصعب في الحفظ، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

القسم الخامس: شهرة الخبر من وجه آخر

هذا القسم في الحقيقة هو موضوع الرسالة، وهو قرينة مهمة جداً لتعليل الحديث الغريب، وقد آن الأوان للحديث عنه، فأقول:

---

(١) مسلم، التمييز، ص١٧٢.

الفصل الثاني: أصل تعليل الغريب بالمشهور، وفيه مبحثان؛

المبحث الأول: معنى تعليل الغريب بالمشهور، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: المراد من تعليل الغريب بالمشهور

المطلب الثاني: تعليل الغريب بالمشهور في كلام أهل العلم

المبحث الثاني: تعليل الغريب بالمشهور وأسباب الخلل في الروايات، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: دخول الحديث في الحديث

المطلب الثاني: إلزاق الحديث براوٍ أو سند

الفصل الثاني: أصل تعليل الغريب بالمشهور

وفيه مبحثان؛

المبحث الأول: معنى تعليل الغريب بالمشهور

ووجوده في كلام النقاد، وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: معنى تعليل الغريب بالمشهور

الفقرة الأولى: المراد من تعليل الغريب بالمشهور

المراد بهذا النوع من التعليل أو بهذه القرينة أن تجيء روايتان؛

إحداهما غريبة، والأخرى مشهورة، فتكون الرواية المشهورة علة عند النقاد للرواية الغريبة، وذلك دون أن يكون بينهما أي مخالفة، من وصل مرسل أو رفع موقوف أو تغيير في المتن أو الإسناد بإبدال أو زيادة أو نقص أو نحو ذلك.

ويعتبر تعليل الغريب بالمشهور من القرائن المصاحبة للتفرد التي يترجح بها في الغالب جانب الرد في الحديث الغريب على جانب القبول، كالحال في التعليل بالمخالفة، فإنها أهم القرائن التي تصاحب تفرد الراوي بحديث ما، ويترجح بها جانب الرد في الحديث الغريب على جانب القبول غالباً.

وتعليل الغريب بالمشهور وإن كان لفظه يشمل التعليل بالمخالفة، إلا أن المقصود به في الغالب التعليل بمجرد الشهرة دون المخالفة، والحد الفاصل بين هذين النوعين من التعليل هو أن التعليل بالمخالفة يكون فيه اختلاف على راوٍ واحدٍ في كلا الروايتين، ويسمى ذلك الراوي مخرج الحديث، أو مدار الحديث.

بينما تعليل الغريب بالمشهور لا يكون فيه اختلاف على مخرج الحديث، وذلك كأن يجيء متن حديث من طريقين، أو يجيء متنان من طريق واحد، ولا يكون بين الطريقين أو المتنين مخالفة، ويكون أحد الطريقين أو المتنين مشهوراً والآخر غريباً، فإن الرواية المشهورة كثيراً ما تكون علة للرواية الغريبة عند المحدثين، وهذا مستفيض من عمل النقاد، لمن تتبع صنيعهم.

الفقرة الثانية: دقة هذا النوع من التعليل

وهذا النوع من التعليل من قبل الأئمة قد يكون لدقته مستغرباً عند غيرهم، لأن السائد في أوساط المتأخرين من أهل العلم بالحديث وما جرى عليه العرف الاصطلاحي هو أن الحديث إذا ورد من طريقين فإنه يقوي أحدهما الآخر.

وذلك إذا لم يكن بينها مخالفة، ولم يكن في إسناد أحدهما ما يوجب الترك، سواء وردا من طريقين مشهورين، أو طريقين غريبين، أو طريقين أحدهما مشهور والآخر غريب.

وكذلك القول إذا ورد متنان متغايران بسند واحد، فإن اتحاد السند للمتنين لا يكون علة توجب رد أحد المتنين، وذلك لورود كثير من المتون الحديثية بسند واحد، ولتعدد النسخ الصحيحة بسند واحد، سواء كان المتنان مشهورين بذلك الإسناد أم غريبين أم كان أحدهما غريباً والآخر مشهوراً.

بينما نجد الأئمة كثيراً ما يعللون الحديث الغريب بالمشهور، ونجدهم في تارات أخرى يصححون الحديث الغريب، ويعدونه متابعاً للحديث المشهور، ولا أظن أحداً يعلم مكانة الأئمة في معرفة الحديث يخال أن ذلك قد جاء منهم تخرصاً دون أن يكون مبنياً على أسس أصيلة وعلم دقيق، ولذلك نجدهم يتواردون على تعليل بعض الأحاديث أو تصحيحها بمجرد ما يسمع الناقد منهم الحديث.

والأمثلة الدالة على ذلك كثيرة، ومن أشهر ذلك ما رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قال: "سمعت أبي رحمه الله يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم، ومعه دفتر، فعرضه عليّ، فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح.

فقال: من أين علمت أن هذا خطأ، وان هذا باطل، وأن هذا كذب، أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت، وأني كذبت في حديث كذا؟، فقلت: لا ما أدري هذا الجزء من رواية من هو، غير أني أعلم أن هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب.

فقال: تدعي الغيب؟ قال: قلت: ما هذا ادعاء الغيب، قال: فما الدليل على ما تقول؟ قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف، ولم نقله إلا بفهم، قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة.

قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟، قلت: نعم، قال: هذا عجب، فأخذ فكتب في كاغد ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إلي وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث،

فما قلت: إنه باطل قال أبو زرعة: هو كذب، قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت: إنه كــذب قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت: إنه منكر قال: هو منكر كما قلت، وما قلت: إنه صـــحاح قال أبو زرعة: هو صحاح، فقال: ما أعجب هذا!، تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما!.

فقلت: فعند ذلك علمت أنا لم نجازف[١]، وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينـــا، والـــدليل على صحة ما نقوله بأن ديناراً بهرجا يحمل إلي الناقد فيقول: هذا دينار بهرج، ويقول لـــدينار: هو جيد، فإن قيل له: من أين قلت أن هذا بهرج؟ هل كنت حاضرا حين بهرج هــذا الـــدينار؟ قال: لا، فإن قيل له فأخبرك الرجل الذي بهرجه أني بهرجت هذا الدينار؟، قال: لا، قيل: فمن أين قلت إن هذا بهرج؟ قال: علما رزقت، وكذلك نحن، رزقنا معرفة ذلك.

قلت له: فتحمل فص ياقوت إلى واحد من البصراء مـــن الجـــوهريين، فيقـــول: هـــذا زجاج، ويقول لمثله: هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج؟ وان هذا يـــاقوت؟ هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا، قيل له: فهل أعلمك الذي صـــاغه بأنه صاغ هذا زجاجا؟ قال: لا، قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقـــت، وكـــذلك نحـــن رزقنا علما لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا الحديث كذب، وهذا حديث منكر، إلا بما نعرفه"[٢].

---

(١) في الكتاب (فقد ذلك أنا لم نجازف)، والتصويب من الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٢٥٤.
(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج١، ص٣٤٩-٣٥١.

الفقرة الثالثة: الفرق بين هذا النوع من التعليل والمتابعة

فإن قيل فما هو الفرق إذاً بين تعليل الغريب بالمشهور والمتابعة والشاهد، إذ نجد الأئمة تارة يجعلون ورود الحديث بطريقين من قبيل المتابعة أو الشاهد، ويقوون الحديث بذلك، وتارة يُعِلُّون أحد الطريقين بالآخر مع عدم وجود مخالفة أو علة في المتن أو السند؟.

وما هو الفرق الذي يجعل الأئمة تارة يقبلون كثيراً من متون الأحاديث التي وردت بسند واحد، وتارة يردون بعض تلك المتون، مع عدم وجود ما يخالفها، من النصوص أو الثوابت؟.

فالجواب أن هذا البحث أو هذه الرسالة إنما جاءت للبحث في هذا الاستشكال، والإجابة عنه، ويمكن أن يجاب عن ذلك بجواب مختصر، فيقال: الفرق بين تعليل الطريق بطريق آخر وتقويته به يعتمد على وجود أمرين؛

١- الأمر الأول: كون أحد الطريقين مشهوراً والآخر غريباً، لأنه من المعلوم أن وجود طريقين لحديثٍ واحدٍ لا مخالفة بينهما يحتمل ثلاثة احتمالات؛

أ) الاحتمال الأول: أن يكون الطريقان مشهورين، وعلى هذا الاحتمال لا يعل أحدهما بالآخر، لأن الشهرة تقتضي صحة الحديث عمن اشتهر عنه، واشتهار الحديث عن رجلين من طبقة واحدة يقتضي كون أحدهما متابعاً للآخر، إما في الشيخ نفسه أو فيمن فوقه، ويتقوى الحديث به حينئذٍ.

ب) الاحتمال الثاني: أن يكون الطريقان غريبين، وعلى هذا الاحتمال لا يعل الغريب بالغريب، لأن غرابة الحديث عن رجلين من طبقة واحدة وارد، والغرابة في نفسها لا تقتضي صحة ولا ضعفاً، فقد يتقوى أحدهما بالآخر، وقد لا يتقوى، وذلك بحسب القرائن المصاحبة للطريقين، وأما إعلال أحدهما بالآخر فلا إخاله وارداً.

ج) الاحتمال الثالث: أن يكون أحد الطريقين غريباً والآخر مشهوراً، وعلى هذا الاحتمال يرد إعلال أحدهما بالآخر، لأن شهرة الحديث عن رجل وغرابته عن آخر من الطبقة نفسها يبعث على التشكك في صحة السند الغريب.

غير أن القرائن هي الحاكمة حينئذٍ، فقد يتنامى الشك عند ناقد في صحة الحديث من الطريق الغريب مع شهرته من وجه آخر، فيقضي بالإعلال، وقد يقتضي وجود بعض القرائن عند الناقد صحة الحديث من الطريق الغريب مع شهرته من وجه آخر فيقضي بكونه متابعاً أو شاهداً يتقوى به الحديث.

٢- الأمر الثاني: وجود القرائن التي تدل على الإعلال أو التقوية.

تقدم أن تعليل أحد الطريقين بالآخر يتوقف على كون أحدهما غريباً والآخر مشهوراً، فلا يرد عند شهرة الطريقين ولا عند غرابتهما معاً، غير أن الشهرة من وجه آخر ليست وحدها كافية في إعلال الطريق الغريب، وإن كانت مما يبعث على التشكك، بل لا بد من وجود قرائن يتقوى بها هذا الشك أو يضعف، ومن ثم يجزم الناقد بالإعلال أو التقوية.

ومن المعلوم أن القرائن كثيرة، وقد تقدم ذكر أهم الأمور التي ترجع إليها القرائن في المبحث الثالث من الفصل الأول، ومنها شهرة الحديث من وجه آخر، وشهرة الحديث من وجه آخر قرينة تبعث على التشكك في التفرد، فإذا ما صاحبها بعض القرائن الأخرى كان ذلك أدعى إلى استبعاد صحة ذلك التفرد.

فإذا روي حديث مثلاً من طريقين عن رجلين من أتباع التابعين، وكان الحديث مشهوراً عن أحدهما وغريباً عن الآخر استغرب ذلك، وينظر حينئذٍ إلى ما يصاحب الطريقين من القرائن الأخرى.

فإن كان تابع التابعي ضعيفاً في الطريق المشهور أو لم يكن من المشهورين، وثقة في الطريق الغريب أو كان من المشهورين كان ذلك دليلاً على عدم صحة الطريق الغريب، وذلك لاستبعاد أن يشتهر الحديث من طريق الراوي الضعيف أو المجهول ولا يشتهر من طريق الراوي الثقة أو المشهور، لما علم من حرص الناس على سماع أحاديث الثقات والمشهورين بخلاف الضعفاء والمغمورين.

بخلاف ما إذا كان الطريق المشهور قد ورد من جهة تابع تابعي ثقة أو إمام، والطريق الغريب قد ورد من جهة راوٍ غير معروف أو ضعيف فإنه لا يعل الغريب بالمشهور، وذلك لعدم استبعاد أن يشتهر الحديث عن الثقة المشهور ولا يشتهر عن الضعيف المغمور، لما علم من عدم حرص الناس على رواية الحديث من طريق الضعيف ما دام أنه متوفر من طريق ثقة مشهور.

وهكذا يقال في بقية القرائن، وفي كل متنين رويا بسند واحدٍ، لأنه إما أن يشتهر المتنان بذلك السند، أو يشتهر أحدهما دون الآخر.

فإذا اشتهر المتنان لم يكن أحدهما علة للآخر، وكذا إذا لم يشتهر المتنان، بخلاف ما إذا اشتهر أحدهما وكان الآخر غريباً، فينظر إلى القرائن المصاحبة للغرابة، كالطبقة التي وقعت فيها الغرابة، وتقارب المتنين في الألفاظ ونحو ذلك.

وكلما كانت الطبقة التي وقعت فيها الغرابة متأخرة كلما كان الاستنكار أشد، وكلما كانت الطبقة التي وقعت فيها الغرابة متقدمة كلما كان ذلك أدعى للقبول.

ولتوضيح هذا النوع من التعليل أذكر هنا مثالين بشكل مختصر، سيأتي الكلام عنهما بعد ذلك بشكل مطول، وأحد هذين المثالين في تعليل أحد إسنادين وردا بمتن واحد، والمثال الآخر عكسه وهو في تعليل أحد متنين وردا بسند واحد، وأحد الإسنادين في كلا المثالين غريب لم يروه إلا راوٍ واحدٌ، والإسناد الآخر مشهور، رواه جماعة.

المثال الأول: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام"[١].

هذا الحديث له طريقان عن ابن عمر؛

أ) الطريق الأول: مشهور، رواه جماعة عن عمران بن حدير عن يزيد بن عطارد أبي البزري السدوسي عن ابن عمر.

ب) الطريق الثاني: غريب، تفرد بروايته حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر.

فأحد هذين الطريقين يعد في العرف الاصطلاحي متابعة للطريق الآخر، ومع ذلك فقد أعل هذا الطريق غير واحد من النقاد كأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم.

وليس سبب إنكار النقاد له مجرد تفرد حفص بن غياث، فإن الأصل توثيقه وقبول ما يتفرد به أمثاله من الثقات الكبار[٢].

ولذلك أخرج مسلم من أفراد حديثه ما رواه عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به"[٣].

وقال أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ): "صحيح ثابت من حديث سعيد ومسلم وإسماعيل، تفرد به حفص بن غياث"[٤].

وصحح غير واحد من الأئمة حديثه عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش أقرن فحيل ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد"، رواه أصحاب السنن الأربعة[١].

---

(١) هذا المثال سيأتي مفصلا فيما بعد.
(٢) ترجمة حفص ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٢، ص٣٥٨-٣٥٩، فإن المتأمل في كلام الأئمة فيه يعلم منزلة الرجل، وأنه من الثقات الأثبات.
(٣) مسلم، الصحيح ح(٢٩٨٦).
(٤) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٤، ص٣٠١.

وقال الترمذي: "سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حفص بن غياث لا أعلم أحدا رواه غيره، وحفص هو من أصحهم كتابا، قلت له: محمد بن علي أدرك أبا سعيد الخدري قال ليس بعجب"[٢].

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث حفص بن غياث"[٣].

وكان بعض الأئمة يحرص على سماع هذا الحديث ويرشد إليه، قال سليمان الشاذكوني[٤]: "دخلت الكوفة نيفا وعشرين دخلة، أكتب الحديث، فأتيت حفص بن غياث، فكتبت حديثه.

فلما رجعت إلى البصرة وصرت في بنانة[٥] لقيني ابن أبي خدويه[٦]، فقال لي: يا سليمان من أين جئت؟ قلت من الكوفة، قال: حديث من كتبت؟ قلت: حديث حفص بن غياث، قال: أفكتبت علمه كله؟ قلت: نعم، قال أذهب عليك منه شيء؟ قلت: لا.

قال: فكتبت عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبش فحيل، كان يأكل في سواد وينظر في سواد ويمشي في سواد؟ قلت: لا، قال: فأسخن الله عينك، أيش كنت تعمل بالكوفة؟!.

قال: فوضعت خرجي عند النرسيين، ورجعت إلى الكوفة، فأتيت حفصاً، فقال: من أين؟ قلت: من البصرة، قال: لم رجعت؟ قلت: إن ابن أبي خدويه ذاكرني عنك بكذا وكذا، قال: فَحَدَّثَنِي، ورجعت، ولم تكن لي حاجة بالكوفة غيرها"[٧].

ويكفي في قبول تفرد حفص بن غياث قول البخاري المتقدم نقله، وتصحيح مسلم لحديث من سمع سمع الله به.

---

(١) أبو داود، السنن ح(٢٧٩٦، والترمذي، السنن، ح(١٤٩٦، والنسائي، السنن، ج٧، ص٢٢٠، وابن ماجه، السنن ح(٣١٢٨) وغيرهم من طرق عن حفص به.

(٢) الترمذي، العلل الكبير، ص٢٤٦.

(٣) الترمذي، السنن، ج٤، ص٨٥.

(٤) هو أحد الحفاظ الكبار المشهورين على قدح فيه، وقد تقدمت ترجمته.

(٥) بنانة بضم الباء وتخفيف النون، قال ياقوت في معجم البلدان، ج١، ص٤٩٧: "سكة بنانة من محال البصرة القديمة اختطها بنو بنانة وهي أم ولد سعد بن لؤي بن غالب بن فهر، ...، وقد نسب إلى هذه السكة ثابت بن أسلم البصري البناني".

(٦) أحد الحفاظ الكبار بابة علي بن المديني، تقدمت ترجمته.

(٧) أخرج القصة الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص٢١٥، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص٤٣، وفي الرحلة في طلب الحديث، ص١٦٠-١٦٢.

وذلك يدل - فيما أحسب - على أن سبب إنكار حديث حفص عن عبيد الله العمري المتقدم ذكره ليس مجرد التفرد فحسب، على ما قد يظنه البعض، ولا تضعيف النقاد لحفص في عبيد الله، على ما قد يظنه البعض الآخر، وهو مما لم أر من نص عليه.

وعليه فينبغي البحث عن سبب استنكار الأئمة لحديث حفص عن عبيد الله المتقدم ذكره، فإن التفرد وإن كان موضع شك في كثير من الأحيان إلا أنه ليس كافياً وحده في جزم هؤلاء النقاد بنكارة حديثه ذلك.

قال مقيده: وأحسب أن سبب استنكار الأئمة لحديث حفص المتقدم ذكره يعود إلى قرينتين متضافرتين، وقد نص على كل واحدة منها بعض النقاد؛

القرينة الأولى: أن حفصاً تفرد بهذا الحديث عن عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر، ومثل هذا الإسناد مما يحرص عليه، وحفص وإن كان من طبقة أتباع التابعين الذي يقبل تفردهم إلا أنه من صغارهم، فتفرد مثله بمثل هذا الإسناد موضع تردد.

القرينة الثانية: أن الحديث مشهور عن رجل ضعيف من طبقة عبيد الله العمري أعني عمران بن حدير، بسند غير معروف، وهو روايته للحديث عن أبي البزري يزيد بن عطارد عن ابن عمر، ويزيد بن عطارد غير مشهور، ومن البعيد جداً أن يشتهر الحديث عن رجل ضعيف ولا يشتهر عن رجل ثقة ثبت مشهور بسند يعد من أصح الأسانيد.

وهذا يدل على أن الرواية عن عبيد الله العمري غير موجودة، وأن الذي تفرد بها إما أن يكون قد أخطأ في روايته أو تعمد الإغراب، وقد رجح الأئمة كونه هنا خطأً لمعرفتهم بثقة حفص بن غياث.

المثال الثاني: إسناد بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر(١).

هذا الإسناد روي به متنان؛

أ) أحدهما: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر قال: "شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه ناس فسألوه عن الحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة، فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه".

---

(١) سيأتي هذا المثال فيما بعد بتفصيل أكثر.

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد عن شبابة بن سوار عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر: "عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت".

فهذان الحديثان أو المتنان في العرف الاصطلاحي لا علاقة لأحدهما بالآخر، لأن الأول منهما في أحكام الحج، والثاني في الأشربة، وورودهما بسند واحدٍ لا يقتضي شيئاً، لكثرة الأحاديث التي ترد بإسناد واحدٍ، وتكون صحيحة.

وفي الصحيحين من الأحاديث التي ترد بترجمة واحدة الشيء الكثير، بل قد يخرج الشيخان أحاديث كثيرة بإسناد واحد من المصنف إلى الصحابي.

كمحمد بن العلاء عن حماد بن أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى، في الصحيحين.

وكعبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن ابن عمر في صحيح البخاري، ونحوه مع إبدال عبد الله بن يوسف بيحيى بن يحيى النيسابوري في صحيح مسلم، وغير ذلك كثير.

ومع ذلك فقد استنكر جماعة من النقاد الحديث الغريب الذي رواه شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر في الأشربة، وأعلوه بالحديث المشهور عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر في الحج، كأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي حاتم الرازي والترمذي، وغيرهم.

وليس سبب استنكار النقاد لحديث شبابة راجعاً إلى مجرد كونه تفرد به عن شعبة بن الحجاج، فإن مجرد تفرد مثله بمثل هذا الحديث وإن كان موضع تردد إلا أنه لا يكون سببا للجزم بالنكارة فيما أحسب.

وذلك لأن شبابة بن سوار من الثقات الكبار، الذين يروون عن أتباع التابعين، ومن أصحاب شعبة المكثرين عنه[١]، نعم يندر تفرد مثله، ويكفي في رده أدنى قرينة، إلا أن الأصل قبول ما ينفرد به، إذا وقع منه ذلك.

ولذلك أخرج البخاري ما انفرد بروايته عن شعبة عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب: "أن امرأة ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها"[٢]، قال أبو نعيم: "تفرد به شبابة عن شعبة"[٣].

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٤، ص٢٦٤-٢٦٥.
(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(٣٢٠.
(٣) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٧، ص١٩٤.

قال مقيده: وأحسب أن سبب استنكار النقاد لحديث شبابة هذا يعود إلـى غرابـة أحـد الحديثين عن شعبة وشهرة الآخر عنه، مع كون الإسناد من الأسانيد النادرة، وذلك لأن عبـد الرحمن بن يعمر لا يعرف إلا برواية بكير بن عطاء عنه، قالـه مـسلم(١)، والأزدي(٢)، ولا يعرف بهذا الإسناد إلا حديث الحج عرفة.

فلما تفرد شبابة وهو أحد الثقات عن شعبة برواية متن آخر بهذا الإسناد نفسه كان ذلك موضع استنكار من كبار النقاد، وعلموا حينئذٍ أنه إنما أراد حديث الحج عرفة، فكـأن شـبابة أراد أن يحدث بحديث الحج عرفة، في إحدى المرات، فدخل له حديث في حديث.

(١) المنفردات والوحدان لمسلم، ص٧٧.
(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ج٤، ص٣٦٨.

الفقرة الرابعة: وجه الشبه بين
قرينة المخالفة وقرينة الشهرة من وجه آخر

ورود الحديث الغريب من وجه آخر مشهور ليس معناه وجود الخلل في الحديث الغريب، فقد يكون الحديثان صحيحين، وإنما معناه أن ثمة دليلاً أو قرينةً تشير إلى احتمال وجود خلل في الحديث الغريب، وليس ذلك بلازم.

وهكذا وجود المخالفة في رواية حديث ما لرواية أخرى له، ليس معناه وجود الخلل في الحديث، فقد يكون الوجهان صحيحين، وإنما معناه أن ثمة دليلاً أو قرينةً تشير إلى احتمال وجود خلل في أحد الوجهين، وليس ذلك بلازم.

وهاتان القرينتان وإن كان الفرق بينهما واضحاً بما تقدم لاعتماد قرينة المخالفة على ركن الاختلاف على راوٍ، بخلاف تعليل الغريب بالمشهور، إلا أنهما قد يشتبهان في بعض الأحيان.

ولتوضيح ذلك أقول إن لقرينة المخالفة صوراً يمكن جمعها في ثلاث؛

أ) الصورة الأولى: أن يروي ثقتان أو جماعة حديثاً عن شيخٍ معين، ويخالفهم واحد في الإسناد أو المتن، ولا يكون له في ذلك متابع.

والغالب عند أهل الحديث في مثل هذه الحالة ترجيح ما رواه الاثنان أو الجماعة على الواحد المنفرد، لأن الغالب أن يكون المنفرد قد أخطأ في روايته، وقد ترجح رواية الواحد على الاثنين في بعض الأحيان، وقد يكون الاختلاف من الشيخ نفسه، لا سيما إذا كان في حفظه شيء، وكان المخالف للاثنين أو الجماعة من الحفاظ المتقنين.

ب) الصورة الثانية: أن يروي جماعة حديثاً عن شيخٍ ويختلفون عنه، فيرويه عنه اثنان أو أكثر على وجه، ويرويه مثلهم أو أكثر على وجه آخر.

والغالب في مثل هذه الصورة أن الاختلاف من الشيخ نفسه، وأن المختلفين قد رووا ما سمعوه من الشيخ، وقد يوجد في بعض حالات هذه الصورة ما يكون الاختلاف من المختلفين أنفسهم لا من الشيخ.

فإن كان الاختلاف من الشيخ نفسه، فإما أن يكون ما رواه بعض المختلفين أرجح بحسب القرائن، ويكون الشيخ قد وهم فيما رواه عنه الآخرون، وإما أن يكون للشيخ في تلك الرواية أكثر من إسناد، ويصحح حينئذٍ ما رواه هؤلاء وما رواه هؤلاء، لا سيما إذا كان الشيخ مكثراً من الرواية كابن شهاب الزهري وأبي إسحاق السبيعي.

وإما أن لا يتضح صحة تلك الوجوه ولا رجحان بعضها على بعض فيحكم حينئذٍ على رواية الشيخ بالاضطراب.

ج) الصورة الثالثة: أن يروي ثقتان حديثاً عن شيخ فيختلفان عليه في إسناد أو متن، وهذه الصورة تحتمل جميع الوجوه المتقدمة؛ فتحتمل أن يكون الاختلاف من الثقتين، وتكون رواية أحدهما هي الصواب، وتحتمل أن يكون الاختلاف من الشيخ، وتكون الروايتان صحيحتين أو تكون إحداهما وهماً من الشيخ، ويعرف ذلك كله بالقرائن المصاحبة للرواية.

هذا هو ملخص القول في الاختلاف بين الرواة على شيخ معين، وهو الذي أحسب أن النقاد عليه، وأغلب هذه الصور لا تشتبه فيها قرينة المخالفة بقرينة الشهرة من وجه آخر.

غير أنهما قد تشتبهان في بعض الأحيان اشتباهاً كبيراً يعسر معه التمييز بين القرينتين، وذلك عندما يكون الشيخ المختلف عليه مكثراً من الرواية، أو من الطبقات المتأخرة التي كثر السماع فيها، لأن ذلك أدعى إلى صحة الاختلاف عليه، بل قد لا يسمى اختلافاً في بعض الأحيان، ولذلك نجد النقاد لا يستشكلون الخلاف على بعض الحفاظ المصنفين لكثرة روايتهم.

وفي مثل هذه الحالة لا يكون تعليل روايات أمثال هؤلاء من باب التعليل بقرينة المخالفة، وإنما يكون من باب تعليل الغريب بالمشهور.

فكلما تأخرت طبقة المختلف عليه، أو كان مكثراً من الرواية كلما كان تعليل بعض الاختلاف عليه من باب تعليل الغريب بالمشهور، وكلما تقدمت طبقة من اختلف عليه أو كان مقلاً من الرواية كلما كان تعليل الاختلاف عليه من باب التعليل بالمخالفة.

وقد يجتمع في الحديث الواحد التعليل بالقرينتين، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً، منها ما رواه المنهال بن بحر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أخبروني بأعظم الخلق عند الله منزلة ..."، أو "أتدرون أي الخلق أعجب إيماناً ..." الحديث، رواه البزار وغيره(١).

(١) البزار، المسند، ج١، ص٤١٣ والعقيلي، الضعفاء، ج٤، ص٢٣٨ واللفظ له عن شيخيهما وهما ثقتان عن المنهال بن بحر به.

هذا الحديث تفرد به عن الدستوائي أبو سلمة منهال بن بحر القشيري، وهو شيخ لأبي حاتم الرازي، لا باس به، قال عنه أبو حاتم: "ثقة"[١]، ومع ذلك أورده العقيلي في الضعفاء، وقال: "في حديثه نظر"[٢]، وأورده ابن عدي في الكامل[٣].

وهذا الحديث قد يصحح إسناده بعض أهل العلم لأمرين؛ الأول: أن المنهال لا بأس به، والثاني: أن الحديث ليس في الأحكام، وإنما في فضل الإيمان، وأهل العلم يتساهلون في الرواية إذا كانت في الفضائل.

إلا أن بعض النقاد ضعف هذا الحديث بهذا الإسناد لقرينتين؛

القرينة الأولى: المخالفة، قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه وحديث المنهال بن بحر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر إنما يرويه الحفاظ الثقات عن هشام عن يحيى عن زيد بن أسلم عن عمر مرسلا"[٤].

لكن قد يخالف في هذا الإعلال وأمثاله بعض أهل العلم فيقولون بأن الوصل زيادة من ثقة فتقبل، وهذا مذهب لجماعة من أهل العلم، لا سيما إذا كان الواصل متفقا على توثيقه، وإن كان جمهور النقاد على خلاف ذلك.

القرينة الثانية: وهي تعزز القرينة الأولى، وتقطع القول بعدم قبول تفرد المنهال ولو كان ممن اتفق على توثيقه، وهي شهرة الحديث من طريق آخر ضعيف، وهو ما رواه غير واحد عن محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب نحو ما رواه المنهال[٥].

ورواية محمد بن أبي حميد في العرف الاصطلاحي تعد متابعة لرواية المنهال، إلا أنها في الحقيقة قرينة أخرى تعزز عدم قبول ما تفرد به المنهال عن الدستوائي، والسبب في ذلك أن يحيى بن أبي كثير ومحمد بن أبي حميد من طبقة واحدة إلا أن يحيى إمام كما هو معلوم، وابن أبي حميد ضعيف[٦].

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٨، ص٣٥٧.
(٢) العقيلي، الضعفاء، ج٤، ص٢٣٨.
(٣) ابن عدي، الكامل، ج٦، ص٣٣١.
(٤) البزار، المسند، ج١، ص٤١٤.
(٥) إسحاق بن راهويه وأبو يعلى، مسنديهما كما في المطالب العالية لابن حجر، ج١٢، ص٣٩٤-٣٩٥ والبزار، المسند، ج١، ص٤١٢ وغيرهم من طرق عن محمد بن أبي حميد به.
(٦) ابن حجر، التقريب رقم(٥٨٣٦).

ومن البعيد أن يقبل الناس على رواية الحديث عن رجل ضعيف وهو محمد بن أبـــي حميد، ويتركون روايته عن إمام كيحيى بن أبي كثير، لما علم من حـــرص المحـــدثين علـــى أحاديث الأئمة كأمثال يحيى بن أبي كثير.

وبشهرة الحديث من طريق ابن أبي حميد أعل حديث المنهال كل من البزار والعقيلي، قال البزار بعد قوله المتقدم: "وإنما يعرف هذا الحديث من حديث محمد بن أبي حميد ومحمـــد رجل من أهل المدينة ليس بقوي قد حدث عنه جماعة ثقات واحتملوا حديثه"(١).

وقال العقيلي: "وهذا الحديث إنما يعرف بمحمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم ولـــيس بمحفوظ من حديث يحيى بن أبي كثير ولا يتابع منهالاً عليه أحد"(٢).

لكن ما أشار إليه البزار من أن الحفاظ يروون الحديث عن الدستوائي عن يحيى بـــن أبي كثير مرسلاً يدل على أن الحديث عند يحيى بن أبي كثير، وهذا صحيح، إلا أن الحـــديث ليس عنده متصلاً، وهذا يفسر تفرد الدستوائي بالحديث عن يحيى بن أبي كثيـــر، دون ســـائر أصحابه، والله تعالى أعلم.

---

(١) البزار، المسند، ج١، ص٤١٤.
(٢) العقيلي، الضعفاء ٤، ص٢٣٨.

المطلب الثاني: تعليل الحديث

الغريب بالحديث المشهور في كلام أهل العلم

من المعلوم أن ثمة أنواعاً من العلل أو التعليل وردت عن الأئمة في أثناء كلامهم على الأحاديث، دون أن يجعلوا لها ألقاباً معينة، ولذلك لم يتعرض لها أصحاب المصطلح إلا بشكل عرضي، كسلوك الجادة، والتفصيل عند الاختلاف، والمشابهة، وغيرها.

وهذا النوع من التعليل - أعني تعليل رواية الغريب بالمشهور - مستفيض في عمل النقاد، يعبرون عنه بعدد من العبارات، ويتداخل مع مجموعة من المصطلحات كحال سائر أنواع علوم الحديث.

وقد كان هذا النوع من التعليل سبباً كبيراً في طرح أحاديث بعض الرواة، والمتتبع لصنيع النقاد يجد ذلك واضحاً، ولذلك يقول الحاكم وهو يتكلم عن أنواع المجروحين: "الطبقة الثانية من المجروحين قوم عمدوا إلى أحاديث مشهورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد معروفة، ووضعوا لها غير تلك الأسانيد، فكركبوها عليها، ليستغرب بتلك الأسانيد"[(١)].

وكثيراً ما نجد ابن حبان يتكلم في الرواة بمثل هذا النوع من التعليل، وأقواله في ذلك كثيرة، منها قوله في جعفر بن عبد الواحد الهاشمي: "يروى المتن الصحيح الذي هو مشهور بطريق واحد، يجئ به من طريق آخر، حتى لا يشك من الحديث صناعته أنه كان يعملها"[(٢)]، وقال في آخر: "يعمد إلى خبر يعرف من طريق واحد، فيأتي به من طريق آخر لا يعرف"[(٣)].

العبارات التي يستخدمها النقاد

لتعليل الغريب بالشهرة من وجه آخر

تقدم أن هذا النوع من التعليل مستفيض في كلام النقاد، إلا أنهم قد ينصون على ذلك في بعض الأحيان، وعبارات النقاد الدالة على هذا النوع من التعليل كثيرة متنوعة، أذكر منها هنا نوعين؛

١ - **النوع الأول:** قولهم: (لا يعرف هذا الحديث من حديث فلان، وإنما يعرف من حديث فلان)، ونحو ذلك.

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل، ص٥٩.
(٢) كتاب المجروحين، ج١، ص٢١٥.
(٣) كتاب المجروحين، ج١، ص٢٥٨.

هذه العبارة وأمثالها توجد كثيراً في كلام النقاد، وقد يطلقون القول عندما يُسألون عن حديث معين، فيقولون هذا حديث فلان، أي أنه لا يعرف إلا من طريقه، ولا يصح من هذا الطريق الذي سئلوا عنه.

ومثل هذه العبارات تكون في الغالب تعليلاً، ولا يكون الحديث معها حجة، ولو كان صحيح الإسناد في الظاهر، إلى أن تنتفي عنه هذه العلة، بمتابعة راو ثقة، والأمثلة على تعليل الأئمة بذلك كثيرة، أذكر منها ما يلي؛

أ) قال أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): "كان أبو الربيع السمان يحدث بهذا الحديث عن أبي بشر، فقال له شعبة، - أنكره عليه - وقال: ليس هذا بشيء، وأنكره عليه، فقال له هشيم: قد سمعته أنا من أبي بشر، قال: إنما هذا حديث المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، فلما حدث به هشيم سكت"[١].

وهذا الحديث الذي أنكره شعبة حديث مشهور عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر في لعن من مثل بالحيوان، قاله ابن عمر حين رأى فتية قد نصبوا دجاجة يرمونها، رواه عن المنهال شعبة بن الحجاج[٢]، والأعمش[٣]، ورُوِي عن غيرهما[٤].

فلما روى أبو الربيع السمان وهو متروك عند أكثر النقاد[٥] هذا الحديث عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير استنكره شعبة، بقوله: (إنما هذا حديث المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر).

وإنما علل شعبة رواية أبي الربيع الحديث عن أبي بشر لأن الحديث مشهور عن المنهال بن عمرو، وشعبة من تلاميذ أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، ولم يسمع منه هذا الحديث.

فلما سمع هشيم استنكار شعبة لرواية هذا الحديث عن أبي بشر، أزال هشيم هذا الاستنكار بتأكيده على أن الحديث عند أبي بشر، وأنه سمعه منه.

وقد رواه عن هشيم جماعة منهم؛ أحمد بن حنبل[٦]، وزهير بن حرب[٧]، وقتيبة بن سعيد[١].

---

(١) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٢، ص٨٤.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٣٣٨، ٢، ص١٠٣، والنسائي، السنن، ج٧، ص٢٣٨ وغيرهما من طرق عنه.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص١٣، ٦٠ وغيره من طريقه.
(٤) ابا نعيم، حلية الأولياء، ج٤، ص٢٩٦.
(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٣٠٧.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص١٤١.
(٧) مسلم، الصحيح ح(١٩٥٨).

وقد تابع هشيما على رواية هذا الحديث عن أبي بشر أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، رواه عنه جماعة منهم؛ أبو النعمان محمد بن الفضل[٢]، وشيبان بن فروخ[٣]، وأبو كامل فضيل بن حسين[٤].

ب) قال علي بن المديني (٢٣٤هـ): "وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة، جعل ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان كذا، شيءٌ ذكره، وإنما هذا حديث أبان بن أبي عياش عن أنس"[٥].

وقول علي بن المديني هذا يدل على أنه أعل حديثاً لمعمر عن ثابت عن أنس بكونه حديث أبان بن أبي عياش عن أنس، وهذا تعليل للغريب بالمشهور.

ولم أقف على الحديث الذي عناه علي ابن المديني، ولعل سبب ذلك إعراض الناس عن كتابة أحاديث أبان بن أبي عياش فإنه متروك الحديث[٦].

غير أني وقفت على حديث آخر لمعمر عن ثابت عن أنس، وذلك ما رواه غير واحد عن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس مرفوعاً بحديث فيه: "لا شغار ولا عقر في الإسلام"[٧]، صححه الترمذي[٨] وبعض المتأخرين كالضياء[٩]، وبعض المعاصرين.

بينما قال أحمد بن حنبل: "هذا حديث منكر من حديث ثابت"[١٠]، وقال أبو حاتم الرازي: "هذا حديث منكر جدا"[١١].

وسبب استنكار بعض النقاد له أنه مشهور عن أبان بن أبي عياش عن أنس، رواه عنه الثوري[١٢]، وربما قال عمن سمع أنساً، لا يسميه[١٣]، ورواه عنه حماد بن سلمة[١٤]، ورواه معمر عنه مقروناً بغيره[١٥].

---

(١) النسائي، السنن، ج٧، ص٢٣٨.
(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(٥٥١٥).
(٣) مسلم، الصحيح ح(١٩٥٨).
(٤) مسلم، الصحيح ح(١٩٥٨).
(٥) العلل لابن المديني، ج١، ص٧٢.
(٦) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٨٥.
(٧) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٩٧، والترمذي، السنن، ح(١٦٠١، والنسائي، السنن، ج٤، ص١٦، وابن ماجه، السنن ح(١٨٨٥) وغيرهم.
(٨) الترمذي، السنن، ج٤، ص١٥٤.
(٩) الأحاديث المختارة، ج٥، ص١٦٥.
(١٠) ابن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال برواية المروذي، ج١، ص١١٣.
(١١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٣٦٩.
(١٢) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٧، ص١١٨.
(١٣) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٦٢.
(١٤) ابن عدي، الكامل، ج١، ص٣٨٦.
(١٥) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٦٥.

وشهرة الحديث عن أبان بن أبي عياش، وهو رجل متروك الحديث تجنبه الأئمة[١]، وغرابته عن ثابت - وهو ثقة متفق عليه - حيث لم يرو الحديث عنه إلا معمر، ولا عنه إلا عبد الرزاق[٢]، تدل على أن الحديث ليس عند ثابت.

إذ لو كان الحديث عند ثابت لما تركه الناس ورووه عن أبان، لا سيما وممن رواه عن أبان حماد بن سلمة وهو أوثق أصحاب ثابت كما هو معلوم، فلو كان الحديث عند ثابت لما تركه حماد ورواه عن أبان.

وقد بين أحمد بن حنبل مكمن الخلل في رواية معمر عن ثابت، فقد قال ابن رجب: "قال أحمد: هذا عمل أبان يعني أنه حديث أبان، وإنما معمر يعني لعله دلسه ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد"[٣].

ويؤيد ما ذهب إليه أحمد وأبو حاتم إضافة إلى ما تقدم من شهرة الحديث عن أبان وغرابته عن ثابت أمران؛

الأمر الأول: أن معمراً قد روى هذا الحديث مرة عن أبان مقرونا بثابت، فقد أخرج أحمد هذا الحديث عن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس مرفوعاً لا شغار في الإسلام[٤].

فيحتمل أن معمراً سمع من ثابت حديثاً أو كلاماً في تفسير بعض حديث أبان فحمل كلام ثابت على رواية أبان.

والأمر الثاني: أن هذا الحديث معدود في أغلاط أبان بن أبي عياش، لأن الحديث يرويه الحسن البصري عن عمران بن حصين مرفوعاً مثله، رواه جماعة عن الحسن منهم؛ حميد الطويل[٥] وأبو قزعة سويد بن حجير[٦]، وعنبسة بن سعيد[٧].

فجاء أبان بن أبي عياش ورواه عن أنس بن مالك، والدليل على ذلك أن اللفظ الذي رواه أبان عن أنس هو عين اللفظ الذي رواه الحسن عن عمران، إلا أنه زاد ونقص.

فحديث الحسن عن عمران لفظه: "لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام ومن انتهب نهبة فليس منا".

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٨٥.
(٢) ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج٢، ص٥٣.
(٣) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج٢، ص٨٦٥.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٦٥.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٤٥ وأبو داود، السنن ح(٢٥٨١) والترمذي، السنن، ح(١١٢٣) والنسائي، السنن، ج٦، ص١١١، ٢٢٧، وابن ماجه، السنن ح(٣٩٣٧).
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٢٩، والنسائي، السنن، ج٦، ص٢٢٨.
(٧) أبو داود، السنن ح(٢٥٨١).

وحديث أبان عن أنس لفظه: "لا عقر في الإسلام ولا إسعاد ولا شغار ولا جلب ولا جنب"، فزاد العقر والإسعاد ونقص ذكر النهبة.

وقد نص غير واحد من الأئمة على أنهم أتوا أبان بن أبي عياش بأحاديث الحسن وجعلوها عن أنس فحدث بها، ولم ينكرها.

قال شعبة (١٦٠هـ): "كتبت حديث أنس عن الحسن وحديث الحسن عن أنس، فرفعتهما إليه فقرأهما علي"[١].

وقال حماد بن سلمة (١٦٧هـ): "قلبت أحاديث على ثابت البناني فلم تنقلب، وقلبت على أبان بن أبي عياش فانقلبت"[٢].

قال مقيده: فإذا كان هذا الحديث معدوداً من أغلاط أبان بن أبي عياش، لروايته له عن أنس، وهو في الحقيقة حديث الحسن البصري عن عمران، فمن أين يقع هذا الحديث لثابت البناني عن أنس، ثم يتفرد به معمر ولا يرويه عنه إلا عبد الرزاق، إلا أن يكون معمر قد دلسه، ولذلك لم يحدث به أحداً من أصحابه سوى عبد الرزاق.

ومما يدل على أن أصل رواية معمر عن ثابت مأخوذة من رواية أبان عن أنس التي أصلها حديث الحسن عن عمران تشابه لفظي ثابت عن أنس والحسن عن عمران.

ولفظ الحسن عن عمران قد تقدم ذكره، وأما لفظ ثابت عن أنس فهو: "لا إسعاد في الإسلام ولا شغار في الإسلام ولا عقر في الإسلام ولا جلب ولا جنب ومن انتهب فليس منا".

تنبيه: أخرج حديث معمر عن ثابت الضياء في المختارة من طريق جماعة فيهم أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن معمر به، ثم قال: "والأئمة الذين رووه عن عبد الرزاق بعضهم أعلم من أبي حاتم الرازي"[٣].

وأحسب أن الضياء يقصد بالبعض أحمد بن حنبل، فإنه ليس فيمن روى الحديث عن عبد الرزاق من يمكن أن يقال عنه بأنه أعلم من أبي حاتم غيره، وقد تقدم أن أحمد بن حنبل قد استنكر الحديث أيضاً، والله الموفق.

---

(١) العقيلي، الضعفاء، ج١، ص٤٠.
(٢) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص١٣٥.
(٣) الأحاديث المختارة، ج٥، ص١٦٨.

ج) قال أحمد بن حنبل في النضر بن إسماعيل أبي المغيرة القاص: "لم يكن يحفظ الإسناد، روى عن إسماعيل حديثاً منكراً، عن قيس رأيت أبا بكر أخذ بلسانه، ونحن نروي عنه، وإنما هذا حديث زيد بن أسلم"[١].

وهذا القول من أحمد بن حنبل تعليل للحديث الغريب بالحديث المشهور، وسبب هذا التعليل أن حديث أخذ أبي بكر لسانه مشهور عن زيد بن أسلم.

فقد رواه جماعة كثيرة منهم مالك بن أنس[٢] وابن عجلان[٣] والدراوردي[٤] وأسامة بن زيد[٥] وغيرهم عن زيد بن أسلم عن أبيه: "أن عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر الصديق وهو يجبذ لسانه فقال له عمر مه غفر الله لك فقال أبو بكر إن هذا أوردني الموارد".

ورواه عن زيد بن أسلم أيضاً جماعة آخرون[٦] غير من تقدم ذكرهم واختلفوا فأسقط بعضهم ذكر عمر وأسقط بعضهم ذكر أسلم وقال بعضهم عن عمر، لكنهم متفقون على رواية الحديث عن زيد بن أسلم منهم الثوري، وعبد الله بن عمر وهشام بن سعد ويحيى بن عبد الله وسعير بن الخمس وداود بن قيس.

فجاء أبو المغيرة النضر بن إسماعيل البجلي القاص فروى الأثر عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : "رأيت أبا بكر رضي الله عنه آخذا بطرف لسانه وهو يقول: هذا أوردني الموارد"، رواه عن النضر جماعة[٧].

وهذا الإسناد صحيح، لأن قيس ابن أبي حازم قديم، وروايته عن أبي بكر في صحيح البخاري[٨].

والناظر في هذا الإسناد يراه متابعاً لإسناد زيد بن أسلم، بل هو أصح منه، لأن ظاهر رواية زيد بن أسلم عن أبيه الإرسال، فإنه يحكي قصة عن أبي بكر وعمر، ولم يقل بأنه رآهما، ولا أنه تلقاه من عمر، ولا يعلم هل سمع أبا بكر أم لا.

---

(١) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٣، ص٢٩٧، وانظر البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): التاريخ الأوسط، ج٢، ص٢٦٤، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي، حلب، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م، و الجرح والتعديل، ج٨، ص٤٧٤ وغيرها.
(٢) مالك، الموطأ، ج٢، ص٩٨٨.
(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، ج٥، ص٣٢٠، ٧، ص٤٣٢، وابن أبي عاصم، الزهد، ص٢٤، وغيرهما.
(٤) ابن حنبل، المسند في الزهد، ص١٤٩-١٥٠، وأبو يعلى، ج١، ص١٧ وغيرهما.
(٥) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٩، ص١٧.
(٦) الزهد لكل من ابن المبارك، ص١، ص١٢٥، وهناد، ج٢، ص٥٣١، وابن أبي عاصم، ص٢٥ وغيرهم، وانظر الجامع في الحديث لعبد الله بن وهب، ص٤٢٢، ٥٢٠ والدارقطني، العلل، ج١، ص١٥٨-١٦١، و الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب، ج١، ص٢٠١-٢٠٩.
(٧) ابن أبي الدنيا في الصمت، ج٥٥.
(٨) البخاري، صحيح الجامع ح(٣٨٣٤).

ولذلك أنكر أحمد بن حنبل رواية أبي المغيرة لاستبعاد أن يشتهر الحديث من طريق زيد بن أسلم، ولا يشتهر من طريق إسماعيل بن أبي خالد.

وهذا الاستبعاد يرجع - فيما أحسب - إلى ثلاثة أسباب؛

أولها: أن إسناد إسماعيل بن أبي خالد أصح من إسناد زيد بن أسلم، فهو أولى بالاشتهار.

وثانيها: أن إسماعيل بن أبي خالد قد بقي حياً بعد موت زيد بن أسلم عشر سنين(١)، فلو كان الحديث عنده لاشتهر عنه أكثر من شهرة الحديث عن زيد بن أسلم، لأن في الرواية عنه علواً كان سيحصل لمن لم يدرك زيد بن أسلم من المحدثين، مما يدل على أن الحديث ليس عند إسماعيل بن أبي خالد.

وثالثها: أن هذا الإسناد الذي روى به أبو المغيرة الحديث إسناد كوفي، والمحدثون من أهل الكوفة كالثوري، وعنه تلاميذه وكيع وابن مهدي وقبيصة وغيرهم إنما يروون الإسناد المدني، فلو كان الإسناد الكوفي موجوداً لما اقتصر أهل الكوفة على رواية الحديث من طريق المدنيين.

٢ - **النوع الثاني**: قولهم: (هذا حديث غريب، والمعروف أو المشهور حديث كذا وكذا)، ونحو ذلك من العبارات.

هذا التعبير وأمثاله يقع من أئمة النقد كثيراً، وهو تعليل للحديث الغريب بالحديث المشهور أو المعروف غالبا، وقد يقع منهم ذلك مع وجود مخالفة في الحديث الغريب، إلا أن الوهم في الحديث الغريب حينئذٍ لا يخفى على أهل العلم، وإنما الذي يخفى وينبغي العناية به حين لا يكون الحديث الغريب مخالفاً للحديث المشهور.

والأمثلة على تعليل الأئمة بذلك كثيرة، أذكر منها ما يلي؛

أ) ذكر عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه قال: "أخبرنا وكيع قال أخبرنا سليمان بن المغيرة عن محمد بن سيرين قال سألت ابن عمر عن القراءة خلف الإمام فقال تكفيك قراءة الإمام، قال أبي: قال وكيع: محمد بن سيرين، ولم يكن في نسختنا محمد بن سيرين، قال أبي: وإنما هذا معروف عن أنس بن سيرين كأنه يرى أن وكيعا وهم فيه"(٢).

---

(١) توفي زيد بن أسلم سنة (١٣٦هـ) كما ابن حجر، التقريب رقم(٢١١٧) بينما توفي إسماعيل بن أبي خالد سنة (١٤٦هـ) كما ابن حجر، التقريب رقم(٤٣٨.

(٢) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٣، ص٣٨٥.

قال مقيده: قول الإمام أحمد هنا تعليل للغريب بالمشهور، لأن الأثر عن ابن عمر مشهور من رواية أنس بن سيرين، فقد رواه عنه جماعة، منهم شعبة[١] وهشام بن حسان[٢]، والمسعودي[٣]، وحبيب بن الشهيد[٤].

فأعل الإمام أحمد حديث وكيع عن محمد بن سيرين عن ابن عمر مع أن حديث وكيع ليس مخالفاً لحديث الجماعة، وإنما هو طريق آخر، يعد في العرف الاصطلاحي متابعة.

وسبب هذا التعليل - فيما أحسب - شهرة الحديث عن أنس بن سيرين وغرابته عمن هو أولى باشتهار الحديث عنه، وهو محمد بن سيرين.

لأن محمداً أعلم وأشهر عند الناس من أنس، فكانت غرابة الحديث عن محمد مع جلالته عند الناس، وشهرته عن أخيه أنس وهو أدنى منه مرتبة دليل على عدم صحة الحديث عن محمد.

ب) قال ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ): "سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن عبدك القزويني عن حسان بن حسان البصري نزيل مكة عن شعبة عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي أنه قال إنه لعهد النبي إلي لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق، فسمعت أبي يقول: هذا الحديث رواه الأعمش عن عدي عن زر بن حبيش عن علي، وقد روى عن الأعمش الخلق، والحديث معروف بالأعمش، ومن حديث شعبه غلط، ولو كان هذا الحديث عند شعبه كان أول ما يسأل عن هذا الحديث"[٥].

قال مقيده: قول أبي حاتم الرازي: "والحديث معروف بالأعمش، ومن حديث شعبه غلط، ولو كان هذا الحديث عند شعبه كان أول ما يسأل عن هذا الحديث" تعليل للغريب بالمشهور، فإن الحديث مشهور بالأعمش، أخرجه مسلم، ورواه عن الأعمش جماعة، منهم عبد الله بن نمير[٦]، ووكيع بن الجراح[٧]، وأبو معاوية[٨]، وأبو زكريا الرملي[٩]، والفضل بن موسى[١٠]، وغيرهم.

---

(١) البغوي، مسند ابن الجعد، ص١٧٨.
(٢) عبد الرزاق، المصنف، ج٢، ص١٤٠.
(٣) محمد بن الحسن في الموطأ، ج١، ص١٩٣.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤٩.
(٥) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج٢، ص٤٠٠.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٨٤ وابن ماجه، السنن ح(١١٤.
(٧) مسلم، الصحيح حج٧٨ والنسائي، السنن، ج٨، ص١١٧، وابن ماجه، السنن ح(١١٤.
(٨) مسلم، الصحيح حج٧٨ وابن ماجه، السنن ح(١١٤.
(٩) الترمذي، السنن، ح(٣٧٣٦).
(١٠) النسائي، السنن، ج٨، ص١١٥.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي بأحسن من هذا الإسناد"[١].

وأما حديث شعبة فرواه يحيى بن عبدك القزويني وهو ثقة[٢]، عن حسان بن حسان البصري، وهو شيخ للبخاري في الصحيح، تكلم فيه أبو حاتم[٣] عن شعبة متابعاً للأعمش[٤]، وهو حديث غريب لم يروه عن شعبة غير حسان بن حسان، ولا عنه إلا يحيى بن عبدك.

وتعليل أبي حاتم لهذا الطريق مع أنه غير مخالف لطريق الأعمش يرجع إلى استبعاد أن يشتهر الحديث عن الأعمش، ولا يشتهر عن شعبة، مع أن اشتهاره عن شعبة أولى لسببين؛

الأول: أن شعبة أعلم بالحديث من الأعمش وأوثق، بل إنه أستاذ علم العلل وناشر مناره.

والسبب الثاني: أنه بقي بعد الأعمش أكثر من عشر سنين، إذ توفي الأعمش سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة، بينما توفي شعبة سنة ستين[٥].

فلو كان الحديث عنده لحرص عليه أهل الحديث الذين لم يدركوا الأعمش لما في روايتهم له عن شعبة من العلو، ولذلك قال أبو حاتم فيما تقدم: "ولو كان هذا الحديث عند شعبه كان أول ما يسأل عن هذا الحديث".

وهناك قرينة أخرى تدل على أن رواية يحيى بن عبدك غلط، وذلك أن جماعة من الثقات يروون عن شعبة حديثاً آخر شبيها بهذا الحديث عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب في الأنصار مرفوعاً لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق[٦].

ج) روى الترمذي من حديث حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر قال قلت لأنس فكيف كنتم تصنعون أنتم قال كنا نتوضأ وضوءا واحدا، ثم قال الترمذي: "وحديث حميد عن أنس حديث غريب[٧] من هذا الوجه، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس"[٨].

---

(١) البزار، المسند، ج٢، ص٢٢٧.
(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٩، ص١٧٣.
(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٢، ص٢١٧.
(٤) ابن جميع الصيداوي في معجمه ص (٢٣٧، وأبو نعيم، الحلية، ج٤، ص١٨٥، والخطيب، موضح أوهام الجمع والتفريق، ج٢، ص٥٤٦ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٤٢، ص٢٧٦ من طرق عن يحيى بن عبدك به.
(٥) ترجمة الأعمش ابن حجر، التقريب رقم(٢٦١٥) وشعبة رقم(٢٧٩٠).
(٦) أخرج الحديث أحمد، ج٤، ص٢٨٣، ٢٩٢، والبخاري، صحيح الجامع ح(٣٧٩٣) ومسلم، الصحيح حج٧٥ والترمذي، السنن، ح(٣٩٠٠) والنسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص٨٨ وابن ماجه، السنن ح(١٦٣ وغيرهم من طرق عن شعبة به.
(٧) جاء في المطبوع جحسن غريب، والصواب أنه قال غريب فقط، هكذا في تحفة الأشراف، ج١، ص٢٠١-٢٠٢، وفي مستخرج الطوسي على الترمذي، ج١، ص٢٤١.
(٨) الترمذي، السنن، ج١، ص٨٦-٨٧.

قول الترمذي هذا ليس صريحاً في إرادة التعليل، وقد تعمدت التمثيل به لبيان أن أمثال هذا التعبير ليس بصريح في إرادة التعليل ما لم يكن في السياق ما يدل على ذلك، كما تقدم في القولين السابقين.

إلا أنه يحتمل إرادة التعليل لحديث حميد عن أنس، وذلك لأنه غريب عنه كما قال الترمذي، بل إنه ضيق المخرج، فلم يخرجه غير الترمذي، ولم يسنده الطوسي في مستخرجه عليه.

ووجه التعليل ذكر شهرة الحديث عن عمرو بن عامر في مقابلة ذكر غرابته عن حميد.

وقد رواه عن عمرو بن عامر الأنصاري جماعة منهم؛ الثوري[١] وشعبة[٢] وشريك القاضي[٣]، بينما لم يشتهر عن حميد الطويل، وعمرو بن عامر وإن كان ثقة إلا أنه غير مشهور بالعلم[٤]، بخلاف حميد الطويل فإنه من أهل العلم المشهورين جداً[٥].

واشتهار الحديث عن رجل ليس بالمشهور وهو هنا عمرو بن عامر وغرابته عن آخر من طبقته مشهور وهو هنا حميد الطويل دليل على أن الحديث ليس عند حميد، لا سيما والثلاثة الذين رووا الحديث عن عمرو كلهم تلاميذُ لحميد، فلو كان الحديث عند حميد لرووه أو على الأقل لرواه بعضهم.

ويحتمل أن يكون قول الترمذي المتقدم مجرد استغراب دون أن يكون تعليلاً، أو تصحيحاً، فإنه صرح بتصحيح حديث عمرو، بخلاف حديث حميد، ومع ذلك فإني أحسب حديث حميد منكراً، والله تعالى أعلم.

وهناك غير ما تقدم من العبارات الكثيرة التي يُعِلُّ بها الأئمة النقاد كثيراً من الأحاديث الغرائب لشهرتها من وجوه أخرى، وذلك كقولهم: هذا حديث باطل بهذا الإسناد أو منكر بهذا الإسناد أو خطأ بهذا الإسناد أو لا يصح بهذا الإسناد، ونحو ذلك من العبارات.

وقد يطلقون العبارة دون أن يقيدوها بالإسناد الذي روي به الحديث ومقصودهم - في الحقيقة - ذلك الإسناد بعينه.

وهذه العبارات وأمثالها كثيراً ما يطلقها النقاد ويكون إطلاقهم لها مفهوماً عند عامة المتأخرين، وذلك عند وجود مخالفةٍ في رواية الحديث المعلول، لروايات أخرى، من وصل

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٣٢، ١٣٣ والبخاري، صحيح الجامع ح(٢١٤ والترمذي، السنن، حج٦٠.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٩٤، ٢٦٠ والنسائي، السنن، ج١، ص٨٥.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٥٤ وأبو داود، السنن ح(١٧١ وابن ماجه، السنن ح(٥٠٩.
(٤) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٨، ص٥٣.
(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٣، ص٣٤-٣٥.

مرسل، ورفع موقوف، واختلاف على راوٍ في تعيين شيخه أو السند الذي يروي بـــه، ونحـــو ذلك من الاختلاف.

وقد لا يكون إطلاق مثل تلك العبارات مفهوماً عند بعض المتأخرين في بعـــض مـــن الأحيان، وذلك عند عدم وجود المخالفة بين رواية الحديث المعلول وغيـــره مـــن الروايـــات، ويكون سبب تعليل الأئمة للحديث الغريب حينئذٍ اشتهار الحديث برواية أخرى ليـــست أولـــى بالشهرة من الحديث الغريب.

المبحث الثاني: تعليل الغريب بالمشهور وأسباب الخلل في الروايات

تقدم أن ورود الحديث الغريب بوجه مشهور يعتبر قرينة من القرائن التي ترجح احتمال وجود خلل في الرواية كالمخالفة، فهي قرينة على سبب الخلل، وليست سبب الخلل في الحقيقة.

وسبب الخلل في الرواية قد يكون متعمداً من الراوي، ويكون مرده حينئذٍ إلى شهوة التحديث أو إرادة التضليل، بحيث يقع الخلل منه بسبب سرقة حديث، أو نسبته إلى غير من تفرد به، ونحو ذلك.

وقد لا يكون سبب الخلل متعمداً من قبل الراوي، ويكون مرده حينئذٍ إلى نقص في الضبط، بحيث يقع الخلل بسبب دخول حديث في حديث، أو تشابه أسانيد، أو نحو ذلك.

وهذه الأسباب التي يقع الخلل بها في الرواية لا يجزم بها إلا مع إمكان وقوعها، ووجود الدليل عليها، والدليل عليها عند الناقد قد يكون المخالفة، وقد يكون الشهرة من وجه آخر.

وقد يخفى الخلل بحيث تكون المخالفة أو الشهرة دليلاً عند ناقد دون آخر، أو في وقت دون وقت، وقد لا يكون على الخلل دليل أصلاً، وذلك كله بحسب نوع الخلل وغموضه، وبناء على ذلك تختلف أحكام النقاد، أو الناقد الواحد.

وأهم أسباب الخلل في الروايات التي يمكن إدراكها بقرينة تعليل الغريب بالمشهور سببان يحسن جعلهما في مطلبين؛ أولهما: دخول حديث في حديث، والثاني: إلزاق حديث براوٍ لا يرويه.

المطلب الأول: دخول حديث في حديث

الفقرة الأولى: المراد بدخول حديث في حديث

لم أجد في الحقيقة ممن كتب في علوم الحديث من بين معنى دخول الحديث في الحديث، ولم أجد من كلام النقاد في ذلك إلا بعض الأحكام بأنه قد دخل لفلان حديث في حديث.

وقد كنت أتهيب الكلام في معنى ذلك خشية الزلل، ثم رأيت أن أحاول - مستعيناً بالله - تجلية هذا المصطلح من علوم الحديث، لما له من التعلق بموضوع الدراسة.

والكلام فيه من ثلاثة جوانب؛

الجانب الأول: في معنى هذا المصطلح

ظاهر اللفظ يدل على أنه خلل يقع فيه الراوي دون تعمد، جراء اشتباه حديث بحديث أو سبق نظر، أو نحو ذلك، فيركب إسناداً لمتن آخر.

وقد يكون هذا الخلل عند النقاد مخصوص بالكتابة، فقد قال البيهقي: "وقد يزل الصدوق فيما يكتبه، فيدخل له حديث في حديث، فيصير حديث روي بإسناد ضعيف مركبا على إسناد صحيح"(١).

الجانب الثاني: فيما يدرك به هذا الخلل

هذا النوع من الخلل كبعض أنواع الخلل في الروايات يدرك بالتفرد، والتفرد الذي يدرك به دخول الحديث في الحديث إما أن يكون مع المخالفة، وإما أن يكون مع الشهرة من وجه آخر.

غير أن بعض أهل العلم قد ينكر مجرد تفرد بعض الرواة بحديث ما، ولا يكون لديه دليل يدل على غلطه، فيلجأ حينئذٍ إلى التعليل بمثل هذا الغلط بمجرد الظن، ويقول حينئذٍ لعله دخل لفلان حديث في حديث.

---

(١) البيهقي، معرفة السنن، ج١، ص٣٠.

الجانب الثالث: في خفاء هذا النوع من الخلل

هذا النوع من الخلل في الروايات يعتبر خللاً دقيقاً جداً، لا يدركه إلا النقاد الجهابذة، لأن أكثر وقوعه يكون بسبب الكتابة، كما أشار إلى ذلك البيهقي، فيتركب إسناد على متن غير متنه، ولا يكون ثمة سببٌ يجعل الناقد يكتشف الغلط، كسلوك الجادة، والإدراج، ونحو ذلك.

وصور وقوعه تتعدد؛

فتارة يكون الراوي قد كتب إسناد حديث أثناء السماع، ولتقصير ما، كتأخر في الكتابة، يفوته بسببها بعض ألفاظ الشيخ فيذكر الشيخ في أثناء كتابته حديثاً آخر، أو عدة أحاديث، فيكتب الراوي إثر ذلك الإسناد متن حديث آخر، وتارة ينقل الراوي من كتاب شيخه سماعه منه، فيسبق نظره بعد كتابة السند إلى متن آخر.

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه هشام بن إسماعيل عن محمد بن شعيب ابن شابور عن عبد الله بن العلاء بن زبر عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى فترك آية، فلما انصرف قال: أفيكم أبي؟ فذكر الحديث.

قال أبي: هذا وهم، دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث، نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث رواه محمد بن شعيب عن محمد بن يزيد البصري عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فترك آية هكذا مرسلا، ورأيت بجنبه حديث عبد الله بن العلاء عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن صلاة الليل، فقال: مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح.

فعلمت أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسناده، وسقط إسناد حديث محمد بن يزيد البصري، فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء بن زبر، وهذا حديث مشهور يرويه الناس عن هشام بن عروة"(١).

وتارة ينقل الراوي من أصوله حين إرادة التصنيف فيقع منه الخلل أثناء النقل، ولعله لذلك قال ابن معين: "من سمع من حماد بن سلمة الأصناف ففيها اختلاف، ومن سمع من حماد ابن سلمة نسخاً فهو صحيح"(٢).

---

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٧٧.

(٢) ذكر هذا القول المزي، المزي، تهذيب الكمال، ج٧، ص٢٦٢-٢٦٣ جازما بنسبة قوله إلى جعفر بن محمد بن أبي عثمان الطيالسي عن يحيى بن معين، وجعفر هذا ثقة.

وذكر نحو ذلك يعقوب بن سفيان الفسوي في سليمان بن عبد الرحمن بن بنت شرحبيل الدمشقي[١].

وتارة يحدث الراوي من كتاب نفسه، فإذا ابتدأ بإسناد حديث انتقل نظره إلى متن حديث آخر، فحدث به ولم يتنبه لذلك، إلا أن الخلل في هذه الصورة الأخيرة كثيراً ما يرجع عنه الراوي، لأنه يكتشفه بمجرد ما يحدث من أصله مرة أخرى، والأمثلة على ذلك كثيرة.

وأما الصور الأولى فإن الخلل فيها قد لا يدركه الراوي نفسه، إلا إذا تذاكر مع من كانوا معه في السماع، أو استثبت منهم، وقد لا يدركه الراوي إلا بعد فترة طويلة، عند تحديثه به، إذا علم أن الناس لا يتابعونه عليه، وقد لا يقنع بكونه خللاً اعتماداً على وجوده في أصله الذي سمع فيه أو نسخه من أصل الشيخ، أو أصوله القديمة، ولا يدرك أن الخلل قد صاحبه منذ ذلك الوقت المتقدم.

ومثل هذه الأخطاء يعسر إدراكها لعدم وجود أي قرينة تدل عليها سوى التفرد أو المخالفة، بل إن القرينة - في بعض الأحيان - قد تكون مؤيدة في ظاهر الأمر للراوي المخطئ.

وذلك كأن يروي أكثر من راوٍ حديثاً بسند مشهور، ويأتي راوٍ آخر فيروي الحديث بسند غير مشهور، أو سند يعسر حفظه، أو يدخل رجلاً بين شيخ وتلميذه المشهور بالرواية عنه.

ففي مثل هذه الحالة قد يظن الناظر في الروايتين أن الصواب مع الواحد المنفرد، لما اشتملت عليه روايته من احتمال مزيد الضبط، بينما حقيقة الأمر على خلاف ذلك، وإنما يكون وجهه أنه قد دخل للراوي المنفرد حديث في حديث.

وخفاء مثل هذا النوع من التعليل يكون أشد في الأحاديث التي ليس فيها خلاف على راوٍ أصلاً، ولذلك نجد كثيراً من النقاد إذا استنكر حديثاً ولم يدر وجه الغلط فيه يقول لعله دخل لراويه حديث في حديث.

(١) الفسوي، المعرفة والتاريخ، ج٢، ص٢٤٥، وكلام الفسوي هنا وكذا كلام ابن معين إنما استفدته من كلام للمعلمي في المعلمي، التنكيل كان الدكتور حاتم باي قد كاتبني به.

الفقرة الثانية: أمثلة على دخول حديث في حديث

والأمثلة على هذا النوع من الخلل في الروايات كثيرة جداً، منها ما يلي؛

المثال الأول: حديث أبي هريرة مرفوعاً: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده" متفق عليه.

هذا الحديث اشتهر عن جماعة من أصحاب أبي هريرة، منهم؛ الأعرج(١)، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن(٢)، وسعيد بن المسيب(٣)، وغيرهم.

ورواه محمد بن عبد الله بن شيرويه عن إسحاق بن راهويه عن معاذ بن هشام عن أبيه عن مطر الوراق عن دخيل بن أبي الخليل عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه(٤).

فالناظر في إسناد ابن شيرويه يعجب من تفرده به، فإنه من الأئمة الحفاظ أهل التصانيف(٥)، وهو راوية مسند إسحاق بن راهويه، وقد روى الحديث هنا عن إسحاق بن راهويه، عن معاذ بن هشام الدستوائي عن هشام الدستوائي، ومكان هؤلاء من الحديث معلوم.

فهذا الحديث الذي رواه ابن شيرويه غريب بهذا الإسناد جداً، ووجه الغرابة تعود إلى ثلاثة أمور؛

الأول: أن الإسناد ليس له نظير في الأسانيد، أعني قوله: مطر عن دخيل عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي هريرة، فمثله لا يغلط فيه، ولا يأتي به إلا حافظ.

والثاني: استمرار التفرد به في الطبقات المتأخرة، وذلك أن التفرد به لم يقتصر على تفرد هشام الدستوائي عن مطر، بل استمر حتى تفرد به ابنه معاذ عنه، ثم ابن راهويه عن معاذ ثم ابن شيرويه عن ابن راهويه.

والثالث: وجود أصل لهذا الحديث عن أبي هريرة من رواية جماعة من مشاهير أصحابه، وذلك يقرب احتمال صحة أن يتفرد هشام بمثل رواية مطر، وذلك لطول إسنادها وعدم شهرة رواتها، فإن الرواة لن يحرصوا على مثلها مع وجود روايات المشاهير.

---

(١) مالك، الموطإ، ج١، ص٢١، وأحمد، ج٢، ص٤٦٥، والبخاري، صحيح الجامع ح(١٦٢، ومسلم، الصحيح ح(٢٧٨ وغيرهم من طرق عن أبي الزناد عن الأعرج به.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٤١، ٢٥٩، ٣٤٨، ٣٨٢، ومسلم، الصحيح ح(٢٧٨، والنسائي، السنن، ج١، ص٦، ٩٩، وغيرهم من طرق عن الزهري ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة به.

(٣) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٦٥، ٢٨٤ ومسلم، الصحيح ح(٢٧٨، والنسائي، السنن، ج١، ص٢١٥ وغيرهم من طرق عن الزهري عن سعيد بن المسيب به، و الترمذي، السنن، حج٢٤، وابن ماجه، السنن ح(٣٩٣ من طريق الوليد بن مسلم، الصحيح عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب معاً به.

(٤) الدارقطني، العلل، ج٧، ص٢٦١.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص١٦٦.

فالناظر إلى مثل هذا الإسناد يعجب من تفرد ابن شيرويه بمثله، ولا يجد تفسيراً لـذلك إلا أحد احتمالين؛

إما أن يكون ابن شيرويه قد ضبط هذا الحديث، ويكون الحديث حينئذٍ غريباً جـداً، وهذا الاحتمال بعيد، لشدة التفرد.

وإما أن يكون ابن شيرويه قد وهم فيه، وهذا هو الأقرب، وأما التهمة بالوضع فلـيس ابن شيرويه من بابة ذلك.

وإذا كان ابن شيرويه قد وهم في هذا الحديث فلا وجه لوهمه إلا أن يكون قد دخل له حديث في حديث، لاستبعاد أن يأتي راوٍ في روايته بمثل هذا الإسناد الغريب توهماً.

غير أن القول بدخول حديث في حديث يفتقر إلى قرينة تدل علـى ذلـك، وقـد بـين الدارقطني تلك القرينة الدالة على ذلك الوهم بقوله: "يشبه أن يكون دخل عليـه حـديث فـي حديث، لأن المعروف بهذا الإسناد حرف من كلام أبي هريرة موقوف"[١].

قال مقيده: هذه الرواية الموقوفة التي أشار إليها الدارقطني بهذا الإسناد لم أجـد مـن أخرجها، وإنما أشار إليها ابن أبي حاتم في كتابه بيان خطأ البخاري، وذلك أن البخاري قـال في ترجمة دخيل بن أبي الخليل: "دخيل بن أبي الخليل أن أبا هريرة دفن قملة"[٢]، فقـال ابـن أبي حاتم: "وإنما هو دخيل عن عكرمة عن ابن عباس أن أبا هريرة"[٣].

فالقرينة التي استدل بها الدارقطني على أن ابن شيرويه قد دخل له حديث في حـديث هي غرابة الحديث المرفوع الذي رواه ابن شيرويه بذلك الإسناد، وشهرة متن آخر به موقوف على أبي هريرة.

والتعليل بمثل هذا في العادة لا يكون إلا إذا كان الإسناد غريباً في نفسه، بمعنى أنه لا نظير له في الروايات أو يقل وجوده جداً، لأن تعدد المتون بسند واحد كثيـر كمـا تقـدم، ولا إشكال فيه، وإنما الإشكال في ورود متنين أو ثلاثة بسند غريب في نفسه، إذا كان أحد المتنين غريب الرواية بمعنى أنه تفرد به راوٍ واحد.

فكأن ابن شيرويه عنده حديثان أحدهما مرفوع في غسل اليد، والآخر موقوف في دفن القملة، ولسبب ما تركب متن المرفوع على إسناد الموقوف، فحدث به على ذلك النحو.

---

(١) الدارقطني، العلل، ج٧، ص٢٦١.
(٢) البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص٢٥٣ سقط من المطبوع قوله جدفن قملة، واستدراكها من كتاب ابـن أبي حاتم.
(٣) بيان خطأ البخاري، صحيح الجامع لابن أبي حاتم ص ٣٢.

هذا ولولا سعة حفظ الأئمة الذين حفظوا أن هذا الإسناد الغريب يروى به متن موقوف، ثم أشاروا إلى ذلك عند ورود هذا الإسناد بمتن آخر مرفوع لما علم الناظر في إسناد ابن شيرويه تفسير هذه الغرابة التي وقعت في روايته.

المثال الثاني: ما رواه محمد بن غالب بن حرب المعروف بتمتام عن محمد بن جعفر الوركاني عن حماد بن يحيى الأبح عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين قال: "قيل: يا رسول الله، أسرع إليك الشيب؟، قال: شيبتني هود والواقعة وأخواتها"[(١)].

هذا الحديث مما تفرد به تمتام، وهو إسناد لا بأس به، إلا أن قد انتقد على تمتام، من قبل غير واحد من النقاد.

قال محمد بن الحسين السلمي (٤١٢هـ) في سؤالاته للدارقطني: "وسألته عن محمد ابن غالب تمتام؟ فقال: ثقة، لكنه وهم في أحاديث، منها: أنه حدث عن محمد بن جعفر الوركاني عن حماد بن يحيى الأبح عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "شيبتني هود وأخواتها"[(٢)].

وذكر الدارقطني أنه حين حدث بهذا الحديث أنكره عليه موسى بن هارون وغيره، فأخرج أصله، وجاء إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فأوقفه عليه، فقال له إسماعيل: "ربما وقع على الناس الخطأ في الحداثة، ولو تركته لم يضرك، فقال: أنا لا أرجع عما في أصل كتابي"[(٣)].

وقال الدرقطني في موضع آخر: "ثقة مجود، سمعت أبا سهل بن زياد يقول: سمعت موسى بن هارون يقول في حديث محمد بن غالب عن الوركاني عن حماد الأبح عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: هود وأخواتها، إنه حديث موضوع.

---

(١) ابن مردويه في تفسيره كما في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزيلعي، ج٢، ص١٤٩-١٥٠ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٤، ص١٧٥ من طريقين عن محمد بن غالب به، وقد نسب بعض أهل العلم إخراجه إلى الخطيب، تاريخ بغداد، ولم يكن ، وإنما ذكر سؤال السهمي للدارقطني عنه، وبعض الكلام في الحديث.
(٢) سؤالات السلمي للدارقطني، ص٢٦، وانظر سؤالات السهمي للدارقطني، ص٧٤-٧٦.
(٣) المصدرين السابقين.

قال ابن زياد: فحضرنا مجلس إسماعيل القاضي، وموسى بن هارون عنده، والمجلس غاص بأهله، فدخل محمد بن غالب، فلما بصر به إسماعيل قال: إلي يا أبا جعفر إلي، ووسع له معه على السرير.

فلما جلس أخرج كتاباً، وقال: أيها القاضي تأمله، وعرض عليه الحديث، وقال: أليس الجزء كله بخط واحد؟ قال: نعم، قال: هل ترى شيئاً على الحاشية؟، قال: لا، قال: أفترضى هذا الأصل؟ قال: إي والله، قال: فلم أوذى وينكر علي؟ فصاح موسى بن هارون، وقال: الحديث موضوع، قال: فرواه محمد بن غالب بحضرة القاضي وهو ساكت، وما زال القاضي يذكر من فضل محمد بن غالب وتقدمه"[١].

ووجه انتقاد هؤلاء الحفاظ لما تفرد به التمتام يرجع فيما أحسب إلى أربع قرائن؛

القرينة الأولى: تفرد التمتام بهذا الحديث، والتمتام من الطبقات المتأخرة، فهو من طبقة الشيخين البخاري ومسلم، وأهل هذه الطبقة يندر تفرد الإمام منهم بحديث صحيح.

القرينة الثانية: أن هذا الحديث قد اشتهر بسند آخر ضعيف وهو ما رواه حماد بن يحيى الأبح[٢]، وأبو صخر حميد بن زياد[٣]، ويروى عن عمرو بن أبي عمرو[٤]، ثلاثتهم عن يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف أو متروك[٥]، عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال له أصحابه: أسرع إليك الشيب، قال: "شيبتني هود وأخواتها من المفصل".

القرينة الثالثة: أن سعيد بن منصور[٦] وأحمد بن إبراهيم الموصلي[٧] خالفا التمتام في روايته للحديث عن الوركاني عن الأبح، وذلك أنهما رويا الحديث عن الأبح عن يزيد الرقاشي عن أنس.

القرينة الرابعة: أن هذا الإسناد الذي روى التمتام الحديث به، قد روي به متن آخر، وهو ما رواه أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي عن محمد بن جعفر الوركاني عن حماد بن يحيى أبي بكر الأبح عن عبد الله بن عون[٨] عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن

---

(١) تاريخ الإسلام للإمام الذهبي، ج٢١ ، ص٢٨٣- ٢٨٤.
(٢) سعيد بن منصور، ج٥، ص٣٧٠ وابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٤٧ من طريقين عنه.
(٣) ابن سعد في الطبقات الكبرى، ج١، ص٤٣٦، من طريق صحيح عن أبي صخر به.
(٤) الخطيب، المتفق والمفترق، ج٣، ص١٤٢ بسند غير معروف عن عمرو هذا ولا أدري من هو.
(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١١، ص٢٧١-٢٧٢.
(٦) سعيد بن منصور، ج٥، ص٣٧٠ عنه.
(٧) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٤٧ من طريق شيخه أحمد بن علي بن المثنى عن أبي علي أحمد بن إبراهيم الموصلي عنه.
(٨) سقط ذكر عبد الله بن عون من الإسناد في المطبوع واستدركته من المصادر الأخرى، ومما جاء عقب الحديث حيث قال: "في الأصل حماد بن عون عن محمد بن سيرين وفي الفوائد حماد عن بن سيرين".

النبي صلى الله عليه و سلم قال: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"[١]، والمتن مشهور عن عمران[٢].

فهذه القرائن الأربع تجعل الناظر في تفرد محمد بن غالب التمتام يجزم بوهمه في هذا الحديث الذي تفرد به، إذ يبعد جداً مع وجود هذه القرائن أن يكون عند الوركاني عن الأبح حديث لا يرويه عنه إلا التمتام مع أنه قد شاركه في إسناده متن آخر مشهور، وشاركه في متنه سند آخر مشهور، مما يدل على أن التمتام قد دخل له حديث في حديث، حيث أراد أن يحدث بحديث عمران فلما ساق الإسناد انتقل بصره إلى متن حديث أنس فركبه على إسناد حديث عمران.

وإنما قلت بأن التمتام دخل له حديث في حديث لأن القرائن المتقدم ذكرها تدل على أنه كان واهماً في تفرده عن الوركاني، وليس ثمة وجه لوهمه إلا أن يكون دخل له حديث في حديث، لأن الإسناد الذي أتى به ليس مشهوراً، فلا يأتي بمثله إلا حافظ أو من دخل له حديث في حديث.

وقد جزم بذلك الدارقطني حيث قال: "والصواب أن الوركاني حدث بهذا الإسناد عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وحدث على أثره عن حماد بن يحيى الأبح عن يزيد الرقاشي عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال شيبتني هود فيشبه أن يكون التمتام كتب إسناد الأول ومتن الأخير وقرأه على الوركاني فلم يتنبه عليه"[٣].

---

(١) القضاعي،مسند الشهاب، ج٢، ص٥٥ من طريق أبي مسلم، الصحيح محمد بن أحمد بن علي الكاتب عن البغوي به، وأبو مسلم، الصحيح الكاتب قد تكلم فيه بعضهم انظر الخطيب، تاريخ بغداد، ج١، ص٣٢٣، وقال الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص٥٥٩: "تفرد في الدنيا، وكان خاتمة من حدث عن البغوي، وابن أبي داود على لين فيه".

(٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٣٢، ٥، ص٦٦، ٦٧ وغيره من طرق عن عمران نحوه.

(٣) سؤالات حمزة السهمي، ص٧٦، وانظر سؤالات السلمي، ص٢٦-٢٧.

المثال الثالث: ما رواه أبو عمر محمد بن العباس بن محمد بن حيويه عن محمد بن هارون بن حميد بن المجدر عن أحمد بن الحسن بن خراش عن شبابة عن شعبة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال هو مسجدي هذا".

قال الخطيب: "هذا الحديث غريب جداً، تفرد به أبو عمر بن حيويه بهذا الإسناد، وقد حدثني أبو بكر البرقاني قال قال لي ابن حيويه إنه عرض هذا الحديث على أبى الحسين ابن مظفر واستغربه، وقال: ما كنت أظن هذا الحديث يصح"(١).

ووجه استنكار هذا الحديث يعود إلى قرينتين؛

القرينة الأولى: أن ابن حيويه تفرد به، وهو من طبقة متأخرة جداً، ولذلك قال الخطيب غريب جداً.

والقرينة الثانية: أنه قد اشتهر بهذا الإسناد حديث آخر، وهو ما رواه غير واحد عن شبابة عن شعبة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي بن كعب: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كواه"(٢).

وإنما قلت بأن حديث كي أبي هو المشهور بهذا الإسناد بالنسبة للحديث الغريب، وإلا فإن حديث الكي هذا مستغرب أيضاً.

وذلك لأن شبابة جعله من مسند أبي، وإلا فإن المشهور كونه من مسند جابر، ولذلك قال الترمذي بعد إخراجه له: "هذا حديث غريب، وروى هذا الحديث غير واحد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أبي بن كعب"(٣).

قال مقيده: وجه الاستغراب ليس في كون الإسناد مروياً به متنان، فإنه يوجد الكثير من المتون التي تروى بإسناد واحد ولا تستنكر، كما تقدم ذكر ذلك، وإنما وجه الاستغراب أن هذا الإسناد أعني رواية جابر عن أبي بن كعب غريبة في الأصل، لا يكاد يوجد منها إلا حديث واحد.

فلما روي بذلك الإسناد الغريب حديث المسجد الذي أسس على التقوى، وتفرد به راوٍ من الطبقات المتأخرة استغربه النقاد كأبي الحسين محمد بن مظفر الحافظ.

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٤، ص٧٩.
(٢) عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند، ج٥، ص١١٥، وأبو الحسين بن المظفر في حديث شعبة، ص٨٣ من طريقين عن شبابة به، وفي برنامج صخر أن الترمذي ، وليس هو في طبعة أحمد شاكر.
(٣) كذا في برنامج صخر، وليس في طبعة أحمد شاكر.

ولما كان هذا الإسناد قد اشتهر به متن آخر وهو رواية الكي كان وجود هذين الأمرين سبباً قوياً لأن يكون الراوي الذي تفرد بحديث المسجد الذي أسس على التقوى قد وهـم فـي روايته ودخل له حديث في حديث.

كأن يكون عند الراوي المتفرد حديث الكي بإسناد شبابة، وبعده حديث آخر في المسجد الذي أسس على التقوى فركب إسناد الأول على متن الثاني توهماً بسبب سبق نظـر أو نحـو ذلك.

وقد ذهب إلى هذا المعنى البرقاني حيث قال: "أهاب أن يكون دخل حديث في حـديث على أبى عمر أو من قبله، فإني لم أجده إلا عنده، وإنما هذا الإسناد أن النبي صلى الله عليـه وسلم كوى أبياً"[١].

ووافقه الخطيب على ذلك إلا أنه رجح أن يكون الخطأ من غير ابن المجدر حيث قال: "قلت: وهذا القول صحيح، إلا أن أبا عمر بن حيويه قد توبع على روايته عن ابن المجدر"[٢]، ثم ذكر المتابعة.

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٤، ص٧٩.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٤، ص٧٩.

الفقرة الثالثة: الفرق بين دخول حديث في حديث وسلوك الجادة

سلوك الجادة نوع من أنواع الأخطاء التي يقع فيها الرواة، وهو خلل يعود إلى سبق الذهن، وصورته أن يكون عند الراوي عن شيخه حديث قد سمعه منه، فلا يتذكر إسناد شيخه لذلك الحديث، ويسبق إلى ذهنه عند التحديث إسناد آخر اشتهر شيخه برواية مجموعة من الأحاديث به، فيروي الحديث بذلك الإسناد المشهور، وقد لا يكون سلوك الجادة في إسناد كامل، بل قد يكون في شيخ الشيخ فقط، أو في رجلين فوقه، وكل ذلك يعد من أنواع القلب في الإسناد كما هو مقرر في علم المصطلح.

والفرق بين سلوك الجادة ودخول حديث في حديث يعود إلى أمرين؛

أ) الأمر الأول: أن سلوك الجادة لا يحكم به إلا مع وجود المخالفة على شيخ معين، بخلاف دخول حديث في حديث فإنه قد يدرك بقرينة المخالفة، وقد يدرك بقرينة شهرة الحديث من وجه آخر، وقد يدرك بمجرد التفرد إذا كان شديداً.

ب) الأمر الثاني: أن سلوك الجادة لا يحكم به إلا إذا كان غالب روايات الشيخ المختلف عليه هو أحد وجوه الاختلاف، فيحكم على ذلك الوجه بأن راويه قد سلك الجادة، وذلك كسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، وكهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، فإن غالب رواية سهيل وهشام عن أبيهما، وغالب رواية أبي صالح عن أبي هريرة، وغالب رواية عروة بن الزبير عن عائشة.

أما إذا كان الشيخ مكثراً لا يعرف بإسناد معين كالزهري وأبي إسحاق السبيعي والأعمش وأضرابهم فإنه لا يوصف عنهم إسناد بأنه جادة، ومن ثم فإن التعليل بسلوك الجادة في الاختلاف عليهم غير وارد.

نعم قد تكون الرواية عن المكثر عن بعض شيوخه المعروفين أهون على الراوي من روايته عن شيوخ غير معروفين، فيرجح عند الاختلاف حينئذٍ الرواية عن غير المعروفين لصعوبة حفظها.

ثم إن الشيخ الذي يوصف إسناده بأنه جادة لا بد أن يكون من أهل الطبقات المتقدمة في الغالب، كطبقتي التابعين وأتباعهم، وأما من بعدهم فإن الغالب فيهم كثرة الشيوخ والأسانيد، لا سيما أصحاب المصنفات.

فإذا لم يتوفر هذان الأمران لم يوصف الإسناد بأنه جادة، ومن ثم لا يوصف من روى الحديث به بأنه سلك الجادة، وإنما يقال وهم، أو دخل له حديث في حديث أو نحو ذلك.

وخلاصة القول هو أن سلوك الجادة سبب لغلط الراوي في روايته، وأنه إنما يستدل عليه بقرينة المخالفة، ويحكم به إذا كان أحد وجوه الاختلاف مشهوراً، يسبق الذهن إلى الرواية به.

بخلاف دخول الحديث في الحديث، فإنه يدرك بالتفرد سواء مع المخالفة أم بدونها، ولا يحكم به إلا إذا كان الوجه الذي أخطأ فيه الراوي لا يسبق إليه الذهن، عكس سلوك الجادة.

ويمكن اختصار الفرق بينهما في أن سلوك الجادة سبق ذهن أو لسان، ودخول الحديث في الحديث في الغالب سبق نظر أو سمع.

وقد رأيت من أهل العلم المعاصرين من يخلط بين النوعين، مع طول باعه في هذا الفن، فيصف سبب الغلط في حديث واحد بأن راويه قد سلك الجادة، ودخل له حديث في حديث، وهما في الحقيقة متباينان.

كحديث سويد بن سعيد الحدثاني عن مالك عن الزهري عن أنس بن مالك عن أبي بكر رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى جملا لأبي جهل"[١].

فإنه حديث استنكره النقاد[٢]، لأن المشهور عن مالك روايته لهذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملا كان لأبي جهل بن هشام في حج أو عمرة"[٣] مرسلاً.

وقد ذهب البرقاني من النقاد إلى أن سبب الوهم في هذا الحديث دخول حديث في حديث، حيث قال: "هذا الحديث خطأ دخل حديث في حديث"[٤].

وإنما قال البرقاني ذلك لأن الإسناد الذي روى به سويد هذا الحديث متصلاً ليس جادة بحيث نحمل الوهم فيه على سلوك الجادة، لأن مالكاً مكثر، له من الشيوخ الذين أكثر عنهم أناس غير الزهري، وأشهر أسانيده الذي يمكن أن يوصف بكونه جادة روايته عن نافع عن ابن عمر كما هو معلوم.

وكذا الزهري مكثر أيضاً، وليس له إسناد معين يمكن أن يوصف بكونه جادة يسبق اللسان أو الذهن إليه، على أن عنده من الأسانيد التي اشتهر بها غير روايته عن أنس،

---

(١) أبو القاسم الجرجاني في تاريخ جرجان، ص١١٤، والبيهقي، الكبرى، ج٥، ص٢٣٠، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٤، ص٨٣ من طريق سويد به.
(٢) الدارقطني، العلل، ج١، ص٢٢٦، والتمهيد لابن عبد البر، ج١٧، ص٤١٣، و الخطيب، تاريخ بغداد للخطيب، ج١، ص٣١٢، ٤، ص٨٣-٨٥.
(٣) التمهيد لابن عبد البر، ج١٧، ص٤١٣.
(٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٤، ص٨٣.

كالزهري عن سالم عن أبيه، أو عن عروة عن عائشة، أو عن أبي سلمة وغيره عن أبي هريرة، أو عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، وكذلك الحال في أنس فإن روايته عن أبي بكر لا تعتبر جادة.

بينما مثل بهذا الحديث بعض النقاد المعاصرين على مسألة في علوم الحديث ثم قال: "والخطأ الواقع في هذا الحديث؛ هو دخول حديث في حديث، كما قاله البرقاني، حيث أن المخطئ فيه أبدل إسناد هذا الحديث المرسل، بإسناد آخر متصل، سالكاً فيه الجادة".

قال مقيده: قد يكون قائل ذلك أراد بسلوك الجادة الوصل الذي وقع في حديث سويد، ووصل المرسل لا يكون من قبيل سلوك الجادة إلا إذا كانت أكثر رواية التابعي الذي روي عنه الحديث مرسلا عن صحابي معين، وليس الحديث الذي نحن بصدده من ذاك القبيل.

وذلك لأن الراوي أبدل إسناد مالك المرسل عن عبد الله بن أبي بكر بإسناد آخر ليس هو أشهر أسانيد مالك، وهو مالك عن الزهري عن أنس، ولم يرو مالك في الموطإ بهذه الترجمة إلا خمسة أحاديث[١].

---

(١) التمهيد لابن عبد البر، ج٦، ص١١٤.

المطلب الثاني: إلزاق الحديث براوٍ أو سند

الفقرة الأولى: معنى إلزاق الحديث

إلزاق الحديث هو نسبة حديث ما إلى راوٍ آخر غير راويه أو سندٍ آخر غير سنده، كأن يكون هناك حديث تفرد به مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، فيأتي أحد الرواة فيرويه عن ابن عيينة عن عبد الله بن دينار أو عمرو بن دينار عن ابن عمر، فتكون روايته في الظاهر متابعة لرواية مالك إما متابعة تامة في شيخه أو ناقصة في شيخ شيخه، أو يرويه عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر فتكون روايته شاهدة لرواية مالك في الظاهر.

والإلزاق يعتبر سبباً للخلل في الرواية، لا يكتشف إلا بإحدى طريقتين؛ إما بالمجالسة ومعرفة حال الراوي من حيث العدالة والضبط، وإما بقرينة شهرة الحديث من وجه آخر.

والفرق بين الإلزاق ودخول الحديث في الحديث أن الأول متعمد من قبل الراوي بخلاف الثاني.

وإنما يعرف كون الراوي تعمد أو لا بالقرائن، ككثرة وقوع ذلك من قبل الراوي، فإنه يحمل حينئذٍ على التعمد.

أو كأن يكون قد تفرد به راوٍ من الرواة، واتضح غلطه في ذلك الحديث، فيأتي راوٍ ويروي الحديث عن آخر، فيكون فعل ذلك منه دليلاً على التعمد، إلى غير ذلك من القرائن، التي تعرف بالتتبع.

الفقرة الثانية: صور الإلزاق في الحديث

إلزاق الحديث له صورتان؛

الصورة الأولى: أن يكون الحديث معروفاً برواية راوٍ عن شيخه، ويكون تفرده في الغالب منتقداً أو خطأ، فيأتي راوٍ ويروي الحديث عن غير من تفرد به، ليكون له في روايته متابعاً.

ومن الأمثلة على ذلك حديث عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها" رواه البخاري.

هذا الحديث مشهور عن عيسى بن يونس، رواه عنه جماعة كثيرة منهم؛ علي بن بحر[١]، ومسدد بن مسرهد[٢]، وعبد الرحيم بن مطرف[٣]، ويحيى بن أكثم[٤]، وعلي بن خشرم[٥]، وغيرهم، ومن أجل من رواه عنه إسحاق بن راهويه[٦]، ويحيى بن معين[٧].

وحديث عيسى بن يونس هذا أخرجه البخاري في باب المكافأة في الهبة، وكأنه صحيح عنده، ثم قال عقب إخراجه له من طريق عيسى: "لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة"، أي أنهما لم يذكرا عائشة بل أرسلاه.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عيسى بن يونس عن هشام"[٨].

وقد ذهب جماعة من النقاد إلى ترجيح المرسل؛

قال أحمد بن حنبل: "كان عيسى بن يونس يسند حديث الهدية والناس يرسلونه"[٩].

وقال يحيى بن معين: "عيسى بن يونس يسند حديثاً عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة والناس يحدثون به مرسلا"[١٠].

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص٩٠، و أبو داود، السنن ح(٣٥٣٦).
(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(٢٥٨٥).
(٣) أبو داود، السنن ح(٣٥٣٦).
(٤) الترمذي، السنن، ح(١٩٥٣).
(٥) الترمذي، السنن، ح(١٩٥٣).
(٦) مسند إسحاق بن راهويه، ج٢، ص٢٦٧.
(٧) المعجم الأوسط للطبراني، ج٨، ص٨٢.
(٨) الترمذي، السنن، ج٤، ص٣٣٨، وانظر المعجم الأوسط للطبراني، ج٨، ص٨٢.
(٩) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٤٨، ص٢٧، والمزي، تهذيب الكمال، ج٢٣، ص٦٨.
(١٠) ابن معين، التاريخ بروايةالدوري، ج٤، ص٢٨.

وقال أيضاً: "حديث هشام عن أبيه عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية إنما هو عن هشام عن أبيه فقط"[١].

وقال أبو داود: "تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل"[٢].

وقد انتقد الدارقطنيُّ البخاري على إخراج هذا الحديث حيث عده في كتاب التتبع[٣]، لأنه قد قال في بدايته: "ابتداء ذكر أحاديث معلولة اشتمل عليها كتاب البخاري ومسلم أو أحدهما بينت عللها والصواب منها"[٤].

فهذا الحديث المتصل معروف بعيسى بن يونس، ولو تابعه أحد من الثقات لما خفي ذلك على هؤلاء النقاد الكبار، والبخاري والترمذي إنما صححاه لأجل رواية عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، فإنه مشهور من الثقات الكبار، وإنما انتقد بعض أهل العلم عليه هذا الحديث[٥].

وبعد هذا كله يأتي حميد بن الربيع اللخمي فيحدث بهذا الحديث عن النضر بن إسماعيل عن هشام بن عروة كرواية عيسى بن يونس مسنداً[٦]، والنضر بن إسماعيل ليس بالقوي، فإن أكثر الأئمة على تضعيفه، وقواه بعضهم[٧].

قال مقيده: رواية الحديث عن النضر بن إسماعيل تفرد بها حميد بن الربيع، وهي رواية وإن كان عدم اشتهارها وارد لضعف راويها، إلا أن في اشتهار الرواية عن عيسى بن يونس ما يدفع صحة رواية حميد بن الربيع.

وذلك أن الناس قد استنكروا تفرد عيسى بن يونس بوصل هذا الحديث، فلو كان الحديث الموصول عند النضر بن إسماعيل لرواه الناس بغية تقوية رواية عيسى بن يونس بذلك.

وعليه فعدول حميد بن الربيع عن رواية هذا الحديث عن عيسى بن يونس إلى النضر بن إسماعيل لا يحتمل إلا أحد أمرين؛

إما الوهم، كدخول حديث في حديث، وإما التعمد في نسبة الحديث إلى النضر، لإرادة الإغراب، وهذا الأخير أرجح لكثرة الأحاديث التي يغرب بها حميد بن الربيع على هذا المنوال[١]، بحيث يهجم على قلب الناقد أنه مفتعل لها.

---

(١) ابن معين، التاريخ بروايةالدوري، ج٣، ص٢٤٣.
(٢) فتح الباري، ج٥، ص٢١٠.
(٣) التتبع مع الإلزامات، ص٣٤٣.
(٤) التتبع مع الإلزامات، ص١٢٠.
(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٨، ص٢١٣.
(٦) أخرج هذه الرواية ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٨١.
(٧) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٣٨٨.

ولذلك كذبه ابن معين، وغير واحد[٢]، وقال أحمد حين سئل عنه: "دعوا المسكين، وعن ماذا يسأل من أمره"[٣]، وقال ابن عدي في حديثه هذا: "وهذا حديث عيسى بن يونس ويعرف به عن هشام بن عروة فألزقه حميد بن الربيع على النضر بن إسماعيل"[٤].

والصورة الثانية: أن يكون الحديث معروفاً بسندٍ معين، فيأتي راوٍ ويروي الحديث بسند آخر يكون في الغالب أولى بالشهرة من السند الذي عرف به الحديث.

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن عبد الله بن مروان الدمشقي، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أقيمت الصلاة ، فلا صلاة إلا المكتوبة"[٥].

هذا الحديث غريب من حديث ابن أبي ذئب عن نافع، والمشهور ما رواه جماعة من الحفاظ عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً به، أخرجه الجماعة إلا البخاري[٦]، وقال أبو نعيم: "مشهور من حديث عمرو رواه عنه الجم الغفير"[٧].

وإنما ركب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي له ذلك الإسناد عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر، وهذه إحدى صورتي الإلزاق.

وقد انتقد حديثه هذا جماعة من النقاد، كابن حبان[٨] وابن عدي[٩]، والدارقطني[١٠]، وسيأتي بيان سبب انتقاد هؤلاء الحفاظ لهذا الحديث، وأن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قد افتعله، ولذلك قال ابن حبان في ترجمته: "يلزق المتون الصحاح التي لا يعرف لها إلا طريق واحد بطريق آخر يشتبه على من الحديث صناعته، لا يحل الاحتجاج به"[١١].

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٨٠-٢٨١.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٨٠.
(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث للحاكم، ص١٤٥.
(٤) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٨١.
(٥) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج١٠، ص٣١٨ وابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٥٠، وتمام في الفوائد، ج١، ص٣٤٠.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٣٣١، ٤٥٥، ٥١٧، ٥٣١ ومسلم، الصحيح ح(٧١٠ وأبو داود، السنن ح(١٢٦٦، والترمذي، السنن، ح(٤٢١، والنسائي، السنن، ج٢، ص١١٦ وابن ماجه، السنن ح(١١٥١) وغيرهم من طرق كثيرة عن عمرو بن دينار به.
(٧) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٨، ص١٣٨.
(٨) كتاب المجروحين، ج٢، ص٣٦.
(٩) ابن عدي، الكامل، ج١، ص٣١٦، ٤، ص٢٥٠.
(١٠) الدارقطني، العلل، ج١١، ص٩٣.
(١١) كتاب المجروحين، ج٢، ص٣٦.

الفقرة الثالثة: الفرق بين الإلزاق والسرقة

الفرق بين إلزاق الحديث وسرقته، أن المُلزقَ ينسب الحديث إلى شيخه، وهو في الحقيقة لم يروه، فيأتي إلى حديث تفرد به راوٍ معين بسند معين، فيروي الحديث نفسه عن راوٍ آخر غيره، ثم إما أن يرويه بالسند نفسه فيتابع بروايته الملزقة شيخ المتفرد أو من فوقه، وإما أن يرويه بسندٍ آخر فيكون حديثه شاهداً لحديث المتفرد، كما تقدم في المثالين الماضيين.

بخلاف سرقة الحديث، إذ السارق ينسب الحديث إلى نفسه مباشرة، وهو في الحقيقة لم يسمعه، فيأتي إلى حديث قد تفرد به راوٍ عن شيخٍ، فيروي ذلك الحديث عن الشيخ نفسه، مدعياً سماعه له منه، فتكون رواية السارق حينئذٍ متابعة لرواية المتفرد، وليست الحقيقة كذلك.

وفي معنى هذا التفريق بين المصطلحين يقول ابن عدي في ترجمة جعفر بن عبد الواحد الهاشمي: "وأحاديث جعفر إما أن تكون تروي عن ثقة بإسناد صالح ومتن منكر، فلا يكون إسناده ولا متنه محفوظاً، وإما يكون سرق الحديث من ثقة يكون قد تفرد به ذلك الثقة عن الثقة، فيسرق منه فيرويه عن شيخ ذلك الثقة، وإما أن يجازف إذا سمع بحديث لشعبة أو مالك أو لغيرهم، ويكون قد تفرد عنهم رجل، فلا يحفظ الشيخُ ذلك الرجل، فيلزقه على إنسان غيره، ولا يكون لذلك الرجل في ذاك الحديث ذكر ولا يرويه"(١).

غير أن تعمد السارق في بعض الأحيان أوضح وأبين من تعمد الملزق، وذلك عندما تكون الرواية المشهورة عن راوٍ معينٍ غلطاً، فإن إلزاق الرواية بغير من غلط فيها حينئذٍ يحتمل ألا يكون متعمداً، ويكون من قبيل دخول الحديث في الحديث، بخلاف السرقة فإن ادعاء السماع من شيخ ذلك المتفرد لا يحتمل الوهم في أغلب الأحيان، لأن المتفرد قد غلط على شيخه في ذلك الحديث، فادعاء الراوي سماع الحديث من ذلك الشيخ حينئذٍ يدل على أنه سرقه من المتفرد الغالط، لا أنه سمعه من الشيخ، وإلا فمن أين يقع على تلك الرواية وهي غلط لم تتجاوز صاحبها، لأنه لا وجود لها أصلاً عند ذلك الشيخ.

ولذلك كانت القصة المذكورة في تحديث أبي داود الطيالسي عن شعبة بحديث شبابة الذي غلط فيه على شعبة من العجائب، لأن أبا داود الطيالسي يعد من الثقات الكبار، وتحديث الراوي عن شيخ الغالط بالحديث الغلط عظيمة من العظائم، وحَمْلُ مثلِ ذلك على أنه وهم غير متعمد نادر جداً.

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص١٥٥.

والقصة هي أن شبابة روى عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع[١].

وهو حديث قد رواه عبد الله بن المثنى عن عبد الله بن دينار، أخرجه البخاري[٢]، ورواه آخرون غير عبد الله بن المثنى إلا أن في رواياتهم نظراً، ليس هذا موطن ذكره.

والمعروف المشهور هو رواية الحديث من طريق نافع عن ابن عمر، فقد رواها عن نافع غير واحد، وهي من طريق نافع في الصحيحين[٣].

وأما طريق عبد الله بن دينار فهي وإن كانت صحيحة وقد أخرجها البخاري إلا أنها غير مشهورة.

وهذه الرواية - أعني رواية عبد الله بن دينار - إنما اشتهرت من طريق عبد الله بن المثنى عنه، حيث رواها عن ابن المثنى جماعة[٤]، وأما رواية شعبة عن عبد الله بن دينار فغريبة، لم يروها غير شبابة.

ومن المعلوم أن شعبة يعتبر أمير المؤمنين في الحديث، وأصحابه كثيرون، وأما ابن المثنى فأصحابه قليلون، ولا يقارن في الثقة بشعبة، بل قد تكلم فيه غير واحد من النقاد[٥]، وغرابة الحديث عن مثل شعبة مع إمامته وكثرة أصحابه، واشتهاره عمن لا يدانيه في الدرجة ولا في الأصحاب موضع استنكار.

ولذلك استنكر الحديث على شبابة عامة النقاد، حتى قال منصور الرمادي: "فشهدت عليَّ المديني يقول: ما روى شعبة قط عن عبد الله بن دينار يعني هذا الحديث وأحاديث عبد الله بن دينار معدودة".

وقال ابن معين: "إنما هو نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته فأخطأ فيه شبابة[٦] فقال نهى رسول الله عن القزع"[٧].

---

(١) ابن ماجه، السنن ح(٣٦٣٨) من طريق شبابة به.
(٢) البخاري، صحيح الجامع ح(٥٩٢١).
(٣) البخاري، صحيح الجامع ح(٥٩٢٠) ومسلم، الصحيح ح(٢١٢٠).
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٨٢، ١٥٤، والبخاري، صحيح الجامع ح(٥٩٢١) وغيرهما من طرق عن عبد الله بن المثنى به.
(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٥، ص٣٣٨.
(٦) الذي في المطبوع جفأخطأ شعبة وهو عندي غلط من الناسخ لتقارب شكل الاسمين في المخطوط، وإنما هو شبابة، لأمرين؛ الأول: أن نسبة الغلط إلى شعبة بعيد، لما اشتهر عن شعبة في شأن حديث بيع الولاء، فإنه مشهور عنه، وقد أراد أن يقبل رأس عبد الله بن دينار من أجله، فمن البعيد أن يترك رواية النهي عن بيع الولاء ويحدث بالنهي عن القزع غلطاً، لأن الغلط إنما يكون من الغريب إلى المعروف لا العكس، والأمر الثاني: أن ابن معين قد ذكر تفرد شبابة بهذا الحديث حيث قال كما في ابن معين، التاريخ بروايةالدوري، ج٤، ص١١٦: "وحديث شبابة ليس يحدث به غيره"، مما يدل على أنه يعلق الغلط به.
(٧) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص٢٥.

فالنقاد بل عامة أهل الحديث ينكرون على شبابة تحديثه بهذا الحديث عن شعبة، لأنه غلط، ولذلك لما حدث أبو داود الطيالسي بهذا الحديث صاح الناس به، وقالوا: "يا أبا داود، ليس هذا من حديثك، إنما ذا حديث شبابة، فقال أبو داود: فدعوه إذن، فدعوه"(١)

وإنما أنكره الناس على أبي داود ولم يجعلوه متابعاً لشبابة لأن شبابة إنما حدث بالحديث عن شعبة غلطاً، فمن البعيد جداً أن يتابعه أحدٌ على روايته، إلا أن يكون قد أخذ الحديث من شبابة، ولذلك قال الدارقطني: "لم يحدث بهذا إلا شبابة، وهذه قصة مهولة عظيمة في أبي داود"(٢)، فعقب على قوله الحافظ ابن حجر بقوله: "قلت: أخطأ أبو داود في هذا الحديث أو نسي أو دلس فكان ماذا"(٣).

قال مقيده: والسرقة تعتبر مرحلة أولى، لا بد أن تسبق الإلزاق، والإلزاق مرحلة ثانية لا تكون إلا بعد سرقة، أي أن السارق إما أن يكتفي بسرقته، فينسب الحديث إلى نفسه، وإما أن يتجاوز ذلك فينسب الحديث إلى غيره، ليروج سوقه.

وإنما قلت بأن الإلزاق لا يكون إلا بعد سرقه، لأن المُلزق لا يضع الحديث رأساً، وإنما يجيء إلى حديث معروفٍ فينسبه إلى غير من تفرد به، إما بالسند نفسه، وإما بسندٍ آخر غيره، كما تقدم.

وهذا لا يكون إلا إذا كان عند الملزق علم بالحديث أنه يروى عن فلان أو بالسند الفلاني، وعلمه بالحديث إنما يكون إذا سمع راوياً يحدث به، فيأخذ الحديث من ذلك الراوي، ولا ينسبه إلى من سمعه منه، وهذه هي السرقة، ثم ينسبه بعد ذلك إلى من لم يروه، وهذا هو الإلزاق.

ولذلك نجد النقاد كثيراً ما يقرنون بين الكلمتين، فيقولون مثلاً، فلان يسرق الحديث، وينسبه إلى من لا يعرف به، أو يلزقه بمن لا يعرف به، أو يركب له إسناداً آخر، ونحو ذلك من العبارات.

وكلام النقاد في ذلك كثير، أكتفي منه بنقلين عن إمامين متعاصرين؛

---

(١) ابن معين، التاريخ بروايةالدوري، ج٤، ص٢٢٦، وانظر الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٤٤، و الخطيب، تاريخ بغداد له، ج٩، ص٢٦.
(٢) سؤالات البرقاني للدارقطني، ص٢، وانظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٤، ص١٦٢.
(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٤، ص١٦٢.

أحدهما: الدارقطني حيث قال: "كتاب العقل وضعه أربعة؛ أولهم، ميسرة بن عبد ربه، ثم سرقه منه داود بن المحبر، فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، وسرقه عبد العزيز بن أبي رجاء، فركبه بأسانيد أخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي، فأتى بأسانيد أخر"(١).

والآخر: ابن حبان، حيث قال في ترجمة جعفر بن عبد الواحد الهاشمي: "كان ممن يسرق الحديث، ويقلب الأخبار، يروي المتن الصحيح الذي هو مشهور بطريق واحد، يجيء به من طريق آخر، حتى لا يشك من الحديث صناعته أنه كان يعمله"(٢).

هذا آخر ما أردت بيانه في هذا الفصل وبالله التوفيق.

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص٣٦٠ من طريق شيخه الصوري عن عبد الغني بن سعيد الحافظ عن الدارقطني به.
(٢) كتاب المجروحين، ج١، ص٢١٥.

الفصل الثالث: أنواع تعليل الغريب بالمشهور، والتطبيق العملي، وفيه مبحثان؛

المبحث الأول: أنواع تعليل الغريب بالمشهور المتعلقة بالسند، وفيه أربعة مطالب؛

المطلب الأول: تعليل الغريب بالمشهور مع اختلاف الصحابي

المطلب الثاني: تعليل الغريب بالمشهور مع اتحاد الصحابي

المطلب الثالث: تعليل الغريب بالمشهور مع اتحاد الراوي عن الصحابي

المطلب الرابع: تعليل الغريب بالمشهور مع اتحاد من بعد الراوي عن الصحابي

المبحث الثاني: أنواع تعليل الغريب بالمشهور المتعلقة بالمتن، والتطبيق العملي، وفيه أربعة مطالب؛

المطلب الأول: تعليل المتن الغريب بالمشهور لوجود علاقة معنوية بين المتنين

المطلب الثاني: تعليل المتن الغريب بالمشهور لوجود علاقة لفظية بين المتنين

المطلب الثالث: تعليل المتن الغريب بالمشهور لندرة الإسناد

المطلب الرابع: التطبيق العملي لعمل النقاد

الفصل الثالث: أنواع تعليل
الغريب بالمشهور والتطبيق العملي
وفيه مبحثان؛

المبحث الأول: أنواع تعليل الغريب بالمشهور المتعلقة بالسند

تقدم أن تعليل الغريب بالمشهور لا يكون إلا إذا كان أحد الطريقين مشهوراً، والآخر غريباً.

ومن المعلوم أن كل واحد من الطريقين يعتبر في العرف الاصطلاحي بالنسبة للآخر متابعاً، إن اتحد الصحابي، وشاهداً إن اختلف، هذا على ما مشى عليه المتأخرون، وإلا فإن بعض أهل العلم يخص التابع باللفظ والشاهد بالمعنى، وبعضهم يطلق التابع على الشاهد والعكس، والخطب سهل[١].

فإذا أعل الطريق الغريب بالمشهور، كان الإعلال منصباً على الإسناد الغريب دون المتن، وحينئذٍ لا يطال هذا النوع من التعليل المتن، إلا حينما يكون الإسناد المشهور ضعيفاً، والإسناد الغريب مقبولاً أو يصلح في المتابعات والشواهد، لأن تعليل الإسناد الغريب حينئذٍ يُبْقِي المتن بإسناد واحد ضعيف، فلا يكون الحديث حينئذٍ ثابتاً.

ومن المعلوم أن الرواة المتتابعين إن كانوا من الثقات كان في ذلك زيادة قوة لصحة الحديث الذي تتابعوا عليه، وإن كان بعضهم ثقة، والبعض الآخر ممن يكتب حديثه تقوى الحديث بذلك أيضاً، بخلاف من لا يكتب حديثه فإن وجوده وعدمه سواء.

وأما إن كان المتتابعون فيهم ضعف لا يخرجهم إلى حد الترك فإن حديثهم يتقوى بالمتابعة، والأصل هو الاحتجاج بحديثهم وتصحيحه، غير أن حديثهم موضع تردد في بعض الأحيان، بحسب شدة ذلك الضعف وخفته.

وقد لا يقبل النقاد بعض المتابعات القوية - وإن صح الإسناد إليها في الظاهر - وذلك بحسب ما يصاحبها من القرائن والمرجحات، وقد تقدم أن النقاد إنما يُعِلُّون الطريق الغريب بالمشهور في مثل ذلك عند استبعاد وقوع مثل تلك الغرابة عادة.

وذلك بحسب توفر القرائن المتقدم ذكرها في المبحث الثالث من الفصل الأول، كأن يكون المتفرد ليس مكثراً من الطلب، أو يكون المتفرد عنه أوثق وأشهر من الراوي الذي

---

(١) السخاوي، فتح المغيث، ج١، ص٢٠٨.

اشتهر عنه الحديث، بحيث يكون حرص المحدثين على الرواية عن الأول الذي لم يشتهر عنه الحديث أشد من حرصهم على الرواية عن الآخر.

فإذا جاءت رواية الحديث على خلاف ذلك، بحيث لا يشتهر الحديث عن الأوثق الأشهر، ويشتهر عن الآخر، كان في ذلك قرينة قوية على أن الرواية الغريبة خطأ من المتفرد بها، لأن التفرد عن الأئمة في حد ذاته موضع استغرابٍ، فإذا انضاف إلى ذلك شهرة الحديث عمن هو دون المتفرَّدِ عنه منزلة كانت تلك قرينة ترجح جانب الخطإ في الرواية.

وهكذا يقال في الطبقة التي وقع فيها التفرد، فإذا كان الحديث مشهورا عن طبقة متقدمة، وكان التفرد عن الطبقة نفسها كان ذلك موضع استغراب، فإذا تأخرت طبقة التفرد عن طبقة الشهرة درجة كان الاستغراب أشد، وهكذا كلما تأخرت طبقة التفرد عن طبقة الشهرة كلما زاد الاستغراب.

وعليه فإن هذا النوع من التعليل - أعني تعليل الغريب بالمشهور - يقوى ويضعف بحسب القرائن كالمتفرد والمتفرد عنه والطبقة التي وقع فيها التفرد، ونحو ذلك مما تقدم ذكره، وهو يرتكز في الأساس على غلبة الظن بأن الطريقين طريق واحد، وأن الذي روى الطريق الغريب غلط في روايته، وإنما أراد الطريق المشهور.

ولذلك فإن هذا النوع من التعليل يضعف إذا اختلف الصحابي، لأن اختلاف الصحابي أدعى لأن يكون المروي حديثين لا حديثاً واحداً، لما نعلمه من أن النبي صلى الله عليه وسلم قد يحدث بالحديث الواحد في أكثر من مناسبة، وبالتالي فإن تعليل الحديث الغريب عن صحابي بحديث آخر مشهور عن صحابي آخر قد يفتقر إلى عدد من القرائن بالإضافة إلى الغرابة والشهرة لكي تقوى غلبة الظن بكون الحديثين واحداً.

وأما إذا كان الصحابي في الطريقين واحداً فإن احتمال كون المروي حديثاً واحداً احتمالٌ قوي، لا سيما إذا كان الصحابي الذي روي عنه الطريقان ليس مكثراً من الحديث، ويقوى احتمال كون الطريقين طريقاً واحداً في الأصل، وأن راوي الطريق الغريب قد غلط في روايته كلما تأخرت درجة الغرابة عن درجة الشهرة.

وبناءً على ما تقدم سأقسم هذا المبحث إلى مطالب بحسب الطبقة التي وقعت فيها المتابعة، مراعياً في ذلك تأخر طبقة التفرد عن طبقة الشهرة.

المطلب الأول: تعليل الغريب بالمشهور مع اختلاف الصحابي

المثال الأول: حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني".

هذا الحديث له طريقان؛

أ) الطريق الأول: ما رواه غير واحد منهم الحجاج بن أبي عثمان الصواف[(١)]، وأبان بن يزيد العطار[(٢)]، وهمام بن يحيى العوذي[(٣)]، وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي[(٤)]، وعلي بن المبارك[(٥)]، وشيبان بن عبد الرحمن[(٦)]، ومعمر[(٧)]، وغيرهم عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث، رواه الجماعة إلا ابن ماجه.

ب) الطريق الثاني: ما رواه أبو داود الطيالسي[(٨)]، ووهب بن جرير[(٩)]، وداود بن منصور[(١٠)]، وغيرهم عن جرير بن حازم عن ثابت البناني عن أنس فذكر الحديث.

قال الطحاوي (٣١٢هـ): "فإن كان هذا الحديث محفوظاً فقد صار عن أبي قتادة وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم"[(١١)].

فهذان طريقان عن صحابيين لحديث واحد، وكل واحد من الطريقين يعتبر في العرف الاصطلاحي شاهداً للطريق الآخر، إلا أن ثمة ما يجعل الناقد يتوقف في قبول الطريق الثاني وهو اشتهار الحديث عن يحيى بن أبي كثير عند أهل البصرة مع نزول إسناده إذ بينه وبين

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٩٦، ٣٠٣، ٣٠٤، ومسلم، الصحيح ح(٦٠٤، والنسائي، السنن، ج٢، ص٨١ وغيرهم من طرق عنه.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٣٠٥، ٣٠٧، وأبو داود، السنن ح(٥٣٩، وغيرهما من طرق عنه.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٣٠٨، وغيره من طرق عنه.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٣٠٩، ٣١٠ والبخاري، صحيح الجامع ح(٦٣٧، والنسائي، السنن، ج٢، ص٨١، وغيرهم من طرق عنه.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٣١٠، والبخاري، صحيح الجامع ح(٩٠٩، وغيرهما من طرق عنه.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٣٠٦، ٣١٠، والبخاري، صحيح الجامع ح(٦٣٨، ومسلم، الصحيح ح(٦٠٤ وغيرهم من طرق عنه.
(٧) مسلم، الصحيح ح(٦٠٤، وأبو داود، السنن ح(٥٤٠، والترمذي، السنن، ح(٥٩٢، والنسائي، السنن، ج٢، ص٣١، وغيرهم من طرق عنه.
(٨) أبو داود الطيالسي، المسند في مسنده، ص٢٧١.
(٩) عبد بن حميد، المسند ص٣٧٥ عنه، والترمذي، العلل الكبير، ص٨٩ من طريق عبد الله بن أبي زياد عنه.
(١٠) الطبراني،الأوسط، ج٩، ص١٥٠ من طريق هيثم بن خالد عنه.
(١١) شرح مشكل الاثار، ج١٠، ص٣٩٥.

النبي واسطتان، بخلاف حديث ثابت البناني فإنه عالي الإسناد إذ ليس بينه وبين النبي إلا الصحابي.

فكان الأولى اشتهار الحديث عن ثابت بدلاً من اشتهاره عن يحيى بن أبي كثير، لا سيما وقد روى حديث يحيى بن أبي كثير من أصحاب ثابت رجلان وهما معمر بن راشد وهمام بن يحيى، بل رواه حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير[(١)]، وحماد بن زيد من مشاهير تلاميذ ثابت البناني.

قال علي بن المديني: "لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة، ثم بعده سليمان بن المغيرة، ثم بعده حماد بن زيد"[(٢)].

فلو كان الحديث عند ثابت لما اقتصر أصحابه على رواية الحديث من طريق يحيى بن أبي كثير لنزوله، لا سيما حماد بن زيد، لأن روايته للحديث من طريق حجاج الصواف يجعل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أربع وسائط، بينما لو رواه من طريق ثابت لعلا بذلك درجتين.

هذا وقد ورد ما يدل صراحة على وهم جرير بن حازم في هذا الحديث، فقد قال حماد بن زيد: "كنت أنا وجرير بن حازم عند ثابت البناني، فحدث حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني، فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت عن أنس"[(٣)].

---

(١) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج١٠، ص٣٩٢، وأبو عوانة، مسنده، ج١، ص٣٧٠ وأبو نعيم، المستخرج على مسلم، الصحيح، ج٢، ص٢٠١، والخطيب، موضح أوهام الجمع والتفريق، ج٢، ص٣٠٠ وغيرهم من طرق عن حماد بن زيد به.

(٢) إسناده صحيح، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٤، ص١٤٤ من طريق شيخه أبي الحسن محمد بن أحمد البراء أو ابن البراء بن المبارك العبدي وهو ثقة، عن علي ابن المديني فذكر قوله.

(٣) مراسيل أبي داود، ص٦٠، وانظر العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٢، ص٨٣، ٣، ص١٢٨، والترمذي، السنن، ج٢، ص٣٩٤ والترمذي، العلل الكبير له، ص٨٩ وابن عدي، الكامل، ج٢، ص١٢٧ وغيرها.

المثال الثاني: حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا أقيمت الصلاة ، فلا صلاة إلا المكتوبة".

أ) الطريق الأول: ما رواه جماعة من الحفاظ[(١)] عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة فذكر الحديث، رواه الجماعة إلا البخاري.

قال أبو نعيم: "مشهور من حديث عمرو رواه عنه الجم الغفير"[(٢)].

ب) الطريق الثاني: ما رواه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي[(٣)] عن عبد الله بن مروان الدمشقي عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكر الحديث.

فكل واحد من هذين الطريقين يعتبر في العرف الاصطلاحي شاهداً للطريق الآخر، ومع ذلك رد غير واحد من النقاد الطريق الثاني.

قال ابن عدي: "ومن رواية بن أبي ذئب غير محفوظ"[(٤)]، وقال في موضع آخر: "وهذا عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد لا أعلمه رواه غير عبد الله بن مروان وعن عبد الله بن مروان غير سليمان"[(٥)].

وقال ابن حبان: "وهذا الحديث ليس من حديث ابن عمر ولا من حديث نافع ولا من حديث ابن أبي ذئب، إنما هو من حديث عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة هذا هو المشهور"[(٦)].

وذكر الدارقطني حديث أبي هريرة ثم قال: "ويروى عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر ولا يصح حديث ابن أبي ذئب"[(٧)].

ووجه انتقاد هؤلاء الأئمة لهذا الحديث يرجع إلى غرابة الحديث من طريق ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر، حيث تفرد به عبد الله بن مروان، وشهرته من طريق عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، حيث رواه عن عمرو جماعة.

وذلك لأن حديث ابن أبي ذئب أولى بالاشتهار من حديث عمرو بن دينار، لسببين؛

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٣٣١، ٤٥٥، ٥١٧، ٥٣١ ومسلم، الصحيح ح(٧١٠ وأبو داود، السنن ح(١٢٦٦، والترمذي، السنن، ح(٤٢١، والنسائي، السنن، ج٢، ص١١٦ وابن ماجه، السنن ح(١١٥١) وغيرهم من طرق كثيرة عن عمرو بن دينار به.
(٢) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٨، ص١٣٨.
(٣) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج١٠، ص٣١٨ وابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٥٠، وتمام في الفوائد، ج١، ص٣٤٠ من طرق عن سليمان به.
(٤) ابن عدي، الكامل، ج١، ص٣١٦.
(٥) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٥٠.
(٦) كتاب المجروحين، ج٢، ص٣٦.
(٧) الدارقطني، العلل، ج١١، ص٩٣.

السبب الأول: أن عمرو بن دينار قديم، سمع من غير واحد من الصحابة، وتوفي قبل سنة ثلاثين ومائة[١]، بخلاف ابن أبي ذئب فإنه لم يسمع من أحد من الصحابة، كما أن ابن أبي ذئب قد تأخر موته بعد عمرو بن دينار بأكثر من خمس وعشرين سنة، إذ توفي ابن أبي ذئب بعد سنة خمس وخمسين ومائة[٢].

فلو كان الحديث عند ابن أبي ذئب لتكالب الناس على روايته، لما يحصل لهم من العلو، وذلك لأن الذي سيروي الحديث من طريق ابن أبي ذئب سيساوي شيوخ ابن أبي ذئب الذين يروون الحديث من طريق عمرو بن دينار كالزهري.

وهذا في غاية العلو، وعدم اشتهار حديث ابن أبي ذئب مع هذا العلو الذي اشتمل عليه دليل واضح على أن الحديث ليس عند ابن أبي ذئب.

والسبب الثاني: أن حديث عمرو بن دينار مختلف في رفعه ووقفه، قال يحيى بن معين: "يرفعه قوم، ويوقفه قوم، جميع الذين رووه ليس بهم بأس"[٣].

وقد رجح بعض النقاد الكبار الوقف كأبي زرعة[٤]، ولعله لذلك لم يخرجه البخاري، بخلاف حديث ابن أبي ذئب فإنه مرفوع، والمرفوع أولى بالاشتهار من الموقوف والمختلف فيه.

أضف إلى ذلك أن إسناد نافع عن ابن عمر أشهى عند كثير من المحدثين من عطاء بن يسار عن أبي هريرة وأصح.

فلما لم يشتهر حديث ابن أبي ذئب، وقد كان اشتهاره أولى، بل كان أشبه بالواجب، وكان راويه وهو عبد الله بن مروان قد تفرد به، ولم يكن معروفاً بالرواية وإن وثقه الراوي عنه[٥]، كان تفرده بهذا الحديث سببا لاتهامه به.

ولذلك قال ابن حبان في ترجمته: "يلزق المتون الصحاح التي لا يعرف لها إلا طريق واحد بطريق آخر يشتبه على من الحديث صناعته، لا يحل الاحتجاج به"[٦].

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٨، ص٢٦.
(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٢٧٢.
(٣) من كلام أبي زكريا في الرجال رواية ابن طهمان، ص١١٢.
(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص١١١.
(٥) قال البيهقي، السنن الكبرى، ج١٠، ص١١: "عبد الله بن مروان هذا مجهول".
(٦) كتاب المجروحين، ج٢، ص٣٦.

المثال الثالث: حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طلاق إلا بعد نكاح".

هذا الحديث يوجد له طريقان؛

أ) الطريق الأول: ما رواه عامر الأحول(١)، ومطر الوراق(٢)، وعبد الرحمان بن الحارث(٣)، ومحمد بن إسحاق(٤) وغيرهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فذكر الحديث، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

ب) الطريق الثاني: ما رواه يحيى بن محمد بن صاعد عن محمد بن يحيى القطعي عن عاصم بن هلال البارقي عن أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر فذكر الحديث، رواه الحاكم(٥).

فكل واحد من هذين الطريقين يعتبر في العرف الاصطلاحي شاهداً للطريق الآخر، وقد صحح طريق الحاكم وغيره.

وحجة من يرى صحته تستند إلى أمرين؛

الأول: أن ابن صاعد حافظ، متثبت مما روى، وقد قال بعد روايته للحديث عن القطعي: "وما سمعناه إلا منه ولا أعرف له علة فأذكرها، وحدثناه في أضعاف ما قرأه علينا، لم نلقنه إياه، ولا سألناه عنه في رقعة، ولا أفادنا عنه أحد بانفراده، ولا هو ملحق في جانب كتابنا، ولا أخرج الكتاب إلا إلى هاشم"(٦).

والأمر الثاني: أن ابن صاعد لم يتفرد به، إذ تابعه على روايته عن القطعي عليُّ بنُ الحسين الصفار(٧).

فقد قال محمد بن مظفر الحافظ: "حدثنا أبو محمد ابن صاعد من أصل كتابه يعني بحديث محمد بن يحيى القطعي عن عاصم بن هلال عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا طلاق إلا بعد نكاح، فارتجت بغداد، وتكلم الناس بما تكلموا به.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص١٩٠ والترمذي، السنن، ح(١١٨ وابن ماجه، السنن ح(٢٠٤٧).
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص١٨٩، ١٩٠ وأبو داود، السنن ح(٢١٩٠).
(٣) أبو داود، السنن ح(٢١٩١، ٢١٩٢) وابن ماجه، السنن ح(٢٠٤٧).
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٠٧
(٥) الحاكم، المستدرك، ج٢، ص٤٥٤ من طرق كثيرة عن ابن صاعد به.
(٦) ابن عدي، الكامل، ج٥، ص٢٣٢.
(٧) قال الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٢٢، ص٢٠٩: "علي بن الحسين بن مهران أبو الحسن النيسابوري الصفار، آخر من مات من أصحاب يحيى بن يحيى التميمي، أثنى عليه إبراهيم بن أبي طالب"، ومن طريق علي بن الحسين الصفار عن يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك يروي البيهقي الموطأ.

قال: فبينا نحن ذات يوم عند علي بن الحسين الصفار نكتب من أصوله إذ وقع بيدي جزء من حديث محمد بن يحيى القطعي، فنظرت في الجزء، قلت لعلي أجد هذا الحديث، فوجدت الحديث في الجزء، فلم أخبر أصحابي.

وغدوت إلى باب أبي محمد ابن صاعد، فصادفته قاعدا على الباب، فسلمت عليه، ونظر إلي، فقال: ما لك قلت يا أبا محمد البشارة، وجدنا حديث أيوب عن نافع في أصل كتاب علي بن الحسين الصفار عن محمد بن يحيى القطعي، فأخذ الجزء ورمى به، ثم أسمعني، فقال: يا فاعل، حديثٌ أحدث به أنا، أحتاج أن يتابعني عليه علي بن الحسين الصفار"[١].

وقال الدارقطني: "تابعه غير واحد منهم علي بن الحسين بن سليمان القافلاني وآخر إنسان مصيصي وغيرهما"[٢].

وقال الحاكم: "أنا متعجب من الشيخين الإمامين كيف أهملا هذا الحديث[٣] ولم يخرجاه في الصحيحين، فقد صح على شرطهما حديث ابن عمر و..."[٤] ثم أسنده بعد ذلك من طرق عن ابن صاعد.

بينما أعل الحديث آخرون، وحجتهم في ذلك قرينتان؛

القرينة الأولى: غرابة الحديث من الطريق التي رواها ابن صاعد، وشهرة الحديث بإسناد أقل منه رتبة، وهو عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فلو كان الحديث عند أيوب عن نافع عن ابن عمر لما تركه الناس وأقبلوا على رواية حديث عمرو بن شعيب، لا سيما وأيوب يعتبر من تلاميذ عمرو بن شعيب، فالرواية عنه بهذا الإسناد أولى بالاشتهار من الرواية عن عمرو بن شعيب لصحة إسناده وعلوه، وقد بقي أيوب بعد عمرو بن شعيب بأكثر من عشر سنين.

---

(١) إسناده صحيح، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٦٤، ص٣٦٢-٣٦٣، عن شيخه أبي محمد عبد الجبار بن محمد بن أحمد الخواري البيهقي وهو ثقة معمر، عن أبي بكر البيهقي عن الحاكم عن محمد بن مظفر به، وهؤلاء أئمة مشهورون، ولذلك لم يبرز الذهبي الإسناد إلى ابن مظفر في سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٥٠٤.

(٢) سؤالات السهمي، ص١٣١.

(٣) يعني هذا المعنى وهو النهي عن الطلاق قبل النكاح، قاله الحاكم بعد أن أخرج قول ابن عباس في تفسير آية {يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن} حيث قال: "فلا يكون طلاق حتى يكون نكاح".

(٤) الحاكم، المستدرك، ج٢، ص٤٥٤.

ولذلك قال: أبو عروبة الحراني: "هذه مسألة مختلف فيها من لدن التابعين، لو كان ثم أيوب عن نافع عن ابن عمر لكان علم النظار[١] في الشهرة، ولما كانوا يحتجون في هذه المسألة ضرورة بحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"[٢].

القرينة الثانية: أن ثمة احتمال لدخول حديث في حديث، وذلك أن السند الذي روى به ابن صاعد عن شيخه القطعي حديث لا طلاق إلا بعد نكاح، قد أخرجه أبو عروبة الحراني عن القطعي نفسه لكن بلفظ يوم يقوم الناس لرب العالمين، وإثره عن القطعي حديث عمرو بن شعيب بلفظ لا طلاق إلا بعد نكاح[٣].

فكأن ابن صاعد سمع إسناد الحديث الأول، ومتن الحديث الثاني، أو أن الغلط من شيخه القطعي نفسه، فقد يكون حدث بإسناد الحديث الأول ثم انتقل نظره إلى متن الحديث الثاني.

وإلى ذلك ذهب ابن عدي فإنه قال بعد أن نقل كلام ابن صاعد المتقدم ذكره: "هكذا ذكر لنا ابن صاعد فذكرته لأبي عروبة فأخرج إلي فوائد القطعي فإذا فيها حديث عمرو بن شعيب الذي ذكره ابن صاعد وبعقبه حدثنا عاصم بن هلال عن أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين.

فعلى ما تبين لنا في كتاب أبي عروبة أنه دخل لابن صاعد حديث في حديث، ويوم يقوم الناس لرب العالمين مشهور عن أيوب"[٤].

غير أن ابن عدي نقل عن أبي عروبة تقديم حديث عمرو ين شعيب على حديث عاصم بن هلال، والذي في جزء أبي عروبة العكس، وأحسب أن ابن عدي وهم في ذلك، لأن الوهم إنما يقوى وقوعه إذا كان حديث عاصم بن هلال متقدماً على حديث عمرو بن شعيب، كما في جزء أبي عروبة.

---

(١) عندي أن معناه لكان علم الناظرين، أي الجبل الذي ينظر إليه الناس، وكلمة "النظار" من السير، وفي ابن عساكر، تاريخ دمشق البيطار، ولا أحسبه صواباً.

(٢) إسناده صحيح، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٦٤، ص٣٦٢ عن شيخه أبي عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الصاعدي الفراوي وغيره والفراوي فقيه مسند تفرد برواية عدد من كتب البيهقي، عن أبي بكر البيهقي عن الحاكم عن أبي أحمد الحاكم عن أبي عروبة، وهؤلاء أئمة معروفون، وفي ذلك كلام لأبي أحمد الحاكم، تركته، وقد حذف الذهبي السند إلى الحاكم لصحته، وأبرز الحاكم لأجل الكلام الذي ذكره عن شيخه، انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٥٠٤، وأخرج نحوه الخليلي، الإرشاد، ج١، ص٤٥٩.

(٣) أحاديث أبي العروبة الحراني برواية أبي أحمد الحاكم، ص٤٣-٤٤.

(٤) ابن عدي، الكامل، ج٥، ص٢٣٢-٢٣٣.

وإنما قلت ذلك لأن افتراض تقدم حديث عمرو بن شعيب يبعد أن يهم أحد فيه فيأخذ متن الحديث المتقدم ويركب عليه سند الحديث المتأخر، سواء كان سامعاً، أم قارئاً، والله تعالى أعلم.

قال مقيده: الغلط في هذا الحديث بين، لأنه مع ما فيه من التفرد وشهرة ما هو أدنى منه، فقد بين كتاب أبي عروبة وجه الغلط، وأنه دخل لابن صاعد حديث في حديث.

فإن كانت المتابعات التي ذكرت لابن صاعد صحيحة فالوهم من شيخه القطعي، ويكون قد سبق نظره عند التحديث به في إحدى المرات على ما رواه ابن صاعد وغيره.

وعليه فما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من تبرئة ساحة ابن صاعد من الغلط محتمل، حيث قال: "استنكروه على ابن صاعد ولا ذنب له فيه"[١].

وأما إلصاقه الخلل في هذا الحديث بعاصم بن هلال البارقي حيث قال: "وإنما علته ضعف حفظ عاصم"[٢] فليس بمحتمل، لما تقدم من وضوح الغلط في رواية ابن صاعد، والله تعالى أعلم.

---

(١) فتح الباري، ج٩ ص ٣٨٣.
(٢) فتح الباري، ج٩ ص ٣٨٣.

المطلب الثاني: تعليل الغريب بالمشهور
مع اتحاد الصحابي واختلاف الراوي عنه

المثال الأول: حديث ابن عمر قال: "كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام".

هذا الحديث له طريقان عن ابن عمر؛

أ) الطريق الأول: ما رواه عبد الله بن إدريس[١] ووكيع بن الجراح[٢] ومعاذ بن معاذ[٣] وعثمان بن عمر[٤] ويزيد بن هارون[٥] وأبو عاصم[٦] وحماد بن زيد[٧] وبشر بن المفضل[٨] وغيرهم عن عمران بن حدير عن أبي البَزَرِي يزيد بن عطارد السدوسي عن ابن عمر نحوه، رواه أحمد وغيره.

ب) الطريق الثاني: ما رواه أبو بكر ابن أبي شيبة[٩] وسلم بن جنادة[١٠] ومحمد بن آدم المصيصي[١١] ثلاثتهم عن حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به، رواه أحمد والترمذي وغيرهما.

وأحد هذين الطريقين يعد في العرف الاصطلاحي متابعة للطريق الآخر، ولذلك صححه غير واحد من المعاصرين، وقد صححه قبلهم الترمذي حيث قال: "هذا حديث صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البزري عن ابن عمر و أبو البزري اسمه يزيد بن عطارد"[١٢].

ونص بعض أهل العلم من المعاصرين على أن أحد الطريقين متابعٌ للطريق الآخر مع تصحيحه للطريق الغريب، حيث قال: "وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو على شرط مسلم؛ لأنه روى لحفص عن عبيد الله بن عمر، وللحديث طريق أخرى ... ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير يزيد بن عطارد، قال ابن أبي حاتم عن أبيه لا أعلم روى عنه غير

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص١٢.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص١٢، ٢٤ وهناد بن السري في الزهد، ج٢، ص٤١٥.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٩ وابن أبي شيبة، المصنف، ج٥، ص١٠١.
(٤) الدارمي، ج٢، ص١٦٢ والطحاوي، شرح معاني الآثار، ج٤، ص٢٧٣.
(٥) ابن الجارود، ص٢٢٠.
(٦) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج٤، ص٢٧٣.
(٧) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج٤، ص٢٧٤.
(٨) ابن حبان، ج١٢، ص٤٧.
(٩) أبو بكر ابن أبي شيبة في مصنفه، ج٥، ص١٠٢ ومن طريقه أحمد، ج٢، ص١٠٨ وعبد بن حميد، المسند ص٢٥١.
(١٠) الترمذي، ج٤، ص٣٠٠ عنه.
(١١) ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه، ص٤٣٢.
(١٢) الترمذي، السنن، ج٤، ص٣٠٠.

عمران بن حدير، وليس ممن يحتج بحديثه، وأقول: نعم، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد به؛ فإنه تابعي وقد وثقه ابن حبان".

ومع أن ظاهر الروايتين عدم المخالفة بينهما، مما يؤيد كون أحدهما متابعاً للآخر، كما أشار إليه الترمذي وذهب إليه بعض أهل العلم من المعاصرين، إلا أن جماعة من النقاد قد أعلوا الطريق الغريب بالطريق المشهور، ولم يجعلوه عاضداً له.

ووجه إعلال النقاد للطريق الغريب يعود فيما أحسب إلى ست قرائن؛

القرينة الأولى: أن المتفرد بكسر الراء وإن كان ثقة إلا أنه ليس من الطبقة العليا في أصحاب عبيد الله العمري.

القرينة الثانية: أن المتفرد عنه بفتح الراء وهو عبيد الله العمري يعتبر من الأئمة المشهورين الذين يجمع حديثهم(١)، ومثله يصعب التفرد عنه، إلا أن يكون المتفرد من خواص تلاميذه الحفاظ.

القرينة الثالثة: أن التفرد وقع في طبقة متأخرة، وذلك أن حفص بن غياث وإن كان من طبقة أتباع التابعين، إلا أنه من صغارهم، لأن جل روايته عن أتباع التابعين.

القرينة الرابعة: أن الإسناد الذي تفرد به إسناد مشهور جداً، بل عده بعض أهل العلم من أصح الأسانيد(٢)، فمثله يصعب التفرد به.

القرينة الخامسة: أن المتن يثبت حكماً يتعارض مع بعض الأحاديث الأخرى التي تدل على النهي عن الشرب واقفاً، وفي صحيح مسلم منها عدة أحاديث(٣).

فالتفرد بمثل هذا الإسناد الصحيح في مثل هذا الحكم لا يحتمل، وأما حديث عمران بن حدير فمحتمل لأن إسناده ضعيف، والغلط من الضعيف متوقع، بخلاف الثقة المتقن.

القرينة السادسة، وهي الأهم: أن هذا الحديث الغريب عن عبيد الله العمري بهذا الإسناد الصحيح قد اشتهر عن رجل ضعيف من طبقته، أعني عمران بن حدير(٤)، بإسناد غير مشهور(٥).

ومن البعيد جداً أن يشتهر الحديث عن راوٍ ضعيف بإسناد غير مشهور ولا يشتهر عن إمام يحرص على حديثه بإسناد مشهور يعسر التفرد بمثله، لأنه لو كان الحديث عند عبيد الله

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٧، ص٣٥.
(٢) حتى قدمه غير واحد من الأئمة على مالك، نافع انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٧، ص٣٥.
(٣) مسلم، الصحيح الأحاديث ذوات الأرقام التالية (٢٠٢٤، ٢٠٢٥، ٢٠٢٦).
(٤) قال فيه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل، ج٩، ص٢٨١: "لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير وليس ممن يحتج بحديثه".
(٥) لأن يزيد بن عطارد لا يعلم له أبو حاتم راوياً غير عمران بن حدير، كما تقدم، وهذا يدل على عدم شهرة إسناد حديثه.

العمري عن نافع عن ابن عمر لما تركه الناس ورووه عن عمران بن حدير عن البزري عن ابن عمر.

وهذا يدل على أن الرواية عن عبيد الله العمري غير موجودة، وأن الذي تفرد بها إما أن يكون قد أخطأ في روايته أو تعمد الإغراب.

ورواية حفص بن غياث لهذا الحديث عن عبيد الله عن نافع تعتبر رواية شديدة النكارة، وذلك لأن الغلط من الرواة عادة إنما يقع فيمن فوق الشيخ، وغلط الرواة في شيوخهم نادر في العادة، وإذا وقع ذلك من بعضهم حسب عليه، لدلالته على سوء الحفظ.

فإن كان الراوي من الثقات المعروفين كحفص بن غياث حمل ذلك منه على الغلط، لكن إذا أكثر الراوي من مثل هذا الغلط اتهم حينئذٍ، وقد نزلت رتبة حفص بن غياث بهذا الحديث وأمثاله عند النقاد، ولذلك عده بعضهم في ترجمته، وأما غير المعروف من الرواة إذا وقع منهم مثل ذلك فإنه كفيل بتضعيفه أو ترك حديثه أو تكذيبه.

وقد حكم غير واحد من النقاد بوهم حفص بن غياث في روايته هذه؛

فقال يحيى بن معين: "لم يحدث به أحد إلا حفص، وما أراه إلا وهم فيه، وأراه سمع حديث عمران بن حدير فغلط بهذا"(١).

وقال أبو بكر الأثرم أحمد بن محمد بن هانئ الطائي (٢٦١هـ): "قلت له يعني لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الحديث الذي يرويه حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر كنا نأكل ونحن نسعى ونشرب ونحن قيام، فقال: ما أدري ما ذاك؟ كالمنكر له، ... ثم قال إنما هو حديث يزيد بن عطارد"(٢).

وقال علي بن المديني: "نعس حفص نعسة يعني حين روى حديث عبيد الله بن عمر، وإنما هو حديث أبي البزري"(٣).

وقال البخاري في ترجمة محمد بن عبد الملك: "بصري سكن مكة سمع ابن عون وهشام بن حسان وسمع عمران بن حدير عن أبي بزري واسمه يزيد بن عطارد عن ابن عمر قال كنا نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال حفص بن غياث: عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله، قال أبو عبد الله: والأول أصح"(٤).

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص١٩٥، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٩، ص٣١.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص١٩٥.
(٣) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص١٩٥.
(٤) البخاري، التاريخ الكبير، ج١، ص١٦٥.

وسأله الترمذي عن حديث حفص، فقال: "هذا حديث فيه نظر"(١).

وقال أبو زرعة الرازي: "رواه حفص وحده"(٢).

وقال أبو حاتم: "هذا الحديث لا أصل له بهذا الإسناد"(٣).

واضطرب قول الترمذي فصححه في السنن كما تقدم عنه، وأشار في العلل إلى استنكاره حيث قال: "لا يعرف عن عبيد الله إلا من وجه رواه حفص، وإنما يعرف من حديث عمران بن حدير عن أبي البزري عن ابن عمر، وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد"(٤).

ووجه الغلط في حديث حفص بن غياث لا يحتمل إلا معنى واحداً، وهو دخول حديث في حديث، فيحتمل أن يكون عند حفص حديثان متجاوران في كتابه، أحدهما حديث عمران بن حدير، والآخر حديثٌ لعبيد الله العمري، فحدث من حفظه، ولم يتذكر إسناد حديث عمران، وتذكر المجاور له.

أو يكون حدث من كتابه فحدث بإسناد عبيد الله ثم سبق نظره إلى متن حديث عمران بن حدير، وقد يكون الخلل في كتابه قديماً حين النسخ من كتب المشايخ أو من الأصول، والله تعالى أعلم.

---

(١) الترمذي، العلل الكبير، ص٣١١.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٨، ص١٩٥.
(٣) ابن أبي حاتم، العلل، ج٢، ص٩.
(٤) الترمذي، العلل الكبير، ص٣١١.

المثال الثاني: حديث أبي سعيد الخدري في طلبة العلم أنه قال: "مرحباً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصينا بكم".

لهذا الحديث عن أبي سعيد الخدري طريقان؛

أ) أحدهما: ما رواه الثوري[١]، وحماد بن سلمة[٢]، ومعمر[٣]، والحكم بن عبدة[٤]، وغيرهم[٥] عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري به، رواه الترمذي وابن ماجه.

ب) الطريق الثاني: ما رواه غير واحد عن سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري به، رواه الحاكم[٦].

وهذان الطريقان يعتبر كل واحد منهما متابعاً للطريق الآخر، إلا أن الأول مشهور والآخر غريب، وإنما قلت بأن الأول مشهور والثاني غريب، لأن الطريق الأول رواه عن أبي هارون العبدي جماعة، بينما لم يروه عن أبي نضرة وهو من طبقة أبي هارون إلا الجريري.

وقد أعل أحمد بن حنبل الطريق الغريب هنا بالطريق المشهور، فإنه لما سئل أحمد بن حنبل عن الطريق الغريب - أعني حديث سعيد بن سليمان عن عباد عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد - قال: "ما خلق الله من ذا شيئاً، هذا حديث أبي هارون عن أبي سعيد"[٧].

ويمكن إرجاع تعليل أحمد بن حنبل لحديث سعيد بن سليمان إلى ثلاث قرائن؛

القرينة الأولى: أن الجريري وإن كان تفرده عن أبي نضرة محتمل لقدمه وكثرة حديثه إلا أن تفرد عباد بن العوام عنه موضع تردد، لأنه ليس من الطبقة العليا في أصحاب الجريري.

القرينة الثانية: أن التفرد استمر إلى طبقة متأخرة، فسعيد بن سليمان من الطبقات المتأخرة، أعني طبقة تبع أتباع التابعين، وهي طبقة تلاميذ مالك والليث، ومثل هؤلاء يندر تفردهم عادة.

---

(١) ابن ماجه، السنن ح(٢٤٩، والترمذي، السنن، ح(٢٦٥٠) من طريقين عن سفيان به.
(٢) الخلال كما في ابن قدامة، المنتخب من علل الخلال، ص١٣١، وتمام في فوائده، ص٧٠، من طريقين عنه به.
(٣) عبدالرزاق في جامع معمر الذي في آخر المصنف، ج١١، ص٢٥٢-٢٥٣.
(٤) من طريقه ابن ماجه، السنن ح(٢٤٧
(٥) فواد تمام، ص٦٤-٧٠، و مشيخة ابن الحطاب لأبي طاهر السلفي، ج٩٠-٩٢، والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص٣٤٨، ٣٥٠.
(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٢، ص١٢، والرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص١٧٥-١٧٦، والحاكم في الحاكم، المستدرك، ج١، ص١٦٤، والعلائي في بغية الملتمس، ص٢٨ من طرق عنه.
(٧) النتخب من علل الخلال، ص١٣٢.

القرينة الثالثة، وهي الأهم: شهرة الحديث عن أبي هارون العبدي مع أن أكثـر أهـل العلم على ترك حديثه[١] وغرابته عن ثقة من طبقته وهو أبو نضرة العبدي[٢]، مـع اسـتمرار التفرد عنه في الطبقات المتأخرة.

ومن الصعب جداً أن يكون الحديث عند أبي نضرة وهو من ثقات أصحاب أبي سـعيد ومشاهيرهم، ويتركه الناس ويقبلون على رواية أبي هارون مع ما عرفوا عنه من الضعف.

ومع ذلك فقد صحح الحديث من طريق أبي نضرة جماعة من أهل العلم؛

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح ثابت لاتفاق الشيخين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان وعباد بن العوام والجريري ثم احتجاج مسلم بحديث أبي نضرة...ولا يعلم له علة..."[٣].

ولم يتعقبه الذهبي حيث قال: "على شرط مسلم ولا علة له".

وقال البيهقي[٤]: "هكذا رواه جماعة من الأئمة عن أبي هارون العبدي، وأبو هـارون وإن كان ضعيفا فرواية أبي نضرة له شاهدة"[٥].

وذكر العلائي (٧٦١هـ) بأن سنده لا بأس به، قال: "لأن سعيد بن سليمان هـذا هـو النشيطي فيه لين يحتمل"[٦]، وتعقبه بعض أهل العلم من المعاصرين بأنـه الواسـطي ولـيس النشيطي وقد صرح بذلك الحاكم.

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٧، ص٣٦١.
(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٢٦٨.
(٣) الحاكم، المستدرك، ج١، ص١٦٥.
(٤) قول البيهقي هذا إنما استفدته مما كاتبني به الدكتور حاتم باي حفظه الله تعالى.
(٥) المدخل إلى البيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص٣٦٩.
(٦) بغية الملتمس، ص٢٨.

المثال الثالث: حديث ابن عمر أنه فسر قوله سبحانه وتعالى {فأتوا حرثكم أنى شئتم} بإتيان النساء في الدبر.

هذا الحديث روي بطريقين عن ابن عمر؛

أ) أحدهما: ما رواه عبد الله بن عون[١]، وأيوب السختياني[٢]، وعبيد الله العمري[٣]، وغيرهم عن نافع قال: "كان ابن عمر إذا قرئ القرآن لم يتكلم، قال: فقرأت ذات يوم هذه الآية: {نساؤكم حرثٌ لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم}، فقال: أتدري فيمن نزلت هذه الآية؟ قلت: لا! قال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن"، رواه البخاري ولم يصرح بذكر الأدبار.

وقد روي هذا الحديث عن نافع من طرق أخرى[٤]، قال الحافظ ابن حجر: "وقد روى هذا الحديث عن نافع أيضا جماعة غير من ذكرنا ورواياتهم بذلك ثابتة عند بن مردويه في تفسيره وفي فوائد الاصبهانيين لأبي الشيخ وتاريخ نيسابور للحاكم وغرائب مالك للدارقطني وغيرها"[٥].

وقال أبو بكر الإسماعيلي (٣٧١هـ): "وقد رويناه عن عبد العزيز يعني الدراوردي عن مالك وعبيد الله ابن عمر وابن أبي ذئب ثلاثتهم عن نافع بالتفسير، وعن مالك من عدة أوجه"[٦].

ب) ما رواه محمد بن عبد الله بن الحكم عن أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر: "أن رجلا أتى امرأته في دبرها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد من ذلك وجدا شديدا فأنزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم"، رواه النسائي في الكبرى[٧].

---

(١) البخاري، صحيح الجامع، ح(٤٥٢٧) والطبري في التفسير، ج٢، ص٣٩٤ من طرق عن ابن عون فذكره، غير أن البخاري، صحيح الجامع كنى عن الدبر، قال الإسماعيلي كما في ابن حجر، فتح الباري، ج٨، ص١٩٠: "جميع ما أخرج عن بن عمر مبهم لا فائدة فيه وقد رويناه عن عبد العزيز يعني الدراوردي عن مالك وعبيد الله بن عمر وبن أبي ذئب ثلاثتهم عن نافع بالتفسير وعن مالك من عدة أوجه"، وقد أجاب الحافظ قبل ذلك عن صنيع البخاري، صحيح الجامع بأنه نوع من البديع يسمى الاكتفاء.
(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(٤٥٢٧) والطبري في التفسير، ج٢، ص٣٩٥.من طريق عبد الوارث بن سعيد عن أيوب فذكره، وكنى البخارى عن الدبر.
(٣) البخاري، صحيح الجامع، تعليقاً ح(٤٥٢٧، ولم يفصح بالدبر.
(٤) الدر المنثور للسيوطي، ج١، ص٦٣٦-٦٣٧.
(٥) ابن حجر، فتح الباري، ج٨، ص١٩٠.
(٦) ابن حجر، فتح الباري، ج٨، ص١٩٠.
(٧) النسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص٣١٦، والطبري في التفسير، ج٢، ص٣٩٥ والطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج١٥، ص٤١٠ كلهم من طريق محمد بن عبد الله بن الحكم به، وقد تبين من سؤال ابن أبي حاتم لأبيه أن محمد بن عبد الله بن الحكم تفرد به.

هذان طريقان للحديث عن ابن عمر في بيان سبب نزول قوله تعالى: {نساؤكم حـرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم}، وكل واحدٍ من الطريقين يعتبر متابعاً للطريق الآخر في العـرف الاصطلاحي، إلا أن الأول مشهور والثاني غريب.

وإنما قلت بأن الأول مشهور والثاني غريب لأن الأول رواه عن نافع جماعة، بينما لم يروه عن زيد بن أسلم وهو من طبقة نافع أو أصغر إلا سليمان بن بلال، واستمر التفرد فـي الطبقات المتفرد إذ لم يروه عن سليمان إلا أبو بكر بن أبي أويس ولا عنه إلا محمد بن عبـد الله بن الحكم.

وقد أعل أبو حاتم حديث زيد بن أسلم، ووجه إعلاله له يرجـع فيمـا أحـسب إلـى قرينتين؛

القرينة الأولى: هي استمرار التفرد في الطبقات المتأخرة، حيث تفرد بالحديث محمـد بن عبد الله بن الحكم وهو من طبقة شيوخ النسائي والطحاوي والطبري، وهذه الطبقـة ينـدر تفرد أهلها بشيء من الأحاديث الصحيحة عادة.

القرينة الثانية، وهي الأهم: اشتهار الحديث عن نافع، وغرابته عن زيد بن أسلم، مـع احتياج أهل العلم إلى روايته عن زيد بن أسلم، لكونهم قد أكثروا استنكاره على نـافع حينمـا رواه عن ابن عمر، فلو كان الحديث عند زيد بن أسلم لما نسب الناس روايته إلى نافع وحـده، ولما تتابعوا على روايته عن نافع فقط.

أضف إلى ذلك أن زيد بن أسلم بقي بعد نافع تسع عشرة سنة، لأن نافعاً تـوفي سـنة سبع عشرة ومائة، بينما توفي زيد بن أسلم سنة ست وثلاثين ومائة، فلو كان الحديث عند زيد لتهافت عليه من لم يدرك نافعاً، لما كان سيحصل لهم العلو في روايتهم له عن زيد، كما هـو معلوم.

وللحديث علة أخرى، وهي أن عبد الله بن نافع روى الحديث عن هشام بن سعد عـن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال: "أبعر[١] رجل امرأته على عهد رسول الله

---

(١) البعر بفتح فسكون أو فتحتين معروف، وهو رجيع ذات الظلف والخف، والفعل منه كمنع، وأمـا أبعـر بهمزة التعدية فإنهم يقولون أبعر الرجل أمعاء الشاة إذا أخرج ما فيها من البعر، انظر الفيروزآبادي، القاموس المحيط. مادة جالبعر وأما ما ورد في الحديث فإني لم أجد من تعرض لتفسيره، وهو فيما أحسب كنايـة عـن إتيان المرأة في محل البعر، وإنما قالوا ذلك في حق من أتى امرأته في دبرها مبالغة في شناعة ما فعل، كأنـه بفعله هذا قد استخرج البعر منها.

صلى الله عليه و سلم، فقالوا: أبعر فلان امرأته، فأنزل الله : { نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم }"[١].

ولذلك لما عرض على أبي حاتم حديث زيد بن أسلم عن ابن عمر عارضه بهذا الطريق ثم قال: "هذا أشبه، وهذا أيضا منكر، وهو أشبه من حديث ابن عمر، لأن الناس أقبلوا قبل نافع فيما حكى عن ابن عمر في قوله: {نساؤكم حرث لكم} في الرخصة، فلو كان عند زيد بن أسلم عن ابن عمر لكانوا لا يولعون بنافع، وأول ما رأيت حديث ابن عبد الحكم استغربناه، ثم تبين لي علته"[٢].

وقد أعل هذا الحديث أبو جعفر الطحاوي بعلة أخرى حيث قال: "وزيد بن أسلم لا نعلم له سماعا من ابن عمر"[٣]، فرد عليه ابن عبد البر بقوله: "وقد زعم أبو جعفر الطحاوي أن زيد بن أسلم لم يسمع من ابن عمر وهذا غلط" ثم استدل على السماع ببعض الروايا(ت[٤]).

بل قد نص البخاري على سماعه منه[٥]، وروايته عن ابن عمر في الصحيحين، وفي رواية البخاري التصريح بالسماع[٦].

وقد صحح حديث زيد بن أسلم عن ابن عمر بعض المعاصرين، وصححه قبلهم الحافظ ابن حجر حديث زيد هذا حيث قال: "وروايته عند النسائي بإسناد صحيح وتكلم الأزدي في بعض رواته ورد عليه بن عبد البر فأصاب، قال: ورواية ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه بغير نكير أن يرويها عنه زيد بن أسلم"[٧].

تنبيه: هذه المسألة تكلم أهل العلم فيها كثيراً، وجمهورهم الغفير على أن من أجاز ذلك قد غلط، وفهم ما الآية ما ليس بصواب، وأن تفسير الآية هو على نحو ما ورد في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله قال: "كانت اليهود تقول إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول، فنزلت: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم}"[٨].

---

(١) أبو يعلى، ج٢، ص٣٥٤ وابن جرير في التفسير، ج٢، ص٣٩٥، والطحاوي، مشكل الآثار، ج١٥، ص٤١٠ من طرق عن عبد الله بن نافع به.
(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٤٠٩.
(٣) مختصر اختلاف العلماء للطحاوي لأبي بكر الجصاص، ج٢، ص٣٤٤.
(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج٣، ص٢٤٦.
(٥) البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ص٣٨٧.
(٦) البخاري، صحيح الجامع ح(٥١٤٦) ومسلم، الصحيح (٢٠٨٥).
(٧) ابن حجر، فتح الباري، ج٨، ص١٩٠.
(٨) البخاري، صحيح الجامع، ح(٤٥٢٨، ومسلم، الصحيح ح(١٤٣٥، وغيرهما من طرق عن محمد بن المنكدر عن جابر فذكره.

وقد اختلفوا في نسبة الغلط، فمنهم من نسبه إلى نافع، ومنهم من نسبه إلى ابن عمر نفسه، وفي ذلك كله روايات، ووجَّه بعضهم الغلط بأن الراوي أبدل لفظة (من) في قوله (من دبرها) بلفظة (في) توهما، والله تعالى أعلم.

المطلب الثالث: تعليل الغريب

بالمشهور مع اتحاد الراوي عن الصحابي

المثال الأول: حديث سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى هذه المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة.

ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهرا فيصلي مع المسلمين الصلاة ثم يجلس في المجلس ينتظر الصلاة الأخرى إن الملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه.

فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموها وسدوا الفرج فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم الله أكبر فقولوا الله أكبر وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد.

وإن خير الصفوف صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم، يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر".

لهذا الحديث طريقان عن سعيد بن المسيب؛

أ) أحدهما: ما رواه زهير بن محمد[1]، وعبيد الله بن عمرو الرقي[2]، وشريك بن عبد الله[3] ثلاثتهم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب فذكر الحديث، رواه أحمد وابن ماجه.

ب) الثاني: ما رواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن سفيان الثوري عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن سعيد بن المسيب فذكر الحديث، رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم[4].

هذان الطريقان يعتبر كل واحد منهما متابعة للطريق الآخر، على ما هو مقرر في العرف الاصطلاحي، لأن الطريقين التقيا في شيخ واحد، وهو سعيد بن المسيب، إلا أن الأول مشهور والثاني غريب.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٣، وابن ماجه، السنن ح(٤٢٧، ٧٧٦، ٨٧٧، والدارمي ح(٦٩٩، وأبو يعلى، ج٢، ص٥٠٧ من طرق عنه.

(٢) الدارمي ح(٦٩٨، وعبد بن حميد ح(٩٨٤.

(٣) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٦.

(٤) ابن خزيمة، ج١، ص٩٠، ١٨٥، وابن حبان، ج٢، ص١٢٧، والعقيلي، الضعفاء، ج٢، ص٢٢٣، والحاكم في الحاكم، المستدرك، ج١، ص٣٠٥، والبيهقي، الكبرى، ج٢، ص١٦ من طرق عنه.

وإنما قلت بأن الطريق الأول مشهور والثاني غريب لأن الطريق الأول رواه عن عبدالله بن محمد بن عقيل جماعة، بينما لم يروه عن عبد الله بن أبي بكر وهو من الطبقة نفسها إلا الثوري، واستمرت الغرابة درجة حيث لم يروه عن الثوري إلا أبو عاصم النبيل.

قال ابن خزيمة بعد أن أخرج الطريق الثاني: "هذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم، فإن كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسناد غريب"(١).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو غريب من حديث الثوري، فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول: تفرد به أبو عاصم النبيل عن الثوري"(٢).

وصححه بعض أهل العلم من المعاصرين.

ووجه تصحيحهم لهذا الحديث أن الحديث ورد من طريقين يقوي أحدهما الآخر، بل إن أحد الطريقين صحيح لا يفتقر إلى متابعة، أعني ما تفرد بروايته أبو عاصم النبيل، فإنه ثقة متفق عليه من رجال الكتب الستة، ومثله يقبل تفرده.

غير أن جماعة من النقاد لم يقبلوا تفرد أبي عاصم عن الثوري بهذا الحديث، وأعلوه بالحديث المشهور، ووجه تعليلهم لحديث أبي عاصم يرجع فيما أحسب إلى قرينتين؛

القرينة الأولى: أن التفرد عن الثوري مما يعسر جداً لأمرين؛ الأول: أنه تفرد عن طبقة متأخرة وهي طبقة أتباع التابعين، والتفرد عنهم قليل، والثاني: أن الثوري إمام له تلاميذ كثيرون والمحدثون حريصون على حديثه جداً، فمثله يعسر التفرد عنه.

القرينة الثانية، وهي الأهم: أن هذا الحديث قد اشتهر عن رجل مختلف فيه وأكثر الأئمة على تليينه، وهو عبد الله بن محمد بن عقيل(٣)، بينما لم يشتهر عن آخر ثقة من رجال الكتب الستة من الطبقة نفسها وهو عبد الله بن أبي بكر(٤).

ومن البعيد أن يشتهر الحديث عن راوٍ ضعيف ولا يشتهر عن آخر ثقة في طبقته، لا سيما وكلا الراويين مدني، ثم يستمر التفرد في طبقة أخرى بعد الراوي الثقة.

ذكر عبد الله بن أحمد أن أباه قال: "هذا باطل يعني من حديث عبد الله بن أبي بكر، إنما هو حديث ابن عقيل، وأنكره أشد الإنكار، وقال ليس بشيء، يعني حديث عبد الله بن أبي بكر، قال: هذا حديث ابن عقيل"(٥).

---

(١) خزيمة، الصحيح، ج١، ص٩٠.
(٢) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٣٠٥.
(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٦، ص١٣.
(٤) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٥، ص١٤٤.
(٥) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج٢، ص٥٥٧، والعقيلي، الضعفاء، ج٢، ص٢٢٣.

وقال أبو حاتم: "هذا وهم، إنما هو الثوري عن ابن عقيل، وليس لعبد الله بن أبي بكر معنى، روى هذا الحديث عن ابن عقيل زهير وعبيد الله بن عمرو"[١].

وهذه قرينة ثالثة أعني ما أشار إليه أبو حاتم من أن ذكر عبد الله بن أبي بكر لا معنى له، لأن معنى قول أبي حاتم هذا، أي أنه لا يُعرف سببٌ للوهم في هذا الحديث، لأنه لا يعرف لعبد الله بن أبي بكر رواية عن سعيد بن المسيب.

أي أن هذا الإسناد لا يجيء، فلا هو جادة حتى يقال بأن أبا عاصم سلكها، ولا ثمة رواية بهذا الإسناد أصلاً حتى يقال بأنه دخل له حديث في حديث، ومن ثم لم يكن لذكر عبد الله بن أبي بكر في هذا الإسناد أي معنى، والله تعالى أعلم.

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٣٠.

المثال الثاني: حديث يروى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمها أبناء الملوك أبناء فارس والروم سلط شرارها على خيارها" رواه الترمذي.

هذا الحديث له عن عبد الله بن دينار طريقان؛

أ) الطريق الأول: ما رواه زيد بن الحباب[١]، وعبد الله بن المبارك[٢]، وعبيد الله بن موسى[٣]، ومحمد بن القاسم[٤]، وإسحاق بن سليمان[٥]، وروح بن عبادة[٦]، وغيرهم، عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار فذكر الحديث، رواه الترمذي.

ب) الطريق الثاني: ما رواه محمد بن إسمعيل الواسطي[٧] عن أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار فذكره، رواه الترمذي أيضاً.

هذان الطريقان يعتبر كل واحد منهما في العرف الاصطلاحي متابعة للطريق الآخر، لأن الطريقين التقيا في شيخ واحد، وهو عبد الله بن دينار، إلا أن الطريق الأول مشهور والآخر غريب.

وإنما قلت بأن الطريق الأول مشهور والثاني غريب لأن الأول رواه عن موسى بن عبيدة جماعة، بينما لم يروه عن يحيى بن سعيد وهو من الطبقة نفسها سوى أبي معاوية الضرير، وامتدت الغرابة حيث لم يروه عن أبي معاوية إلا محمد بن إسماعيل.

ومع أن أحد الطريقين يعتبر متابعة للطريق الآخر إلا أن بعض النقاد قد أعل الطريق الغريب، ووجه التعليل يرجع فيما أحسب إلى ثلاث قرائن؛

القرينة الأولى: أن المتفرد عنه بفتح الراء وهو يحيى بن سعيد الأنصاري يعتبر من الأئمة المشهورين الذين يجمع حديثهم[٨]، ومثله يصعب التفرد عنه، إلا أن يكون المتفرد من خواص تلاميذه الحفاظ.

القرينة الثانية: أن التفرد استمر حتى وقع في طبقة متأخرة، وهي طبقة محمد بن إسماعيل الواسطي، وهو شيخ للترمذي، والتفرد لا يقع من مثل أهل هذه الطبقة إلا نادراً،

---

(١) الترمذي، السنن، ح(٢٢٦١، ومساوئ الأخلاق للخرائطي، ص٢٧١، والبيهقي في دلائل النبوة، ج٦، ص٥٢٥.
(٢) ابن المبارك في الزهد، ج٢، ص٥١-٥٢.
(٣) العقيلي، ج٤، ص١٦١.
(٤) ابن عدي، الكامل، ج٦، ص٣٣٥.
(٥) ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ص٢٣٦.
(٦) أبو نعيم، تاريخ أصبهان، ج١، ص٣٦٢.
(٧) الترمذي، السنن، ح(٢٢٦١) والبزار، المسند، ج٢، ص٢٦٤، وبحشل، أسلم بن سهل الرزاز الواسطي (ت٢٩٢هـ): تاريخ واسط، ص٢٢٣، تحقيق كوركيس عواد، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦هـ.
(٨) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١١، ص١٩٤-١٩٥.

على أن شيخه أعني أبا معاوية الضرير يعتبر من الأئمة الذين يكثر تلاميذهم، فمثلــه يعــسر التفرد عنه.

القرينة الثالثة، وهي الأهم: أن هذا الحديث الغريب عن يحيى بن سعيد ثم عن الراوي عنه وهو أبو معاوية الضرير قد اشتهر عن موسى بن عبيدة وهو من طبقة يحيى بن سعيد إلا أنه ضعيف أو ضعيف جداً، فإن الأئمة منهم من أجاز الكتابة عنه ومنهم من منعها[١].

ومن البعيد جداً أن يقبل الناس على أخذ الحديث عن الضعيف دون الثقة، مع ما علــم من حرصهم على سماع حديث ذلك الثقة لإمامته، وتوقيهم من سماع حديث ذلــك الــضعيف، لسوء حفظه[٢].

وهذا يدل على أن الحديث ليس عند يحيى بن سعيد، وإنما هو حديث موسى بن عبيدة، وإنما روى يحيى بن سعيد هذا الحديث بطريقٍ آخر، مرسلاً[٣].

قال الترمذي: "ولا يعرف لحديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أصل، إنما المعروف حديث موسى بن عبيدة، وقد روى مالك بــن أنــس هــذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلا، ولم يذكر فيه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر"[٤].

وقال البزار: "وهذا الحديث إنما يرويه يحيى بن سعيد عن يحنس[٥] أن النبــي صــلى الله عليه وسلم، ولا يعلم تابع محمد بن إسماعيل على هذه الرواية عن أبي معاوية أحد.

وإنما يعرف هذا الحديث من حديث موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عــن ابــن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم"[٦].

وقال الدارقطني: "تفرد به محمد بن إسماعيل الحسائي عن أبي معاوية الضرير عــن يحيى بن سعيد، وإنما يعرف هذا من رواية موسى بن عبيدة"[٧].

بينما نص بعض أهل العلم من المعاصرين على أن أحد الطريقين متابع للآخر، حيــث قال: "موسى بن عبيدة ضعيف لكن متابعة يحيى بن سعيد تشهد لصحة حديثه".

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٣١٩.
(٢) فقد نقل علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال كما ابن حجر، تهــذيب التهــذيب ، ج١٠، ص٣١٩: "كنا نتقي حديث موسى بن عبيدة تلك الأيام ثم كان بمكة فلم نأته".
(٣) لم أرد الخوض في حديث يحيى بن سعيد المرسل، إذ الغرض يحصل بما ذكرته، والله تعالى أعلم.
(٤) الترمذي، السنن، ج٤، ص٥٢٧.
(٥) قال النووي، شرح مسلم، الصحيح، ج٩، ص١٥١: "هو بضم المثناة تحت وفتح الحاء المهملــة وكــسر النون وفتحها وجهان مشهوران والسين مهملة"، وقد تحرف في المطبوع إلى يونس، والتصويب من مــصادر كثيرة، انظر على سبيل المثال الدارقطني، العلل، ج١١، ص١٧٣-١٧٤، وابن معين، التاريخ بروايةالدوري، ج٣، ص٢٠٣.
(٦) البزار، المسند، ج٢، ص٢٦٤.
(٧) ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج٣، ص٣٩٦، و الدارقطني، العلل، ج١١، ص١٧٤.

قال: "وقول الترمذي: إنه لا أصل له عنه، أراه مجازفة ظاهرة، لأن السند إليه بـــذلك صحيح، فإن أبا معاوية ثقة من رجال الشيخين ومحمد بن إسماعيل الواسطي ثقة حـــافظ كمـــا قال الحافظ، ومالك كثيرا ما يرسل ما هو معروف وصله، كما لا يخفى على العالم بهذا الفـــن الشريف".

ثم ذكر الخلاف على يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم قال: "فيبدو من هذا التخـــريج أن الرواة اختلفوا على يحيى بن سعيد في إسناده، وأن الأرجح رواية من قال عنه عـــن يحـــنس لأنهم أكثر، ثم رواية من قال عنه عبد الله بن دينار عن ابن عمر لأنه ثقة، كما سبق وتتـــرجح هذه على ما قبلها بمتابعة موسى بن عبيدة، وهو و إن كان ضعيفاً كما تقدم، فلا بأس بـــه فـــي المتابعات إن شاء الله تعالى".

المثال الثالث: حديث أبي رافع عن أبي بكر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "الذهب بالذهب وزن بوزن والفضة بالفضة وزن بوزن الزائد والمستزيد في النار".

هذا الحديث له عن أبي رافع طريقان؛

أ) الطريق الأول: ما رواه الثوري[١]، وأبو يعلى[٢]، ويزيد بن هارون[٣]، ويعلى بن عبيد[٤]، وعبد الوهاب بن عطاء[٥] وغيرهم[٦]، عن محمد بن السائب الكلبي عن سلمة بن السائب أو أبي سلمة[٧] عن أبي رافع به.

ب) الطريق الثاني: ما رواه الحسين بن الأشقر عن زهير بن معاوية عن موسى بن أبي عائشة عن حفص بن أبي حفص عن أبي رافع به[٨].

هذان الطريقان يعتبر كل واحد منهما متابعاً للطريق الآخر، حيث التقيا في أبي رافع الراوي عن الصحابي، غير أن الإسناد الأول لا يصلح للمتابعة لأن فيه محمد بن السائب الكلبي، وهو مشهور بالضعف، وأغلب أئمة الحديث على ترك حديثه، وبعضهم كذبه[٩].

وأما الإسناد الثاني فرجاله ثقات خلا رجلين؛ أحدهما حفص بن أبي حفص وهو غير معروف، والآخر الحسين بن الحسن الأشقر، وبعضهم يقويه، وإن كان الأكثر على تضعيفه[١٠].

وقد اشتهر الحديث من الطريق الأول حيث رواه عن محمد بن السائب الكلبي جماعة، بينما ظل غريباً في الطريق الثاني، حيث لم يروه عن موسى بن أبي عائشة وهو من طبقة الكلبي إلا زهير بن معاوية، واستمرت الغرابة في الطريق الثاني لدرجة أخرى حيث لم يروه عن زهير بن معاوية إلا حسين الأشقر[١١].

---

(١) عبد الرزاق، المصنف، ج٨، ص١٢٤.
(٢) ابن أبي شيبة، المصنف، ج٤، ص٤٩٨.
(٣) أبو يعلى، ج١، ص٥٥، والأموي، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي، (ت٢٩٢هـ): مسند أبي بكر الصديق، ، ص١٤٩-١٥٠، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت.
(٤) عبد بن حميد حج٦، وإسحاق بن راهويه وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما كما في المطالب العالية، ج٧، ص٢٤٣، والأموي، مسند أبي بكر، ص١٥٣.
(٥) الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في زوائد مسند الحارث للهيثمي، ج١، ص٥٠٢.
(٦) الدارقطني، العلل، ج١، ص٢٤١.
(٧) قال الثوري وأبو يعلى عن أبي سلمة وقال الآخرون عن سلمة بن السائب.
(٨) الترمذي، العلل الكبير، ص١٨٤، والبزار، المسند، ج١، ص١١٠، ٢٠٩ والعقيلي، الضعفاء، ج١، ص٢٧١، من طرق عن حسين بن حسن الأشقر به.
(٩) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص١٦٧-١٥٨.
(١٠) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٢، ص٢٩١.
(١١) إنما ذكرت هذا التفرد اعتماداً على ما يوحي به كلام الأئمة، أعني سؤال الترمذي للبخاري، وكلام البزار، المسند على الحديث، ثم كاتبني الدكتور حاتم باي بقول الخطيب، المتفق والمفترق، ج١، ص١٦ قال: "تفرد برواية هذا الحديث حسين بن الحسن الأشقر عن زهير ولا يحفظ لحفص بن أبي حفص غيره".

قال مقيده: ومع أن الطريق الثاني أعني طريق الأشقر يمكن تحسينها لما سيأتي ذكره إلا أنه يمكن إعلال روايته بقرينتين؛

القرينة الأولى: شهرة الحديث عن الكلبي مع شبه الإجماع على تركه، وغرابته عن موسى بن أبي عائشة مع ثقته وكونه من رجال الكتب الستة(١).

القرينة الثانية: استمرار التفرد في الطبقات المتأخرة، أعني تفرد الأشقر بالحديث، فإن أغلب روايته عن أتباع التابعين، وإن كان يعد من صغارهم، والتفرد عن أتباع التابعين مما يعز وجوده.

وأما تحسين رواية الأشقر فلإمكان قبول تفرده بمثل هذا الحديث، وذلك لعدم شهرة حفص بن أبي حفص، فإنه غير معروف، ولذلك لم يترجم له بشيء سوى أنه روى هذا الحديث عن أبي رافع، فقد يكون مجهولاً، وقد يكون معروفاً بالضعف، وكنى موسى بن أبي عائشة أو من بعده عن اسم أبيه فلم يعرف لذلك.

ومن ثم يكون سبب عزوف الناس عن رواية هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة عدم حرصهم على إسناده، أو عدم حرصه هو على التحديث به، لكونه زاهداً في هذه الرواية لمعرفته بعدم شهرة شيخه.

وحينئذٍ يكون لقبول تفرد حسين الأشقر بهذه الرواية وجه، ولعله لذلك قال البزار: "وهذا الإسناد أحسن من الإسناد الآخر، لأن زهيرا ثقة، وموسى بن أبي عائشة ثقة مشهور، وحفص بن أبي حفص روى عنه السدي وموسى بن أبي عائشة فقد ارتفع عنه الجهالة، إذ روى عنه رجلان، وأبو رافع فمعروف"(٢).

وتردد البخاري في هذا الحديث الذي رواه حسين الأشقر، فقال في التاريخ الكبير: "فيه نظر"(٣)، وقال حين سأله الترمذي عنه: "أرجو أن يكون محفوظاً، وحسين بن الحسن مقارب الحديث"(٤).

ولم يقبل تفرد حسين الأشقر بهذه الرواية بعض النقاد الآخرين، ورأى أنه غلط في روايته، فقد قال أبو حاتم الرازي عن حديثه هذا بأنه: "حديث منكر"(٥).

وأحسب أن سبب ذلك شهرة الحديث من طريق الكلبي، وغرابته من طريق موسى بن أبي عائشة، لأن حق هذا الطريق أن يشتهر، لأنه أولى من طريق الكلبي على كل حال.

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٣١٤.
(٢) البزار، المسند، ج١، ص٢٠٩.
(٣) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص٣٦١.
(٤) الترمذي، العلل الكبير، ص١٨٤.
(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٣، ص١٨٩.

والخلاصة في الحكم على هذا الحديث أنه غير ثابت، سواءٌ قبلنا تفرد الأشقر بالسند الغريب أم لا، لأننا إن لم نقبل تفرده فليس عندنا إلا حديث الكلبي، وهو متروك، وإن قبلنا تفرد الأشقر ففي حديثه رجل غير معروف وهو حفص بن أبي حفص.

المطلب الرابع: تعليل الغريب بالمشهور مع اتحاد من بعد الراوي عن الصحابي

المثال الأول: حديث محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خدوشا أو كدوشا في وجهه قالوا يا رسول الله وما غناه قال خمسون درهما وحسابها من الذهب" رواه الخمسة.

هذا الحديث له طريقان عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد؛

أ) الطريق الأول: ما رواه غير واحد منهم وكيع بن الجراح[١] وأبو عاصم النبيل[٢] ومحمد بن يوسف الفريابي[٣] ويحيى بن آدم[٤] ويحيى بن سعيد القطان[٥]، وغيرهم عن سفيان الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن به، رواه الخمسة.

وهو مشهور عن الثوري، بل مشهور عن حكيم بن جبير فقد رواه عنه مع الثوري شعبة[٦] وشريك[٧]، وإسرائيل[٨]، وحماد بن شعيب[٩]، إلا أن شعبة ترك الرواية عنه، فقد قال يحيى القطان بعد ما رواه عن الثوري: "فسألت شعبة عن هذا الحديث، فقال قد سمعته من حكيم إني أخاف الله أن أحدث به"[١٠].

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٣٨٨، ٤٤١، وابن أبي شيبة، المصنف، ج٢، ص٤٠٤ و المسند، ج١، ص٢٦٠ ، وغيرهما عنه.

(٢) الدارمي ح(١٦٤٧، والطحاوي، شرح مشكل الاثار، ج١، ص٤٢٨.

(٣) الدارمي ح(١٦٤٧، والطحاوي، شرح مشكل الاثار، ج١، ص٤٢٨.

(٤) أبو داود، السنن ح(١٦٢٦) والترمذي، السنن، ح(٦٥١ والنسائي، السنن، ج٥، ص٩٧ وابن ماجه، السنن ح(١٨٤٠) وغيرهم من طرق عنه.

(٥) في حديث شعبة، ص٧٩-٨٠، وابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢١٨، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٣، ص٢٠٥.

(٦) الطبراني،المعجم الأوسط، ج٢، ص١٩١، وقاله ابن صاعد، انظر ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢١٨، وقاله الدارقطني انظر العلل له، ج٥، ص٢١٦.

(٧) الترمذي، السنن، ح(٦٥٠، وغيره من طرق عن شريك به.

(٨) ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ص٢٤٧ وأبو جعفر ابن البختري في جزء له ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثة، ص٣٦٥، وقاله ابن صاعد، انظر ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢١٨، وقاله الدارقطني انظر العلل له، ج٥، ص٢١٦.

(٩) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢٤٣، وقاله الدارقطني انظر العلل له، ج٥، ص٢١٦.

(١٠) في حديث شعبة، ص٨٠، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٣، ص٢٠٥، وانظر الجرح والتعديل، ج١، ص١٤٠.

ب) الطريق الثاني: ما رواه غير واحد عن يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عن زبيد الإيامي عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، رواه الخمسة[١].

هذان الطريقان كل واحد منهما يعتبر في العرف الاصطلاحي متابعة للطريق الآخر، لأن زبيد بن الحارث الإيامي في الطريق الثاني تابع حكيم بن جبير، وروى الحديث عن شيخه محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، وهي متابعة تقوي الحديث.

ولذلك قال بعض أهل العلم من المعاصرين: "حكيم بن جبير ضعيف، لكن متابعة زبيد وهو ابن الحارث الكوفي تقوي الحديث، فإنه ثقة ثبت، وكذلك سائر الرواة ثقات، فالإسناد صحيح من طريق زبيد".

وليس طريق يحيى بن آدم عن الثوري عن زبيد الإيامي مخالفاً للطريق المشهور عن الثوري، وإنما هو تفرد عنه، وذلك لأن يحيى ابن آدم قد روى الطريقين عن الثوري في مجلس واحد، حيث قال يحيى بن آدم بعد أن روى عن سفيان حديث حكيم: "فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جبير، فقال سفيان فقد حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد"، إلا أن الحديث قد اشتهر عن راوٍ ضعيف وهو حكيم بن جبير، بينما لم يشتهر عن راوٍ ثقة وهو زبيد الإيامي.

ومع تثبت يحيى بن آدم في روايته لهذا الحديث عن سفيان الثوري، وصحة سنده من طريق زبيد، وأهميته في بابه إلا أن صاحبي الصحيح أعرضا عنه، وانتقده إماما العلل أحمد بن حنبل ويحيى بن معين.

قال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل: "حديث حكيم بن جبير في الصدقة، رواه زبيد أيضاً؟ فقال: كذا قال يحيى بن آدم قال سمعت سفيان يقول لعبد الله بن عثمان أبو بسطام يعني شعبة يروي عن حكيم بن جبير شيئاً؟ قال: لا، فقال سفيان: فحدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد"[٢].

وقال عباس الدوري: "سمعت يحيى يقول وسألته عن حديث حكيم بن جبير، حديث ابن مسعود لا تحل الصدقة لمن كان عنده خمسون درهماً، يرويه أحد غير حكيم؟.

---

(١) أبو داود، السنن ح(١٦٢٦) والترمذي، السنن، ح(٦٥١ والنسائي، السنن، ج٥، ص٩٧ وابن ماجه، السنن ح(١٨٤٠) وغيرهم من طرق عن يحيى بن آدم.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢١٨.

فقال يحيى: نعم يرويه يحيى بن آدم عن سفيان عن زبيد ولا أعلم أحداً يرويه إلا يحيى بن آدم، وهذا وهم لو كان هذا كذا لحدث به الناس جميعاً عن سفيان، ولكنه حديثه منكر هذا الكلام قاله يحيى أو نحوه"(١).

قال مقيده: لا أحسب أن ثمة سبباً لاستنكار أهل النقد لحديث يحيى بن آدم مع روايته للطريقين في مجلس واحد إلا لأن طريق يحيى بن آدم مع صحته لم يشتهر عن سفيان عن زبيد، واشتهر ما هو دونه في المرتبة وهو حديث حكيم بن جبير.

وليس معنى إنكارهم لطريق يحيى عن سفيان عن زبيد إنكارهم لسماع يحيى من سفيان لهذا الحديث، فيحيى قد روى الحديث من الطريقين في مجلس واحد، وهذا دليل على سماعه له عن سفيان بالوجهين.

غير أن مكمن الاستنكار هو غرابة الحديث من الطريق الصحيح مع شهرته من الطريق الضعيف، وهذا دليل في حد ذاته على وجود خلل في الرواية الغريبة.

وقد أشار أبو عبد الله أحمد بن حنبل إلى السر في عدم اشتهار رواية سفيان عن زبيد، فقد قال أحمد بن حفص: "سئل أحمد بن حنبل يعني وهو حاضر متى تحل الصدقة؟ قال: إذا لم يكن خمسون درهما أو حسابها من الذهب، قيل له: حديث حكيم بن جبير؟ قال: نعم.

ثم حكى عن يحيى بن آدم أن الثوري قال يوماً: أبو بسطام يحدث يعني شعبة هذا الحديث عن حكيم بن جبير؟ قيل له: لا، قال حدثني زبيد عن محمد بن عبد الرحمن ولم يزد عليه، قال أحمد: كأنه أرسله أو كره أن يحدث به، أما تعرف الرجل؟ كلاماً نحو ذا"(٢).

فكأن الإمام أحمد يشير إلى تدليس سفيان، حيث لم يزد في حديثه بعد ذكر زبيد على قوله عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، فلعل سفيان أراد تمشية الحديث من طريق حكيم لتحسينه الظن به وظنه أن شعبة قد تشدد في أمره حين ترك الرواية عنه، فذكر أن زبيداً حدثه عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ولم يزد، فلا يدرى ما الذي حدثه به زبيد أهو هذا الحديث الذي رواه حكيم بعينه أم غيره.

وإذا كان هذا الحديث عند سفيان من طريق زبيد فَلِمَ لم يذكره سفيان لأصحابه المختصين به كيحيى القطان ووكيع بن الجراح وغيرهما حيث رووا عنه حديث حكيم ولم يرووا عنه حديث زبيد؟، ولِمَ يجعل طريق زبيد تبعاً، ولم يصدع به إن كان عنده ليحيى بن آدم أو غيره قبل روايته لطريق حكيم؟.

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢١٦.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج٢، ص٢١٨.

المثال الثاني: حديث القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعــاً: "إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها".

هذا الحديث له عن القعقاع طريقان؛

أ) الأول: ما رواه ابن عيينة[(١)]، ويحيى القطان[(٢)]، وابن المبارك[(٣)]، والمغيرة بن عبــد الرحمن[(٤)]، وعبد الله بن رجاء[(٥)]، وغيرهم عن محمد بن عجلان عن القعقاع بإسناده، ولفظه: "إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم، إذا ذهب أحدكم إلى الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها، ولا يستنج بيمينه، وكان يأمر بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة" رواه الخمسة إلا الترمذي.

ب) الثاني: ما رواه عمر بن عبد الوهاب عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عــن سهيل بن أبي صالح عن القعقاع بإسناده، ولفظه: "إذا جلس أحدكم على حاجتــه فــلا يــستقبل القبلة ولا يستدبرها" رواه مسلم وغيره[(٦)].

هذان الطريقان يعتبر أحدهما متابعاً للآخر لأنهما التقيا في الراوي عن التابعي، وهــو هنا القعقاع فهو مدار الحديث، إلا أن الطريق الأول مشهور، والثاني غريب.

وإنما قلت بأن الطريق الأول مشهور أعني رواية ابن عجــلان مــشهورة والطريــق الثاني غريب أعني رواية سهيل لأن الرجلين من طبقة واحدة تقريباً، ومــع ذلــك فقــد روى الحديث عن ابن عجلان جماعة من الحفاظ كابن عيينة والقطان وابن المبارك وغيرهم، ولــم يروه عن سهيل إلا روح بن القاسم.

وقد استمر التفرد في الطريق الثاني حيث لم يروه عن روح بن القاسم إلا يزيــد بــن زريع ولا عنه إلا عمر بن عبد الوهاب.

وقد صحح مسلم طريق سهيل حيث أخرجه في صحيحه وسبب ذلك فيما أحسب يرجع إلى قرائن؛

القرينة الأولى: أن رواة الحديث من طريق سهيل ثقات أثبات.

والقرينة الثانية: أن رواية سهيل عن أبيه بواسطة القعقاع رواية غريبة لا يعمد إليهــا الراوي إلا عن حفظ.

والقرينة الثالثة: أن سهيلاً قد تابعه على روايته ابن عجلان.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٤٧، وابن ماجه، السنن ح(٣١٣.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٥٠، والنسائي، السنن، ج١، ص٣٨.
(٣) أبو داود، السنن ح٨.
(٤) ابن ماجه، السنن ح(٣١٢.
(٥) ابن ماجه، السنن ح(٣١٢.
(٦) مسلم، الصحيح ح(٢٦٥، وأبو نعيم، المستخرج على مسلم، الصحيح، ج١، ص٣٢٠ من طــريقين عــن عمر بن عبد الوهاب به.

القرينة الرابعة: أن رواية الحديث من طريق سهيل تعتبر رواية نازلة لأن سهيلاً توفي سنة ثمان وثلاثين ومائة، بينما تأخر عنه ابن عجلان عشر سنين، حيث توفي سنة ثمان وأربعين ومائة.

والذين رووا الحديث عن ابن عجلان لا يروي عن سهيل منهم إلا ابن عيينة، فلو رووا الحديث من طريق سهيل لاحتاجوا إلى واسطة، بينما يعلون في روايتهم للحديث عن ابن عجلان درجة، واختيار أهل الحديث للسند العالي سبب لحدوث التفرد في السند النازل، كما هو معلوم، وقد تقدم ذكر ذلك.

بينما أعل حديث سهيل غير واحد من النقاد ووجه إعلالهم لحديث سهيل يرجع فيما أحسب إلى ثلاث قرائن؛

القرينة الأولى: أن التفرد في حديث سهيل شديد، لأنه استمر في ثلاث طبقات متأخرة، وهي الطبقة المقابلة للشهرة وطبقتان بعدها، والمتفرد به أعني عمر بن عبد الوهاب يعتبر من طبقة شيوخ الشيخين تقريباً وإن كان مسلم لم يرو عنه إلا بواسطة، وتفرد أهل هذه الطبقة شديد يندر أن يقبل مثله.

القرينة الثانية: اشتهار الحديث عن ابن عجلان دون سهيل بن أبي صالح مع اختصاص الأخير بأبيه أبي صالح.

القرينة الثالثة: أن أمية بن بسطام قد خالف عمر بن عبد الوهاب، حيث روى الحديث عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم عن ابن عجلان لا عن سهيل(١).

فتبين برواية أمية بن بسطام أن الطريق الذي عند يزيد بن زريع عن روح بن القاسم إنما هو عن ابن عجلان، وهو عين الطريق المشهور، ولأجل ذلك انتقد الحافظان أبو الفضل الهروي والدارقطني مسلماً على إخراجه لهذا الحديث في صحيحه.

قال أبو الفضل الهروي (٣١٧هـ): "وهذا الحديث أخطأ فيه عمر بن عبد الوهاب الرياحي عن يزيد بن زريع، لأنه حديث يعرف بمحمد بن عجلان عن القعقاع، وليس لسهيل في هذا الإسناد أصل، رواه أمية بن بسطام عن يزيد بن زريع - على الصواب - عن روح عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بطوله، وحديث عمر بن عبد الوهاب مختصر"(٢).

---

(١) ذكر روايته أبو الفضل والدارقطني، وا البيهقي، الكبرى، ج١، ص١٠٢.
(٢) علل الحديث في كتاب الصحيح للهروي، ص٥٩-٦١.

وقال الدارقطني: "وهذا غير محفوظ عن سهيل، وإنما هو حديث ابن عجلان، حدث به الناس عنه، منهم روح بن القاسم، كذلك قال أمية عن يزيد"[1].

والخلاصة أن لتعليل حديث عمر بن عبد الوهاب ثلاث قرائن؛

الأولى: شدة التفرد في طريق سهيل، والثانية: شهرة الحديث عن ابن عجلان، والثانية: مخالفة أمية بن بسطام له، وبهذه القرائن الثلاث يتضح أن عمر بن عبد الوهاب قد غلط في روايته لهذا الحديث حيث جعله من رواية سهيل، ولو لم توجد إحدى القرينتين الأخيرتين لما أمكن الجزم بوهم عمر بن عبد الوهاب.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن متن الحديث صحيح، وإنما أخرج مسلم طريق سهيل لملاحتها، ولأن أصل الحديث صحيح من طريق ابن عجلان، وأحسب أن مسلماً ما كان ليخرج حديث عمر بن عبد الوهاب لو علم بمخالفة أمية بن بسطام له.

على أن الدارقطني ذكر أن مسلماً ترك رواية عمر بن عبد الوهاب هذه، حيث قال: "وكان في الكتاب مما تركه" ثم ذكر رواية عمر بن عبد الوهاب[2]، فلعل مسلماً علم برواية أمية بن بسطام مؤخراً، وبناء على ذلك ترك رواية عمر بن عبد الوهاب، ولم يكن هذا الترك في النسخة التي بين أيدينا، والله تعالى أعلم.

---

(١) التتبع للدارقطني، ص١٣٩-١٤٠، وقد وقع فيه بعض التصحيف.

(٢) كتاب الأجوبة لأبي مسعود عما أشكل الدارقطني على مسلم، الصحيح بن الحجاج ص، ج١٠.

المثال الثالث: حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في سفر فبدا له الفجر قال سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا فأفضل علينا سترا بالله من النار يقول ذلك ثلاث مرات يرفع به صوته".

هذا الحديث له طريقان عن سهيل بن أبي صالح؛

أ) الطريق الأول: ما رواه غير واحد[١] منهم؛ عبد العزيز بن أبي حازم[٢]، وأبو ضمرة[٣]، عن عبد الله بن عامر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به، رواه ابن خزيمة.

ب) الثاني: ما رواه غير واحد منهم؛ أبو الطاهر بن السرح[٤]، وأحمد بن صالح المصري[٥]، ويونس بن عبد الأعلى[٦]، والربيع بن سليمان[٧]، وغيرهم، عن ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بنحوه، رواه مسلم.

هذان طريقان لحديث واحد، حيث يلتقيان في الراوي عن التابعي سهيل بن أبي صالح، ومثل ذلك يسمى في العرف الاصطلاحي متابعة، إلا أن الأول مشهور والثاني غريب.

وإنما قلت بأن الطريق الأول مشهور لأنه رواه عن عبد الله بن عامر الراوي عن سهيل غير واحد على ما ذكره الهروي، بينما لم يروه عن الراوي عن سهيل في الطرق الثاني وهو سليمان بن بلال إلا عبد الله بن وهب.

وقد أعل أبو الفضل الهروي الرواية الغريبة عن سليمان بن بلال بالرواية المشهورة عن عبد الله بن عامر، حيث قال: "وهذا الحديث إنما يعرف بعبد الله بن عامر الأسلمي عن سهيل، وعبد الله بن عامر ضعيف الحديث، فيشبه أن يكون سليمان سمعه من عبد الله بن عامر، ولا أعرفه إلا من حديث ابن وهب هكذا"[٨].

ووجه إعلال الحديث الغريب بالمشهور يرجع إلى كون الرجلين عبد الله بن عامر وسليمان بن بلال من أهل المدينة، ومن طبقة متقاربة، إلا أن عبد الله بن عامر أقدم موتاً من سليمان بن بلال، فقد توفي ابن عامر سنة خمسين أو إحدى وخمسين ومائة[٩]، بينما توفي

---

(١) لم أقف إلا على رواية رجلين عن عبد الله بن عامر، غير أن قول أبي الفضل الهروي حيث قال في الحديث: "إنما يعرف بعبد الله بن عامر الأسلمي عن سهيل" يدل على أن الحديث مشهور عنه.
(٢) ابن خزيمة، ج٤، ص١٥٢.
(٣) ابن خزيمة، ج٤، ص١٥٢.
(٤) مسلم، الصحيح ح(٢٧١٨، وابن حبان، الصحيح، ج٦، ص٤١٩.
(٥) أبو داود، السنن ح(٥٠٨٦).
(٦) النسائي، السنن، ج٥، ص٢٥٧، ٦، ص١٣٧، وخزيمة، الصحيح، ج٤، ص١٥٢.
(٧) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٦١٥.
(٨) علل الحديث في كتاب الصحيح لأبي الفضل الهروي، ص١٢٨-١٢٩.
(٩) ابن حجر، التقريب رقم(٣٤٠٦).

سليمان بن بلال سنة سبع وسبعين ومائة[1]، أي أن سليمان بن بلال تأخر في الوفاة عن ابن عامر بما يزيد على خمس وعشرين سنة، بالإضافة إلى أن سليمان بن بلال ثقة من رجال الكتب الستة[2]، بخلاف عبد الله بن عامر الأسلمي فإنه ضعيف[3].

فكان الأولى أن يشتهر الحديث عن سليمان بن بلال، وذلك لثقته وتأخره بعد عبد الله بن عامر، لما علم من حرص أهل الحديث على التحديث عن الثقات وطلب الأسانيد العالية.

فإما أن يكون ابن وهب قد أخطأ في هذا الحديث، وإما أن يكون سليمان بن بلال أخذه عن عبد الله بن عامر، وأرسل الحديث عنه.

ومن ثم لم يحدث به كثيراً فلم يسمعه منه إلا ابن وهب، ولعله لذلك قال أبو الفضل الهروي: "فيشبه أن يكون سليمان سمعه من عبد الله بن عامر".

ومع وجاهة هذا النوع من التعليل، واستفاضة مثله عن الأئمة، إلا أن بعض النقاد المعاصرين استغربه، حيث قال: "وهذا إعلال عجيب غريب، يغني حكايته عن رده، فإن سليمان بن بلال ثقة حجة متفق على الاحتجاج بحديثه عند الشيخين وغيرهما، و لم يرم بتدليس، فكيف يصح إعلال حديثه بمثل عبد الله هذا الضعيف".

قال مقيده: إعلال أبي الفضل الهروي أقرب إلى صنيع النقاد، إلا أن ثمة ما يحمل على التردد في القول به، وهو أن عبد الله بن عامر لم يشتهر عنه الحديث، خلافاً لما يفهم من كلام أبي الفضل الهروي، وذلك لسببين؛

السبب الأول: أن أبا الفضل وإن أشعر كلامه باشتهار الحديث عن عبد الله بن عامر إلا أنه لم يذكر أحداً ممن رواه عنه، فقد يكون قوله: (إنما يعرف) عائداً إلى ما استقر في نفسه مسبقاً دون مراعاة للشهرة الحقيقية.

والسبب الثاني: أني لم أقف على حديث عبد الله بن عامر إلا عند ابن خزيمة، ولم يروه عنه عنده إلا رجلان، هما عبد العزيز بن أبي حازم وأبو ضمرة أنس بن عياض، ولم يروه عنهما إلا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري.

ورواية اثنين عن عبد الله بن عامر لا تقتضي شهرة الحديث عنه، لا سيما ولم يروه عنهما إلا واحد، ولم أجده إلا عند ابن خزيمة.

---

(١) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص١٥٥.
(٢) ابن حجر، التقريب رقم(٢٥٣٩).
(٣) ابن حجر، التقريب رقم(٣٤٠٦).

وإذا صح أن الحديث لم يكن مشهوراً عن عبد الله بن عامر لم يبق وجه لاستنكار حديث عبد الله بن وهب، لأن عبد الله بن وهب إمام حافظ من طبقة أتباع التابعين الذين يقبل تفردهم، وإن لم يكن من كبار أهل هذه الطبقة.

وجلالة عبد الله بن وهب وإتقانه أمر متفق عليه حتى قال فيه أبو زرعة: "نظرت في نحو ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر[١]، فلا أعلم أني رأيت حديثا له لا أصل له"[٢].

ثم هو مكثر من الحديث جداً ومثله يحتمل منه التفرد، وقد نص ابن عدي على ذلك حيث قال: "وقد تفرد عن غير شيخٍ بالرواية عنهم[٣]، مثل عمرو بن الحارث، وحيوة بن شريح، ومعاوية بن صالح، وسليمان بن بلال، وغيرهم من ثقات الناس، ومن ضعفائهم، ومَنْ يكون له من الأصناف مثل ما ذكرته استغنى أن يذكر له شيءٌ[٤]، ولا أعلم له حديثا منكراً، إذا حدث عنه ثقة من الثقات"[٥].

ولما تقدم أعني عدم شهرة الحديث عن عبد الله بن عامر وجلالة عبد الله بن وهب لم ير الإمام مسلم إشكالاً في تصحيح حديثه هذا.

وتبعه ابن خزيمة فجعل حديث عبد الله بن عامر متابعاً يتقوى به الحديث، ولم يجعله علة في صحة تفرد عبد الله بن وهب، وذلك أنه أخرج الحديث من الطريقين ثم قال: "عبد الله بن عامر ليس من شرطنا في هذا الكتاب، و إنما خرجت هذا الخبر عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح فكتب هذا إلى جنبه"[٦].

---

(١) كلمة وغير مصر من الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي، (ت٤٧٤هـ): الباجي، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ج٢، ص٨٥١، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٥، ص١٨٩.
(٣) أي أن ابن وهب تفرد بأشياء عن عدد من الشيوخ.
(٤) أي أنه لكثرة ما ألف وجمع لا يصلح أن يذكر له حديث تفرد به، لكونه مكثراً من الحديث جداً.
(٥) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٢٠٤.
(٦) خزيمة، الصحيح، ج٤، ص١٥٢.

المبحث الثاني: أنواع تعليل الغريب
بالمشهور المتعلقة بالمتن، والتطبيق العملي

المراد بالتعليل المتعلق بالمتن هنا هو ذلك التعليل الذي يقصد منه إنكار رواية المتن بذلك الإسناد، وليس المقصود منه تعليل المتن فقط، دون ارتباطه بالإسناد.

بل هو تعليل مرتبط بالإسناد أيضاً، كالتعليل المتعلق بالسند المتقدم ذكره في المبحث الأول، لأن تعليل الحديث الغريب بالحديث المشهور لا يتصور انفكاكه عن النظر إلى الإسناد.

وصورة هذا النوع من التعليل أن يرد متنان بإسناد واحد، إلا أن أحد المتنين مشهور بذلك الإسناد، والآخر غريب، فيعلل الغريب بالمشهور.

والفرق بين التعليل المتعلق بالسند والتعليل المتعلق بالمتن هنا أن الأول ينصب فيه الإنكار على المتابع دون أصل الإسناد، بخلاف الثاني وهو المتعلق بالمتن فإن الإنكار فيه ينصب على الإسناد برمته.

وعليه فإن هذا النوع من التعليل - أعني المتعلق بالمتن - أدق من النوع الأول، لأن النوع الأول يكفي في التعليل به مجرد استبعاد وقوع الرواية الغريبة، مع وجود الرواية المشهورة.

وذلك الاستبعاد يتحقق بمجرد المقارنة بين الروايتين الغريبة والمشهورة، لوجود العلاقة بين الإسنادين من حيث الرواية.

وهذه العلاقة هي التقاء الإسنادين في طبقة من الإسناد، إما التقاء الإسنادين في النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا في الشواهد، وإما في الصحابي أو من فوقه، وهذا في المتابعات.

وتتحقق المقارنة بين تينك الروايتين بمعرفة الفرق بين حال الإسنادين أو الراويين، الذين وقعت الغرابة والشهرة عنهما، فإن كان الإسناد أو الراوي الذي وقعت الغرابة عنه أولى بالشهرة من الآخر كان الغريب معلولاً، وإلا فلا.

أما التعليل المتعلق بالمتن، فإنه ينصب على إسناد واحد لمتنين، وورود سند واحد لأكثر من متنٍ لا إشكال فيه، كما هو معلوم، سواء كان أحد المتنين غريباً بذلك الإسناد أم لا، وفي الصحيحين من ذلك شيء كثير.

وبتتبع صنيع النقاد في مثل هذا النوع من التعليل تبين أنهم إنما يعلون المتن الغريب بالمشهور إذا كان ثمة علاقة بين المتنين تجعل ورود الغريب مع شهرة الآخر أمراً مستبعداً.

وهذه العلاقة تختلف من إسناد لآخر، بحسب الشهرة وعدمها؛

فإذا كان المتنان مرويين بإسناد مشهور، لم يكن ورود أحدهما مشهوراً والآخر غريباً سبباً مقنعاً لتعليل الغريب بالمشهور، لأن ورود عدة متون بإسناد واحد مشهور أمر سائغ لا إشكال فيه.

ومن ثم كان لا بد من وجود علاقة بين المتنين تجعل ورود أحدهما غريباً مع شهرة الآخر أمراً مستبعداً.

وقد تبين بالتتبع أن ثمة نوعين لهذه العلاقة؛

النوع الأول: العلاقة المعنوية، أي أن يكون بين المتنين اشتراك من حيث المعنى، بأن يظهر أحدهما كأنه اختصار للآخر، أو رواية له بالمعنى، أو في الموضوع نفسه.

والنوع الثاني: العلاقة اللفظية، أي أن يكون بين المتنين اشتراك في اللفظ دون المعنى، بأن يشتركان في بعض الألفاظ، أو يشتبهان في الصيغة، كالنفي والشرط والاستفهام ونحو ذلك.

ولأجل وجود إحدى هاتين العلاقتين بين المتنين المرويين بإسناد واحد مشهور يجنح كثير من النقاد إلى تعليل الغريب منهما بالآخر، وإلى تفسير وقوع الغرابة فيه بأن سببها الرواية بالمعنى أو الاختصار أو سبق اللسان أو نحو ذلك.

وأما الأسانيد النادرة: وهي التي لا يروى بها من الأحاديث إلا القليل جداً، وقد لا يروى بها إلا ذانك المتنان فحكمها يختلف عن الأسانيد المشهورة.

فإذا ورد متنان بسندٍ واحدٍ نادر، وكان أحد المتنين مشهوراً والآخر غريباً كانت ندرة الإسناد وحدها هي العلاقة الجامعة بين المتنين.

لأن الإسناد النادر يحرص المحدثون في العادة على روايته، فإذا تفرد به متفرد، وكان ثمة متن آخر مشهور بالإسناد نفسه كان الغالب في العادة أن الراوي قد وهم فيما تفرد به، وأنه أراد المتن المشهور، فدخل له حديث في حديث، هذا إن لم يكن تعمد ذلك.

وعليه يمكن تقسيم هذا المبحث بحسب القرينة المصاحبة للغرابة والشهرة - وهي العلاقة بين المتنين - إلى ثلاثة مطالب؛

المطلب الأول: تعليل الغريب

بالمشهور لوجود علاقة معنوية بين المتنين

ومن الأمثلة على ذلك ما يلي؛

المثال الأول: حديث عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي في الإهداء للعمال.

ورد هذا الحديث بلفظين؛

أ) اللفظ الأول: مطول، وهو أن أبا حميد الساعدي قال: "استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأسد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا لي أهدي لي، قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله وأثنى عليه، وقال: ما بال عامل أبعثه فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي أفلا قعد في بيت أبيه أو في بيت أمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا، والذي نفس محمد بيده لا ينال أحد منكم منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه ثم قال اللهم هل بلغت مرتين" متفق عليه.

وهذا اللفظ مشهور عن عروة بن الزبير، رواه عنه الزهري[١] وهشام بن عروة[٢] وعبد الله بن ذكوان[٣] ثلاثتهم عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي به.

ب) اللفظ الثاني: مختصر، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "هدايا العمال غلول" رواه أحمد وغيره.

وهذا اللفظ غريب عن عروة لم يروه عنه إلا يحيى بن سعيد الأنصاري ولا عنه إلا إسماعيل بن عياش، واشتهر عن إسماعيل فرواه إسحاق بن عيسى[٤] وإبراهيم بن مهدي[٥] وأبو معمر[٦]، وداود بن رشيد[٧] ومحمد بن بكير[٨] وعبد الوهاب بن الضحاك[٩] وغيرهم، عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي به.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٤٢٣، والبخاري، صحيح الجامع ح(٩٢٥، ٢٥٩٧، ٦٦٣٦، ٧١٧٤، ومسلم، الصحيح ح(١٨٣٢)، وأبو داود، السنن ح(٢٩٤٦)، وغيرهم من طرق عن الزهري بنحوه.
(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(١٥٠٠، ٦٩٧٩، ٧١٩٧، ومسلم، الصحيح ح(١٨٣٢)، وغيرهما من طرق عن هشام بن عروة بنحوه.
(٣) مسلم، الصحيح ح(١٨٣٢)
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٤٢٤.
(٥) البزار، المسند، ج٩، ص١٧٢.
(٦) أبو عوانة، ج٤، ص٣٩٥، وابن عدي، الكامل، ج١، ص٣٠٠، ومن طريقه البيهقي، الكبرى، ج١٠، ص١٣٨.
(٧) ابن عدي، الكامل، ج١، ص٣٠٠، ومن طريقه البيهقي، الكبرى، ج١٠، ص١٣٨.
(٨) أبو عوانة، ج٤، ص٣٩٥.
(٩) التنوخي في الفوائد العوالي، ص١٢١.

وقد نص غير واحد من أهل العلم منهم البزار[١] والدارقطني[٢] وابن عدي[٣] على أن إسماعيل تفرد به، ورواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة كما هو معلوم[٤]، وروايته هنا كذلك، فإن يحيى بن سعيد الأنصاري ومن فوقه حجازيون.

ومع ذلك فقد حسن إسناده ابن الملقن[٥]، وصححه بعض أهل العلم من المعاصرين بشواهده، ثم قال: "وفي حديث ابن اللتبية ما يشهد لمعنى هذا الحديث".

قال مقيده: الناظر في الحديثين لا يرى بينهما أي تعارض، بل إن معناهما متقارب، إلا أن اللفظ الثاني مختصر، وهذا في العرف الاصطلاحي إن لم يقو الحديث لم يعله.

غير أن البزار - رحمة الله عليه - أعل اللفظ الثاني باللفظ الأول، لقرينتين؛

الأولى: وجود علاقة بين المتنين، وهي علاقة معنوية، حيث إن اللفظ الثاني يشبه أن يكون مختصراً مروياً بالمعنى من اللفظ الأول.

والثانية: اتحاد مخرج اللفظين، فإنهما مرويان بالإسناد نفسه، إلا أن المطول مشهور رواه جماعة عن عروة، والمختصر غريب لم يروه عن عروة إلا الأنصاري ولا عنه إلا ابن عياش.

فمن البعيد جداً أن يتحد مخرج حديثين متقاربين في المعنى يشبه أن يكون أحدهما مختصراً مروياً بالمعنى، ولا يشتهر إلا أحد اللفظين دون الآخر، لا سيما ورواية عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي غريبة في نفسها، إذ لا يكاد يوجد منها إلا حديث ابن اللتبية، ومثل ذلك - أعني غرابة الإسناد نفسه - يعتبر من الدواعي التي تجعل أهل الحديث حريصين على وجود حديث آخر بذلك الإسناد، أو تلك الترجمة، وهي عروة عن أبي حميد.

فلما لم يوجد بتلك الترجمة إلا حديثان متقاربان في المعنى، وأحدهما مشهور بتلك الترجمة والآخر غريب، كان حمل اللفظ الغريب على أنه مرويٌ بالمعنى أولى من إثبات حديث آخر بتلك الترجمة، ولذلك قال البزار: "وهذا الحديث رواه إسماعيل بن عياش واختصره، وأخطأ فيه، وإنما هو عن الزهري عن عروة عن أبي حميد أن النبي بعث رجلا على الصدقة"[٦].

---

(١) البزار، المسند، ج٩، ص١٧٢.
(٢) ابن القيسراني، أطراف الغرائب والأفراد، ج٥، ص٣٦.
(٣) ابن عدي، الكامل، ج١، ص٣٠٠.
(٤) بل روايته عن غير الشاميين انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٢٨٢.
(٥) خلاصة البدر المنير، ج٢، ص٤٣٠.
(٦) البزار، المسند، ج٩، ص١٧٢.

وقال الدارقطني: "رواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن عروة عـن أبـي حميد الساعدي مختصرا ..."[١].

وقال أبو القاسم التنوخي (٤٧٧هـ): "رواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بـن سـعيد عن عروة عن أبي حميد مختصراً، وساقه بلفظ لا أعلم له متابعا عليه"[٢].

تنبيه: رواية عبد الله بن ذكوان غريبة لم يروه عنه فيما وقفت عليه إلا الشيباني، ومع ذلك أخرجها مسلم، وعندي أن السبب كون ابن ذكوان ليس مشهوراً كـالزهري وهـشام بـن عروة، فلذلك لم يحرص الناس على الحديث عنه.

---

(١) الدارقطني، العلل، ج١٤، ص١٧٩، وقول الدارقطني هذا مما أفادنيه الدكتور حاتم باي.
(٢) الفوائد العوالي لأبي القاسم التنوخي (١٢٠ وقول التنوخي هذا مما أفادنيه الدكتور حاتم باي، إلا أنه نسبه لصاحب التخريج، وهو الصوري، والكلام لشيخه التنوخي، والله أعلم.

المثال الثاني: وهو حديث طاووس عن أبي هريرة في عدم الحنث باليمين عند الاستثناء.

ورد بهذا المعنى لفظان؛

أ) اللفظ الأول: مشهور، وهو حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "قال سليمان بن داود نبي الله لأطوفن الليلة على سبعين امرأة، كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله، فقال له صاحبه أو الملك: قل: إن شاء الله، فلم يقل، ونسي، فلم تأت واحدة من نسائه إلا واحدة جاءت بشق غلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ولو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركا له في حاجته".

وإنما قلت بأن هذا اللفظ مشهور لأنه رواه عن طاووس ثقتان، وهما ابنه عبد الله بن طاووس[(١)]، وهشام بن حجير[(٢)]، وتابع طاووساً على روايته ثقتان عن أبي هريرة، وهما عبد الرحمن الأعرج[(٣)]، ومحمد بن سيرين[(٤)]، وكلها في الصحيحين.

ب) اللفظ الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث".

وإنما قلت بأن هذا المتن غريب، لأنه تفرد به عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن طاووس عن أبي هريرة به، رواه أحمد والنسائي وابن ماجه[(٥)].

وتفرد مثل عبد الرزاق عن مثل معمر مقبول في الأصل، لأنه وإن تأخرت طبقته عن أتباع التابعين قليلاً إلا أنه إمام من أخص تلاميذ معمر، وهكذا تفرد معمر فإنه مقبول لأنه من طبقة أتباع التابعين الأثبات.

غير أن ثمة قرينتين تشككان في قبول مثل هذا التفرد، وهما؛

القرينة الأولى: وجود علاقة بين المتنين، وهي تقارب معنى اللفظين، فإنهما في موضوع واحد، وهو صحة الاستثناء في اليمين.

والقرينة الثانية: اتحاد مخرج اللفظين، فإن كلاً منهما يروى عن طاووس عن أبي هريرة، غير أن أحدهما غريب لا يوجد له غير هذا الإسناد، والآخر مشهور حيث توبع طاووس وابنه على روايتهما.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٧٥، والبخاري، صحيح الجامع ح(٥٢٤٢، ومسلم، الصحيح ح(١٦٥٤) والنسائي، السنن، ج٧، ص٣١ وغيرهم.
(٢) البخاري، صحيح الجامع، ح(٦٧٢٠، ومسلم، الصحيح ح(١٦٥٤) وغيرهما.
(٣) البخاري، صحيح الجامع ح(٣٤٢٤، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ومسلم، الصحيح ح(١٦٥٤).
(٤) البخاري، صحيح الجامع ح(٧٤٦٩، ومسلم، الصحيح ح(١٦٥٤).
(٥) عبد الرزاق، ج٨، ص٥١٧، وأحمد، ج٢، ص٣٠٩، والترمذي، السنن، ح(١٥٣٢، والنسائي، السنن، ج٧، ص٣٠، وابن ماجه، السنن ح(٢١٠٤، وغيرهم من طرق عن عبد الرزاق به.

ومن المستبعد أن يتحد مخرج اللفظين، ويتقاربان في المعنى، بحيث يشبه أن يكون أحدهما مختصراً مروياً بالمعنى، ولا يشتهر إلا اللفظ المطول دون المختصر.

ومن ثم كان حمل اللفظ المختصر على أنها رواية بالمعنى، وجعل ذلك تفسيراً للغرابة التي في إسناده أولى من إثبات اللفظين معاً مع غرابة أحدهما من حيث الإسناد.

وذلك لقوة الاحتمال بأن يكون سبب التفرد ناشئاً عن تصرف المتفرد في المتن بالاختصار، فإن في حديث سليمان ما يدل على ذلك، وهو قوله: "لو قال إن شاء الله لم يحنث".

غير أن هذا المعنى في حديث سليمان ليس صريحاً في أن قول الحالف إن شاء الله إبطال ليمينه، لاحتمال أن يكون المراد لو قال إن شاء الله لم يحنث لأجل أن ما حلف عليه سيتحقق.

وقد ورد ما يدل على ذلك، ففي بعض الروايات: "لكان كما قال"، وفي بعضها: "لجاهدوا في سبيل الله"، وبناء على ذلك يكون المختصر قد أخل بالمعنى.

وبهذا النوع من التعليل قال غير واحد من النقاد؛

قال الترمذي: "سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ، أخطأ فيه عبد الرزاق اختصره من حديث معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن سليمان بن داود قال لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة غلاما فطاف عليهن فلم تلد امرأة منهن إلا امرأة نصف غلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال إن شاء الله لكان كما قال"[١].

وقال أبو عوانة: "يقال غلط فيه عبد الرزاق، إنما هو مختصر من الحديث الذي يليه"[٢] يعني حديث سليمان بن داود.

وقال البزار: "إن معمرا اختصره من الحديث الذي في قصة سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام في قوله لأطوفن الليلة، الحديث"[٣].

هكذا يتفق النقاد على تعليل اللفظ الثاني، وكونه مروياً بالمعنى.

وخلاصة الحامل لهم على ذلك التعليل هو أن تفرد عبد الرزاق أو معمر بالحديث المختصر موضع استغراب، لأن أهل العلم لا يعرفون في مثل هذه المسألة نصاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ثابتا لا نزاع فيه.

---

(١) الترمذي، السنن، ج٤، ص١٠٨، وانظر الترمذي، العلل الكبير، ص٢٥٣.
(٢) مسند أبي عوانة، ج٤، ص٥٢.
(٣) الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر، ج٢، ص٧٢.

فلما كان ثمة حديث آخر يتضمن معنى هذا الحديث الغريب، كان ذلك بمثابة التفسير عندهم لسبب التفرد، وأن المتفرد أراد نص الحديث المشهور فاختصره، ووهم في اختصاره.

قال مقيده: ومن العجيب اتفاق إمامين من أئمة النقد وهما البخاري والبزار على انتقاد الحديث المختصر، وحكمهم بأنه مختصر من حديث سليمان الطويل، دون أن يقفوا على كلام عبد الرزاق الذي ذكره أحمد في مسنده حيث قال بعد روايته للحديث المختصر: "قال عبد الرزاق: وهو اختصره، يعنى معمرا"(١).

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على عظمة أهل هذا الفن، وأنهم لا يجازفون، وإنما يحكمون عن علم ومعرفة.

ومع تصريح عبد الرزاق بأن معمراً اختصره وهو نص في محل النزاع، إلا أن بعض أهل العلم المعاصرين قد ذهب إلى تصحيح الحديث وأنه حديث آخر.

(١) ابن حنبل، المسند بن حنبل، ج٢، ص٣٠٩.

المثال الثالث: حديث لسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة في نقض الوضوء بالصوت والريح.

ورد في هذا المعنى لفظان؛

أ) اللفظ الأول: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد منهم حماد بن سلمة[١]، وجرير بن عبد الحميد[٢]، وعبد العزيز الدراوردي[٣]، وغيرهم عن سهيل بن أبي صالح بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا" رواه مسلم وغيره.

ب) اللفظ الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه شعبة[٤] عن سهيل بن أبي صالح بإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح" رواه الترمذي وقال: "هذا حديث حسن صحيح"[٥].

فهذان لفظان متقاربان في المعنى بإسناد واحد، إلا أن أحدهما مشهور رواه غير واحد من الحفاظ، والآخر غريب لم يروه إلا شعبة، وشعبة من طبقة أتباع التابعين، ومن الأئمة الكبار، ومثله يقبل تفرده، إلا أن ههنا ما يمكن أن يفسر به تفرده بهذا الحديث، وهو اشتهار الحديث بالإسناد نفسه، بمعنى مقارب لمعنى حديثه، ومثل ذلك يقوى معه احتمال أن يكون شعبة قد روى الحديث بالمعنى مختصراً، ولذلك لم يتابعه أحد عليه.

وهذا المعنى الذي رواه شعبة لهذا الحديث معنى صحيح إلا أنه ليس مطلقاً، بل مقيد بالمصلي، ومعناه أنه لا وضوء على المصلي المتطهر إلا من صوت أو ريح، ولعل هذا هو الذي أراده شعبة، فإنه لا يظن بمثله أن يجهل نواقض الوضوء الأخرى.

وقد ذهب النقاد إلى أن حديث شعبة مختصر من حديث الجماعة عن سهيل، غير أن منهم من جعل الحديث وهماً، ومنهم من صححه، لكن على اعتبار أنه مختصر محمول معناه على التقييد بحالة الشك في الصلاة.

فأما من وهَّم شعبة في هذا الحديث فأبو حاتم الرازي حيث قال: "هذا وهم، اختصر شعبة متن هذا الحديث، فقال: لا وضوء إلا من صوت أو ريح، ورواه أصحاب سهيل عن

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤١٤ وأبو داود، السنن ح(١٧٧.
(٢) مسلم، الصحيح ح(٣٦٢.
(٣) الترمذي، السنن، ح٧٥.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤١٠، ٤٣٥، ٤٧١، والترمذي، السنن، ح٧٤، وابن ماجه، السنن ح(٥١٥ وغيرهم من طرق عن شعبة به.
(٥) الترمذي، السنن، ج١، ص١٠٩.

سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحا من نفسه فلا يخرجن حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا"[١].

ولعله لذلك تجنب مسلم إخراج هذا الحديث من طريق شعبة مع أنه على شرطه، بخلاف البخاري، فإنه لم يخرج لسهيل بن أبي صالح أصلاً.

وأما من صحح الحديث من الأئمة كالترمذي فإني أحسب أنهم صححوه مع علمهم بأنه مختصر لحملهم معناه على التقييد المذكور، وقد صرح بذلك ابن خزيمة، فإنه بوب على الحديث بما يدل على ذلك فقال: "باب ذكر خبر روي مختصرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوهم عالما ممن لم يميز بين الخبر المختصر والخبر المتقصي أن الوضوء لا يجب إلا من الحدث الذي له صوت أو رائحة"[٢].

ثم أخرج الحديث المطول مبوباً عليه بما يؤكد ذلك حيث قال: "باب ذكر الخبر المتقصي للفظة المختصرة التي ذكرتها والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعلم أن لا وضوء إلا من صوت أو ريح عند مسألة سئل عنها في الرجل يخيل إليه أنه قد خرجت منه ريح فيشك في خروج الريح وكانت هذه المقالة عنه صلى الله عليه وسلم لا وضوء إلا من صوت أو ريح جوابا عما عنه سئل فقط لا ابتداء كلام ..."[٣].

وقال البيهقي في الكبرى عند إخراجه لحديث شعبة: "وهذا مختصر وتمامه"[٤]، ثم ذكر الحديث المطول، مع أنه قال في الخلافيات: "هذا حديث ثابت قد اتفق الشيخان على إخراج معناه من حديث عبد الله بن زيد"[٥] يعني حديث الشك.

ومع ذلك فقد ذهب بعض المتأخرين إلى تصحيح لفظ شعبة والحكم بأنه حديث آخر، اعتماداً على اختلاف اللفظين.

فقد قال ابن التركماني (٧٥٠هـ): "وفي كلام البيهقي نظر، إذ لو كان الحديث الأول مختصرا من الثاني لكان موجودا في الثاني، مع زيادة، وعموم الحصر المذكور في الأول ليس في الثاني، بل هما حديثان مختلفان"[٦].

وقال الشوكاني (١٢٥٠هـ): "وشعبة إمام حافظ واسع الرواية، وقد روى هذا اللفظ بهذه الصيغة المشتملة على الحصر، ودينه وإمامته ومعرفته بلسان العرب يرد ما ذكره أبو

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٤٧.
(٢) خزيمة، الصحيح، ج١، ص١٨.
(٣) خزيمة، الصحيح، ج١، ص١٨.
(٤) البيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص١١٧.
(٥) البدر المنير لابن الملقن، ج٢، ص٤١٩.
(٦) الجوهر النقي لابن التركماني، ج١، ص١١٧.

حاتم، فالواجب البقاء على البراءة الأصلية[١]، المعتضدة بهذه الكلية[٢]، المستفادة من هذا الحديث، فلا يصار إلى القول بأن الدم أو القيء ناقض إلا لدليل ناهض[٣]، والجزم بالوجوب قبل صحة المستند كالجزم بالتحريم قبل صحة النقل، والكل من التقول على الله بما لم يقل"[٤].

وما ذهب إليه ابن التركماني والشوكاني - من جعل حديث شعبة حديثاً آخر غير ما رواه الجماعة عن سهيل - هي طريقة كثير من المتأخرين، حيث يعتمدون على التجويز العادي بل والعقلي في تصحيح كثير من الغرائب، دون مراعاةٍ لاستبعاد ذلك التجويز في العادة.

وهي طريقة لا تتفق مع ما عليه أئمة النقد، ولا مع ما عليه الناس من اعتبار غالب العادة، لا سيما والكلام ههنا في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الكذب عليه، لأن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره، وذلك لكون أحاديثه تعتبر تشريعاً في الدين.

ومن هنا كان الأئمة مع اعتبارهم ما جرت به العادة من استبعاد صحة بعض التفردات وعدم استبعاد صحة بعضها الآخر يحتاطون في إثبات الشرع، فلا يثبتون في الدين حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم بالتجويز العادي فضلاً عن العقلي ما دام ذلك الحديث مستبعداً ثبوت مثله في العادة.

وأحب أن أنوه إلى أنه كان ينبغي على المتأخرين أن يسيروا على نهج واحد حيال أحكام النقاد، لأننا نجدهم يعارضون النقاد في أحكامهم على الأحاديث، ويحتجون عليهم في ذلك بالتجويز العادي، وقد يحتجون بالتجويز العقلي أحياناً، بينما نراهم يتابعونهم في أحكامهم على الرواة، مع أن الكثير منها مبني على سبر الأحاديث، وذلك مبني بدوره على ما جرى به غالب العادة.

---

(١) يقصد براءة الذمة من التكليف حتى يدل دليل شرعي على تغير ذلك.

(٢) يقصد بالكلية، ورود النكرة في سياق النفي في قوله: "لا وضوء"، فإنها تفيد العموم كما هو معلوم، وتعبيره بلفظة جالكلية تعبير منطقي يستخدم للدلالة على العموم، وفيه يقول الأخضري في السلم المنورق:

الكلُّ حكمنا على المجموع	ككل ذاك ليس ذا وقوع
وحيثما لكل فردٍ حُكِما	فإنه كلية قد علما

ج
(٣) أي لا يُخرج عن عموم هذا الحديث إلا بدليل مخصص، وما ورد فيه الدليل بأنه ناقض يخص من هذا العموم كالبول والغائط، ويبقى ما لم يرد فيه دليل ناهض على العموم.

(٤) نيل الأوطار، ج١، ص٢٣٧.

المثال الرابع: ما روي عن أبي سلمة عن أبي هريرة في التغني بالقرآن.

ورد في هذا المعنى لفظان:

أ) اللفظ الأول: مشهور، وهو ما رواه غير واحد منهم الزهري[١]، ومحمد بن عمرو[٢]، ومحمد بن إبراهيم التيمي[٣]، ويحيى بن أبي كثير[٤]، عن أبي سلمة عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن" رواه الجماعة إلا الترمذي وابن ماجه.

ب) اللفظ الثاني: غريب، وهو ما رواه غير واحد منهم إسحاق بن منصور[٥]، ومحمد بن يحيى القزاز[٦]، وأبو أمية الطرسوسي[٧] وإبراهيم بن مرزوق[٨]، عن أبي عاصم النبيل عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"، رواه البخاري.

قال مقيده: هذان لفظان في موضوع واحد، فكل منهما يدل على استحباب التغني بالقرآن، وبينهما لفظان مشتركان، وهما: (يتغن)، و(بالقرآن)، وأحدهما مشهور عن أبي سلمة رواه عنه جماعة من أصحابه، والثاني غريب لم يروه عن أبي سلمة إلا الزهري ولا عن الزهري إلا ابن جريج ولا عن ابن جريج إلا أبو عاصم النبيل.

وأبو عاصم يعتبر من الحفاظ، الملازمين لابن جريج، وهو من طبقة أتباع التابعين الذين يقبل تفردهم، إلا أنه من صغارهم، وغالب روايته عن أتباع التابعين.

وتفرد أبي عاصم عن ابن جريج وإن كان مستغرباً لشهرة ابن جريج وكثرة تلاميذه إلا أنه لا إشكال في قبوله لإتقان أبي عاصم وملازمته لابن جريج.

وهكذا القول في تفرد ابن جريج بهذا الحديث عن الزهري، فإن ابن جريج من الأئمة الحفاظ، ومن طبقة أتباع التابعين، ومثله يقبل تفرده، ولو كان عن مثل الزهري.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٧١، ٢٨٥ والبخاري، صحيح الجامع ح(٥٠٢٤، ٥٢٢٣، ٧٤٨٢، ومسلم، الصحيح ح(٧٩٢، والنسائي، السنن، ج٢، ص١٨٠.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤٥٠، ومسلم، الصحيح ح(٧٩٢.

(٣) البخاري، صحيح الجامع، ح(٧٥٤٤، ومسلم، الصحيح ح(٧٩٢، وأبو داود، السنن ح(١٤٧٣، والنسائي، السنن، ج٢، ص١٨٠.

(٤) مسلم، الصحيح ح(٧٩٢.

(٥) البخاري، صحيح الجامع ح(٧٠٨٩).

(٦) البيهقي، السنن الكبرى، ج١٠، ص٢٢٩، معرفة السنن والآثار، ج٧، ص٤٤١.

(٧) الخطيب، تاريخ بغداد، ج١، ص٢٩٤-٢٩٥.

(٨) شرح مشكل الاثار، ج٣، ص٣٥٢.

ثم إن لحديث أبي عاصم شاهداً قوياً، وهو ما رواه غير واحد منهم عمرو بن دينار[١]، وابن جريج[٢]، وسعيد بن حسان[٣] والليث بن سعد[٤] عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن.

وعليه فمن نظر إلى ثقة أبي عاصم النبيل وإتقانه، وكون الحديث معروفاً من طريق صحابي آخر قبل تفرد أبي عاصم، وقال بتصحيح حديثه.

وقد ذهب إلى ذلك البخاري، حيث أخرج حديثه في صحيحه.

والبيهقي حيث قال: "رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق عن أبي عاصم بهذا اللفظ والجماعة عن الزهري إنما رووه باللفظ الذي نقلناه في أول هذا الباب، ...، إلا أن الذي رواه عن الزهري بهذا اللفظ حافظ إمام فيحتمل أن يكونا جميعا محفوظين والله أعلم"[٥].

غير أن جماعة من النقاد لم يقبلوا تفرد أبي عاصم بهذا الحديث لقرينتين؛

القرينة الأولى وهي الأهم: أن الإسناد قد اشتهر به متن آخر مقاربٌ لمتن ما تفرد به أبو عاصم، من حيث المعنى، وورود متنين متقاربين في المعنى بإسناد واحد، أحدهما مشهور بذلك الإسناد، والآخر غريب، يعتبر قرينة قوية على أن الراوي الذي تفرد أراد المتن المشهور فتصرف في المعنى، ومن ثم وقع التفرد بما تفرد به.

القرينة الثانية: أن اللفظ الذي تفرد به أبو عاصم قد اشتهر بإسناد آخر، وهذا وإن كان في العرف الاصطلاحي يعتبر شاهداً مقوياً لما تفرد به أبو عاصم إلا أنه يعتبر عند كثير من النقاد قرينة مؤكدة لوهم أبي عاصم هنا.

لأن وجود هذا المتن الذي تفرد به أبو عاصم بإسناد آخر يقرب إلى الفهم السبب الذي جعل أبا عاصم يتفرد بما تفرد به، لا سيما وابن جريج يروي المتن الذي رواه أبو عاصم بهذا الإسناد الثاني.

ووجه الوهم يحتمل أحد أمرين؛

الأول: أن يكون أبو عاصم وهم أثناء التحديث، كأن يكون أراد التحديث بحديث ما أذن الله لشيء فلما ساق الإسناد ذهل عن المتن إلى متن حديث سعد بن أبي وقاص، أو كان الحديثان متجاورين في باب واحد فسبق نظره إلى متن الثاني.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج١، ص١٧٩، وأبو داود، السنن ح(١٤٧٠، وغيرهما من طريق ابن عيينة عنه.
(٢) الحميدي حج٧٧ وغيره من طريق ابن عيينة عنه.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج١، ص١٧٢ وغيره من طريق وكيع عنه.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج١، ص١٧٥، وأبو داود، السنن ح(١٤٦٩) وغيرهما من طرق عنه.
(٥) البيهقي، السنن الكبرى، ج١٠، ص٢٢٩.

والثاني: أن يكون هذا الوهم عند أبي عاصم قديماً كأن يكون سمع الحديثين من ابن جريج، فحفظ إسناد الأول ومتن الثاني، أو نسخ من كتاب شيخه فوهم أثناء النسخ.

ويؤيد الاحتمال الثاني أن أبا عاصم لم يحدث بحديث سعد بن أبي وقاص ولا بحديث أبي هريرة باللفظ المشهور.

وبهذا النوع من التعليل أعل حديث أبي عاصم غير واحد من النقاد؛

فقال أبو بكر النيسابوري: "قول أبي عاصم فيه ليس منا من لم يتغن بالقرآن وهم من أبي عاصم لكثرة من رواه عنه هكذا"(١).

وقال الدارقطني: "هذا يقال إن أبا عاصم وهم فيه، والصواب ما رواه الزهري ومحمد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو وغيرهم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ما أذن الله لشيء أذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به، وقول أبي عاصم وهم، وقد رواه عقيل ويونس وعمرو بن الحارث وعمرو بن دينار وعمرو ابن عطية وإسحاق بن راشد ومعمر وغيرهم عن الزهري بخلاف ما رواه أبو عاصم عن ابن جريج باللفظ الذي قدمنا ذكره، وإنما روى ابن جريج هذا اللفظ الذي ذكره أبو عاصم عنه بإسناد آخر رواه عن ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك ، عن سعد قاله ابن عيينة عنه"(٢).

وقال في موضع آخر: "في متنه وهم، يقال إنه من أبي عاصم لكثير من رواه عنه كذلك، والمحفوظ عن الزهري بهذا الإسناد ما أذن الله لشيء"(٣).

وقال أبو بكر الخطيب: "روى هذا الحديث عبد الرزاق بن همام وحجاج بن محمد عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي سلمة وحده، وكذلك رواه الأوزاعي وعمرو بن الحارث ومحمد بن الوليد الزبيدي وشعيب بن أبي حمزة ومعمر بن راشد وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد وعبيد الله بن أبي زياد وإسحاق بن راشد ومعاوية بن يحيى الصدفي والوليد بن محمد الموقري عن الزهري، واتفقوا كلهم وابن جريج منهم على أن لفظه: ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن، وأما المتن الذي ذكره أبو عاصم فإنما يروى عن ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم"(٤).

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج١، ص٣٩٥.
(٢) التتبع، ص١٢٧-١٢٨.
(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني، ج٩، ص٢٤٠.
(٤) الخطيب، تاريخ بغداد للخطيب، ج١، ص٣٩٥.

المطلب الثاني: تعليل المتن الغريب بالمشهور لوجود علاقة لفظية بين المتنين

المراد بالعلاقة اللفظية كما تقدم هو اشتراك متنين مرويين بسند واحد في بعض الألفاظ، أو اشتراكهما في صيغة اللفظ، كالشرط والنفي ونحوهما، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي؛

المثال الأول: حديثان لهمام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة.

هذا الإسناد ورد به عدة أحاديث، وهو على شرط الشيخين، فقد أخرجا أحاديث كثيرة لهمام عن قتادة، واتفقا على إخراج ثلاثة أحاديث عن قتادة بهذا الإسناد، أشهرها حديث السعاية[١].

غير أن ثمة متنين رويا بهذا الإسناد، متقاربين في بعض الألفاظ، أحدهما غريب، والآخر مشهور، وهما ما يلي؛

أ) المتن الأول: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد عن همام بإسناده المتقدم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليتم صلاته".

رواه أحمد وغيره[٢]، وهو مروي من طرق أخرى عن أبي هريرة، من أشهرها ما رواه أبو سلمة وعطاء بن يسار وبسر بن سعيد وعبد الرحمن بن هرمز، كلهم عن أبي هريرة، وكلها في الصحيحين[٣].

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه عمرو بن عاصم عن همام بإسناده المتقدم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس" رواه الترمذي وغيره[٤].

وقد صحح هذا المتن الثاني غير واحد من أهل العلم؛

---

(١) البخاري، صحيح الجامع ح(٢٤٩٢، ٢٥٠٤، ٢٥٢٧، ومسلم، الصحيح ح(١٥٠٣).
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٣٠٦، ٣٤٧، ٥٢١، وابن خزيمة، ج٢، ص٩٤، وابن حبان، ج٤، ص٤٥٠، والدارقطني في السنن، ج١، ص٣٨٢، والحاكم في الحاكم، المستدرك، ج١، ص٤٠٨ من طرق عن همام به.
(٣) البخاري، صحيح الجامع ح(٥٥٦، ٥٧٩، ومسلم، الصحيح ح(٦٠٨.
(٤) الترمذي، السنن، ح(٤٢٣، وابن خزيمة، ج٢، ص١٦٥، وابن حبان، ج٦، ص٢٢٤، والحاكم في الحاكم، المستدرك، ج١، ص٤٠٨، ٤٥٠ وغيرهم من طرق عن عمرو بن عاصم القيسي به.

فقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجـاه"[١]، ولـم يتعقبـه الذهبي، وصححه أيضاً بعض أهل العلم من المعاصرين.

وقال البيهقي: "تفرد به عمرو بن عاصم، والله تعالى أعلم، وعمرو بن عاصم ثقة"[٢].

قال مقيده: المتن الأول مشهور، والثاني غريب، وذلك لأن همام بن يحيى العوذي قـد اشتهر عنه المتن الأول حيث رواه عنه جماعة، بينما لم يشتهر عنه المتن الثاني، لأنه لم يروه عنه إلا عمرو بن عاصم.

وهمام من طبقة أتباع التابعين، وهي طبقة يقبل تفرد الثقات من أهلها، وهو من الثقات المقدمين.

وقد أخرج الشيخان أحاديث تفرد بها همام، منها حديث الغار الذي تفرد بروايته همـام عن ثابت عن أنس عن أبي بكر[٣].

فتفرد مثل همام عن مثل قتادة مقبول في الأصل، وأما تفرد عمرو بن عاصـم عـن همام فهو محل نظر، قد يقبل، وقد لا يقبل، وذلك لأن عمرو بن عاصم من طبقة تبع الأتبـاع، وهي طبقة متأخرة، يتوقف في تفرد كثير من أهلها، وقد ترد تفرداتهم لأدنى قرينة.

فلما جاء متن آخر مشهور عن همام، وهو مقارب لما تفرد به عمرو بن عاصم مـن حيث الاشتراك في بعض الألفاظ، كان ذلك قرينة ترجح وهم عمرو بن عاصم فيما تفرد بـه، وأنه إنما أراد المتن المشهور عن همام فذهب ذهنه إلى هذا اللفظ الذي تفرد هو به.

فإن قيل فما سبب وهم عمرو بن عاصم الذي جعله يأتي بهذا اللفظ، فالجواب أن هـذا اللفظ الذي وهم فيه قد يكون عنده بسند آخر، فدخل له حديث في حديث، أو التبس عليه لفـظ بلفظ.

وقد روى مالك (١٧٩هـ) أنه بلغه: "أن عبد الله بن عمر فاتته ركعتا الفجر فقضاهما بعد أن طلعت الشمس"[٤].

وروى مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عـن أبـي هريـرة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نام عن ركعتي الفجر فقضاهما بعد ما طلعت الشمس"[٥].

---

(١) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٤٥٠.
(٢) البيهقي، السنن الكبرى، ج٢، ص٤٨٤.
(٣) البخاري، صحيح الجامع، ح(٣٦٥٣، ٣٩٢٢، ٤٦٦٣، ومسلم، الصحيح ح(٢٣٨١، وغيرهما من طـرق عن همام، قال الترمذي، السنن، ج٥، ص٢٧٨: "هذا حديث حسن صحيح غريب، إنما يعرف من حديث همام تفرد به، وقد روى هذا الحديث حبان بن هلال وغير واحد عن همام نحو هذا".
(٤) موطأ مالك، ج١، ص١٢٨.
(٥) ابن ماجه، السنن ح(١١٥٥، وأبو يعلى، ج١١، ص٤٥، وابن حبان، ج٦، ص٣٧٧ من طرق عن مروان به.

وهذا اللفظ في الأصل مختصر من حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم نام فلم يوقظه إلا حر الشمس[١].

وعليه فقد يكون عمرو بن عاصم أراد التحديث بالمتن المشهور عن همام فلما ساق الإسناد لم يتذكر اللفظ، وكان قد علق في ذهنه أنه يتعلق بالصلاة وطلوع الشمس، فسبق إلى ذهنه شيء من هذه الألفاظ الأخرى، وظن أنه لفظ حديثه، فرواه كذلك توهما.

وقد أعل حديث عمرو بن عاصم بهذا النوع من التعليل الترمذي حيث قال عقب إخراجه: "هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن ابن عمر أنه فعله، ...، ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد نحو هذا إلا عمرو بن عاصم الكلابي، والمعروف من حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح"[٢].

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص١٤٥.
(٢) الترمذي، السنن، ج٢، ص٢٨٨.

المثال الثاني: حديثان للزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس.

هذا الإسناد من أسانيد الزهري المشهورة، وهو على شرط الشيخين، فقد أخرجا بهذا الإسناد عدة أحاديث، غير أنه ورد به متنان متقاربان في بعض الألفاظ، وهما ما يلي؛

أ) المتن الأول: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه مالك بن أنس[١]، وابن عيينة[٢]، ويونس بن يزيد[٣]، وصالح بن كيسان[٤]، والأوزاعي[٥]، ومعمر[٦]، وغيرهم كلهم عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة فقال ألا استمتعتم بجلدها قالوا يا رسول الله إنها ميتة قال إنما حرم أكلها" رواه الجماعة.

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد[٧]، وهو ما رواه محمد بن مصعب القرقساني، وفيه لين[٨]، عن الأوزاعي عن الزهري بالإسناد نفسه[٩]، قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: والذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها" رواه أحمد وغيره.

فالناظر في إسناد الحديث الثاني الذي رواه القرقساني يراه إسناداً مقبولاً في الظاهر، وقد قال المنذري: "رواه أحمد بإسناد لا بأس به"[١٠].

وقال بعض أهل العلم من المعاصرين: "وهذا إسناد جيد في الشواهد، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن مصعب – وهو القرقساني – قال الحافظ: صدوق كثير الغلط، قلت: ولحديثه هذا شواهد كثيرة تدل على أنه قد حفظه، وسأذكر بعضها إن شاء الله تعالى".

قال مقيده: إنما قلت بأنه إسناده مقبول في الظاهر لأمور؛

الأمر الأول: أن القرقساني لا بأس به عند بعض أهل العلم كأحمد وغيره[١].

---

(١) في الموطأ، ج٢، ص٤٩٨، ومن طريقه أحمد، ج١، ص٣٢٧، والنسائي، السنن، ج٧، ص١٧٢ وغيرهما.
(٢) مسلم، الصحيح ح(٣٦٣ وأبو داود، السنن ح(٤١٢٠) وغيرهما من طرق عنه.
(٣) البخاري، صحيح الجامع، ح(١٤٩٢، ومسلم، الصحيح ح(٣٦٣ وغيرهما من طريق ابن وهب عنه.
(٤) البخاري، صحيح الجامع، ح(٢٢٢١، ٥٥٣١، ومسلم، الصحيح ح(٣٦٣ وغيرهما من طريق إبراهيم بن سعد عنه.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٣٢٩ وأبو يعلى، ج٤، ص٣٠٨ وابن حبان، ج٤، ص٩٨ والطبراني،الطبراني، المعجم الكبير، ج٢٣، ص٤٢٨ من طرق عنه.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٣٦٥ وأبو داود، السنن ح(٤١٢١) وغيرهما من طرق عنه.
(٧) قال أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٢، ص١٨٩: "غريب من حديث الأوزاعى عن الزهري".
(٨) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٤٠٥.
(٩) ابن حنبل، المسند، ج١، ص٣٢٩، وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، ج٧، ص٨٦، وأبو يعلى، ج٤، ص٤٦٣، وابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ص٢٩٤، وأبو نعيم، حلية الأولياء، ج٢، ص١٨٩ من طرق عنه.
(١٠) الترغيب والترهيب، ج٤، ص٨٢.

والأمر الثاني: أن حديثه في المواعظ والتزهيد في الدنيا وأهل العلم لا يتشددون في هذا الباب، كما هو معلوم.

والأمر الثالث: أن القرقساني قد روى المتنين جميعاً عن الأوزاعي(٢)، وهذا يُبْعِد أن يكون قد وهم فيما تفرد به.

والأمر الرابع: أن للحديث شواهد عن غير واحد من الصحابة، كما قال بعض المعاصرين من أهل العلم، منهم؛ جابر(٣)، وسهل بن سعد(٤) والمستورد بن شداد(٥) وعبد الله بن ربيعة(٦)، وفيها كلها "للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها" أو نحو ذلك.

غير أن أهل العلم من النقاد لم يقبلوا تفرد القرقساني بهذا الحديث، وعدوه غلطاً، لا لأجل التفرد فحسب، فإن التفرد قد ينجبر بما تقدم ذكره، وإنما لأن التفرد صاحَبَهُ قرينة أخرى، وهي شهرة حديث آخر عن الزهري بالسند نفسه وبمتن مشابه في بدايته لمتن الحديث الغريب.

فكأن القرقساني أراد أن يحدث بالحديث المشهور، فلما ساق الإسناد وذكر بداية المتن ذهل ذهنه عن تكملته، وأكمله بمتن آخر توهما.

ويمكن تلخيص وجه رد حديث القرقساني بما يلي؛

الأول: أن القرقساني تفرد بهذا الإسناد، وطبقته متأخرة، حيث يروي عن الأوزاعي ومالك ونحوهما من أتباع التابعين، وتفرد أهل هذه الطبقة قل منه ما يقبل.

الثاني: أن هذا الإسناد الذي تفرد به القرقساني قد روي به متن أوله يشابه متن حديث القرقساني، وهو قوله: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة".

وهذه قرينة قوية تدل على أن القرقساني أراد أن يحدث بالحديث المشهور عن الزهري ولكنه أتى بآخر الحديث على معنى حديث المستورد بن شداد أو غيره.

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٤٠٥.
(٢) أخرج الحديثين عنه جميعاً أحمد، ج١، ص٣٢٩.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٣٦٥ ومسلم، الصحيح ح(٢٩٥٧) وأبو داود، السنن ح(١٨٦ من طرق عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر.
(٤) ابن ماجه، السنن ح(٤١١٠، والطبراني،الطبراني، المعجم الكبير، ج٦، ص١٥٧ من طريقين عن أبي حازم عن سهل بن سعد، وفي سنده مقال.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٢٢٩، ٢٣٠ والترمذي، السنن، ح(٢٣٢١، وابن ماجه، السنن ح(٤١١١) وغيرهم من طرق عن مجالد بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم عن المستورد، ومجالد فيه لين.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٣٣٦، والنسائي، السنن، ج٢، ص١٩ وغيرهما من طرق عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن ربيعة السلمي، وإسناده صحيح إلا أن ابن ربيعة مختلف في صحبته والأكثر على أنه صحابي، انظر الإصابة، ج٤، ص٨٠.

ولفظ حديث المستورد عند البزار "أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقـــال: للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها"[١].

وأما رواية القرقساني للحديثين جميعاً فإن ذلك لا يمنع أن يكون أحدهما وهماً، إلا إذا أوردهما في مكان واحد، أو حدث بهما في مجلس واحد.

ولأجل ذلك ذهب غير واحد من أهل العلم إلى عدم قبول تفرد القرقساني بهذا الحديث؛ قال أحمد بن حنبل: "هو عندي خطأ"[٢].

وقال أبو زرعة وأبو حاتم: "هذا خطأ، إنما هو أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة، فقال: ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها"، قال ابن أبي حاتم: "فقلت لهما: الـــوهم ممـــن هو؟ قالا: من القرقساني"[٣].

وقال ابن حبان: "وهذا المتن بهذا الإسناد باطل، إنما الناس رووا هـــذا الخبـــر عـــن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة، قال: أولا انتفعتم بإهابها؟ قالوا: إنها ميتة، قال: إنما حرم أكلها"[٤].

---

(١) البزار، المسند، ج٨، ص٣٨٨.
(٢) المنتخب من العلل للخلال، ص٤٣.
(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج٢، ص١٣٥.
(٤) كتاب المجروحين، ج٢، ص٢٩٤.

المثال الثالث: متنان مرويان عن حميد الطويل عن أنس.

هذا الإسناد مشهور، روي به الكثير من الأحاديث، وفي الصحيحين جملة منها، غير أنه قد ورد به متنان متقاربان في الألفاظ من حيث وجود الاستثناء في كل منهما، علاوة على أنهما في باب واحد، وهو الجهاد.

أ) المتن الأول: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه أبو إسحاق الفزاري[١]، وإسماعيل بن جعفر[٢]، وأبو خالد الأحمر[٣]، وعبد الله بن المبارك[٤]، وغيرهم عن حميد الطويل عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى"، رواه أحمد والبخاري والترمذي.

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه يحيى بن طلحة اليربوعي الكوفي عن أبي بكر بن عياش عن حميد عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة، فقال جبريل: إلا الدين، فقال النبي صلى الله عليه و سلم: إلا الدين"[٥].

هذان حديثان عن حميد عن أنس، إلا أن أحدهما مشهور عن حميد، وهو المتن الأول، حيث رواه عن حميد جماعة، والآخر غريب عنه حيث لم يروه إلا أبو بكر بن عياش، ولا عنه إلا يحيى بن طلحة اليربوعي، قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حيث أبي بكر إلا من حديث هذا الشيخ"[٦].

ومع كون الحديثين مختلفين من حيث المعنى إلا أن البخاري قد أعل الحديث الغريب بالمشهور، قال الترمذي: "وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه، وقال: أرى أنه أراد حديث حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس أحد من أهل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد"[٧].

ووجه إعلال البخاري يرجع فيما أحسب إلى ما يلي؛

---

(١) البخاري، صحيح الجامع، ح(٢٧٩٥).
(٢) الترمذي، السنن، ح(١٦٤٣).
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٢٧٨.
(٤) ابن المبارك في الزهد، ص٤١.
(٥) الترمذي، السنن، ح(١٦٤٠) عن يحيى بن طلحة به.
(٦) الترمذي، السنن، ج٤، ص١٧٥.
(٧) الترمذي، السنن، ج٤، ص١٧٥.

القرينة الأولى: أن التفرد في الحديث الثاني، لأنه تفرد في الطبقات المتـأخرة، حيـث تفرد بالحديث شيخ الترمذي يحيى بن طلحة، ولذلك لم يعرفه البخاري مع إمامتـه فـي هـذا الشأن.

والقرينة الثاني: أنه قد اشتهر بهذا الإسناد حديث يقاربه في المتن من حيـث الـصيغة والموضوع، أما الصيغة ففي كل منهما استثناء، وأما الموضوع فكل منهما يتحدث عن فضيلة القتل في سبيل الله.

ومن البعيد أن يرد حديثان في باب واحد، وهو فضيلة القتل في سبيل الله، بسند واحد، وهو حميد عن أنس، ويكون أحدهما مشهوراً والآخر غريباً، ولذلك رأى البخاري أن المتفـرد وهم فيما تفرد به وأنه إنما أراد الحديث المشهور.

وهناك قرينة ثالثة أغلب الظن أن البخاري كان مراعياً لها، وهـي أن لفـظ الحـديث الغريب قد ورد من طريق آخر مشهور بسند نازل، وهو حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قتلت في سـبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني خطاياي فقال رسول الله صـلى الله عليـه وسلم نعم فلما أدبر الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به فنودي له فقـال لـه رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فأعاد عليه قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسـلم نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل".

فهذا الحديث مشهور رواه غير واحد من المشاهير، وقد رواه من تلاميذ حميد جماعة، منهم؛ يزيد بن هارون(١) ومالك بن أنس(٢) عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهو تلميـذ لحميـد أيضاً عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة به.

ورواية يزيد بن هارون ومالك للحديث من طريق يحيى بن سعيد نازلة، حيث يكـون بينهما وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أربع وسائط، بينما لو رويا الحديث من طريق حميد لكان بينهما وبين النبي صلى الله عليه وسلم واسطتان فقط، وهذا في غاية العلو بالنسبة لهمـا، لا سيما يزيد بن هارون.

وهذا يدل على أن الحديث ليس عند حميد، وأن شيخ الترمذي الذي رواه من طريـق حميد قد التبس عليه الأمر، فكأنه أراد حديث حميد بلفظ إلا الشهيد، وكان قد سمع حديث عبـد الله بن أبي قتادة بلفظ إلا الدين، فركب إسناد هذا على متن هذا توهما، والله تعالى أعلم.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٩٧، ٣٠٨، وابن أبـي شـيبة، المـصنف، ج٣، ص٣٧٢، ٥، ص٣١٠، ومسلم، الصحيح ح(١٨٨٥، وغيرهم من طرق عنه.
(٢) مالك، الموطأ، ج٢، ص٤٦١، وغيره من طريقه.

المثال الرابع: متنان مرويان عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة.

هذا الإسناد مشهور، روي به أحاديث كثيرة، وفي الصحيحين منها جملة، غير أنه قد ورد به متنان متقاربان في بدايتهما من حيث طريقة أداء الألفاظ.

أ) المتن الأول: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه معمر بن راشد[١] وابن أبي عتيق[٢] وموسى بن عقبة[٣] ثلاثتهم عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: "ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً له قط ..." الحديث، أخرجه مسلم من رواية هشام بن عروة عن أبيه به[٤].

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه الحاكم[٥] عن أبي بكر بن إسحاق عن محمد بن محمد بن حيان التمار عن أبي الوليد الطيالسي عن مالك بن أنس عن ابن شهاب بإسناده المتقدم: "ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قط ..."، الحديث.

فالناظر في هذا المتن الثاني بهذا الإسناد يراه مقبولاً في الظاهر، لأن رواته كلهم من الثقات الأثبات، إلا أنه إسناد غريب جداً، لأنه لم يتابع أحد من رواته على رواية هذا المتن بهذا الإسناد، وتفرد من بعد أبي الوليد الطيالسي مما يتوقف فيه، لأن التفرد في أهل الطبقات المتأخرة يندر جداً.

فلما جاء حديث بهذا الإسناد وبمتن مقارب في كيفية صيغته لهذا المتن دل ذلك على أن المتفرد بهذا المتن الغريب أراد متن الحديث المشهور.

كأن المتفرد أراد أن يحدث بحديث ما ضرب رسول الله بيده خادماً له قط فلما ساق الإسناد ذهل عن المتن المشهور، وذهب ذهنه إلى متنٍ آخر، مشابهٍ في صيغته لصيغة المتن المشهور.

وهو متن معروف بإسناد آخر، وهو ما رواه غير واحد عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: "ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قط ..." الحديث متفق عليه[٦].

وقد أعله بمثل هذا النوع من التعليل الحاكم حيث قال إثر الحديث الغريب: "هذا إسناد تداوله الأئمة والثقات وهو باطل من حديث مالك وإنما أريد بهذا الإسناد ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط"[١].

---

(١) من طريقه أحمد، ج٦، ص١٣٠، ٢٣٢، وأبو داود، السنن ح(٤٧٨٦).
(٢) من طريقه النسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص٣٧٠.
(٣) من طريقه النسائي، السنن، الكبرى، ج٥، ص٣٧٠.
(٤) مسلم، الصحيح ح(٢٣٢٨).
(٥) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٥٩.
(٦) البخاري، صحيح الجامع، ح(٣٥٦٣، ٥٤٠٩) ومسلم، الصحيح ح(٢٠٦٤) وغيرهما من طرق عن جماعة من أصحاب الأعمش منهم الثوري وشعبة ووكيع وجرير وزهير بن معاوية وأبو معاوية.

المطلب الثالث: تعليل المتن

الغريب بالمشهور لندرة الإسناد

وذلك أن يرد متنان مختلفان لا اشتراك بينهما لا في المعنى ولا في الألفاظ، ولا يعرف بذلك الإسناد إلا ذانك المتنان، ويكون السند لأحد المتنين مشهوراً، وللآخر غريباً.

وحينئذٍ يعلل الغريب بالمشهور، لأن ورود ذلك السند نفسه في الأحاديث غريب، فلو كان لذلك الإسناد أكثر من متنٍ واحدٍ لحرص أهل الحديث على رواية ذلك، لحرصهم على رواية الغرائب.

فلما تفرد أحد الرواة بمتن آخر لذلك الإسناد الغريب في وروده أصلاً كان ذلك قرينة على أنه أراد المتن المشهور، فدخل له حديث في حديث.

ومن الأمثلة على ذلك ما يلي؛

المثال الأول: إسناد بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر.

هذا الإسناد لم يرو به إلا متنان؛

أ) أحدهما: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد عن الثوري[٢] وشعبة[٣] كلاهما عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر قال: "شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه ناس فسألوه عن الحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة، فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه" رواه الخمسة.

قال سفيان بن عيينة: "وهذا أجود حديث رواه الثوري"[٤].

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، ورواه شعبة عن بكير بن عطاء، ولا نعرفه إلا من حديث بكير بن عطاء"[٥].

وذكره الدارقطني في كتابه الإلزامات ملزماً الشيخين بإخراجه[٦].

وصححه غير واحد من أهل العلم[١].

---

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٥٩.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٣٠٩، ٣٣٥ وأبو داود، السنن ح(١٩٤٩)، والترمذي، السنن، ح(٨٨٩، والنسائي، السنن، ج٥، ص٢٥٦، ٢٦٤، وابن ماجه، السنن ح(٣٠١٥) وغيرهم من طرق عن سفيان الثوري به.

(٣) أبو داود الطيالسي، المسند، ص١٨٥، وأحمد، ج٤، ص٣٠٩، ٣١٠ والنسائي، السنن، الكبرى، ج٢، ص٤٦٢، وعبد بن حميد ح(٣١٠)، والدارمي ح(١٨٩٤) وغيرهم من طرق عن شعبة به.

(٤) الترمذي، السنن، ج٥، ص٢١٤.

(٥) الترمذي، السنن، ج٥، ص٢١٤.

(٦) الإلزامات، ص٩٦.

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد عن شبابة بن سوار عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر: "عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت"[٢]، صححه بعض أهل العلم من المعاصرين.

فهذا الإسناد بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر إسناد نادر، لأن عبد الرحمن بن يعمر لا يعرف إلا برواية بكير بن عطاء عنه، قاله مسلم[٣]، والأزدي[٤].

وأغلب أهل المسانيد لا يذكرون في ترجمته إلا حديث الحج عرفة، وبعضهم يذكر الحديثين، ولا ثالث لهما.

والإسناد الغريب كهذا عادة ما يعتني به أهل الحديث، فيحرصون على روايته، ومن ثم يشتهر أمثاله، لعزة وجود مثله، ولذلك اشتهر حديث الحج عرفة عن كل من سفيان وشعبة، ورواه عنهما أئمة كبار.

فلما تفرد شبابة وهو أحد الثقات عن شعبة برواية متن آخر بهذا الإسناد نفسه كان ذلك موضع استنكار من كبار النقاد، وعلموا أنه أراد حديث الحج عرفة.

ومع أن شبابة قد روى عن شعبة حديث الحج عرفة أيضاً[٥]، إلا أن ذلك لم يشفع له في قبول تفرده بهذا المتن الثاني لذلك الإسناد الغريب عند أئمة النقد.

وما ذلك إلا لتفرده بالحديث وشهرة الحديث بمتن آخر، حيث قوي بذلك أن شبابة إنما أراد أن يحدث بحديث الحج عرفة، في أحد المرات، فدخل له حديث في حديث، أي أنه لما ساق إسناد حديث الحج عرفة انتقل نظره إلى حديث بعده فيه النهي عن الدباء والمزفت، أو حصل له ذلك أثناء السماع أو النسخ.

ولعله أراد أن يحدث بما رواه شعبة عن يحيى بن أبي عمر عن ابن عباس قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والنقير والمزفت"[٦]، فلم يذكر الإسناد، وظن أن شعبة يرويه عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن ابن عباس، وسهل توهمه بهذا الإسناد كونه عن ابن عباس أيضاً.

---

(١) أبو داود، السنن، ج٢، ص١٠٠٣، والحاكم، المستدرك، ج٢، ص٣٠٥، والخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج١، ص٢٢٤.
(٢) أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، ج٥، ص٧١، والمسند، ج٢، ص٢٤٢، والنسائي، السنن، ج٨، ص٣٠٥، وابن ماجه، السنن ح(٣٤٠٤) والترمذي، العلل الكبير، ص٣٠٩،
(٣) المنفردات والوحدان لمسلم، ص٧٧.
(٤) الإصابة في تمييز الصحابة، ج٤، ص٣٦٨.
(٥) الطحاوي، شرح مشكل الاثار، ج١٢، ص٣٤٧ وفي شرح معاني الآثار، ج٢، ص٢١٠، عن علي بن معبد عنه به.
(٦) مسلم، الصحيح بين الحديث رقم(١٩٩٥) والحديث رقم (١٩٩٦).

ولذلك قال أبو بكر الأثرم قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل -: "حديث شبابة الذي يرويه عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر؟ قال: ما أدري؟، أخبرك ما سمعته من أحدٍ، يعنى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت"(١).

وقال ابن هانئ قلت لأبى عبد الله يعني أحمد بن حنبل: "وروى - يعني شبابة - عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي في الدباء، فقال: وهذا إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديث الحج"(٢).

وقال علي بن المديني عندما سئل عن هذا الحديث: "أي شيءٍ تقدر أن تقول في ذاك يعني شبابة، كان شيخاً صدوقاً إلا أنه كان يقول بالإرجاء، ولا ينكر لرجل سمع من رجل ألفاً أو ألفين أن يجيء بحديث غريب"(٣).

وهذا القول من علي ابن المديني محتمل، فقد يكون معناه الإنكار على شبابة، وأن المكثرين لا ينكر أن يغلط الواحد منهم في الحديث والحديثين.

وقد يكون مراده إمكان وقوع مثل هذه الغرابة على جهة الصحة، أي أنه لا ينكر انفراد المكثر عن شيخه بحديث لا يشاركه فيه غيره.

وقال يعقوب بن شيبة: "وحديث شبابة سمعته يحدث به ... وهذا حديث لم نسمعه من أحد من أصحاب شعبة إلا من شبابة، ولم يبلغني أيضا أن أحداً من أصحاب شعبة حدث به غير شبابة"(٤).

وقال الترمذي: "سألت محمداً - يعني البخاري - فقال هذا حديث شبابة عن شعبة، لا يعرف إلا من حديث شبابة، قال محمد: ولا يصح هذا الحديث عندي"(٥).

وسأل ابن أبي حاتم أباه أبا حاتم الرازي عن هذا الحديث فقال: "هذا حديث منكر، لم يروه غير شبابة، ولا يعرف له أصل"(٦).

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب من قبل إسناده، لا نعلم أحدا حدث به غير شبابة، وقد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت، وحديث شبابة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة"(٧).

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص٢٩٧.
(٢) الضعفاء للعقيلي، ج٢، ص١٩٥، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص٢٩٦.
(٣) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٤٥، والخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص٢٩٧.
(٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ج٩، ص٢٩٧.
(٥) الترمذي، العلل الكبير، ص٣٠٩.
(٦) ابن أبي حاتم، العلل، ج٢، ص٢٧.
(٧) الترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر السنن، ج٥، ص٧٥٩.

وقال الترمذي أيضاً: "وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحج عرفة فهـذا الحـديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد"[(١)].

وقال ابن عدي: "لا أعلم رواه عن شعبة غير شبابة، وإنما روى شعبة بهـذا الإسـناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر في ذكر الحج"[(٢)].

ويؤيد ذلك ما ذكره البخاري في التاريخ الكبير عن سفيان الثوري أنه قال: "كان عنـد بكير حديثان سمع شعبة أحدهما ولم يسمع الآخر"[(٣)]، مما يدل على أن بكير بن عطـاء لـيس عنده إلا حديثان.

وقد ذكر البخاري وغيره في ترجمة بكير هذا أنه روى عن عبد الرحمن بـن يعمـر، وعن حريث بن سليم[(٤)].

وعليه فالحديث الثاني الذي سمعه الثوري ولم يسمعه شعبة هو مـا رواه بكيـر عـن حريث بن سليم.

وهو حديث موقوف رواه غير واحد عن الثوري عن بكير بن عطاء عن حريث بـن سليم قال: "سمعت عليا لبى بالحج والعمرة، فبدأ بالعمرة، فقال له عثمان: إنك ممن ينظر إليه، فقال له علي: وأنت ممن ينظر إليه"[(٥)].

وهذا يعني أن بكير بن عطاء ليس عنده عن عبد الرحمن بن يعمر إلا حديث واحـد، وأن شعبة لم يسمع منه إلا ذلك الحديث، الأمر الذي يدل على أن شبابة وهم في روايته.

---

(١) الترمذي، العلل الصغير الملحق بآخر السنن، ج٥، ص٧٥٩.
(٢) ابن عدي، الكامل، ج٤، ص٤٥.
(٣) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص١١١.
(٤) البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ص١١١.
(٥) محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الحجة، ج٢، ص٣٩، وعبد الرزاق الصنعاني كما فـي الاسـتذكار، ج٤، ص٦٥، وابن أبي شيبة، المصنف، ج٣، ص٤٣٨ والطحاوي، شـرح معـاني الآثـار، ج٢، ص١٤٩، وغيرهم، وانظر الدارقطني، العلل، ج٣، ص١٨٣.

المثال الثاني: إسناد يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة.

هذا الإسناد ورد به متنان؛

أ) المتن الأول: مشهور بهذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد منهم؛ مالك بن أنس[١]، والليث بن سعد[٢]، وحماد بن زيد[٣]، وزهير بن حرب[٤]، وهشيم بن بشير[٥]، وابن عيينة[٦]، ويزيد بن هارون[٧]، ويحيى القطان[٨]، وعبد الوهاب[٩]، وحفص بن غياث[١٠]، وغيرهم، عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره" رواه الجماعة.

ب) المتن الثاني: غريب بهذا الإسناد، وهو ما رواه سفيان بن عيينة[١١] عن يحيى بن سعيد بإسناده المتقدم عن أبي هريرة قال: "سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك"، رواه الخمسة إلا أبا داود.

فهذا الإسناد وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن الخليفة عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن إسناد عزيز جداً لا يكاد يوجد منه إلا هذان الحديثان.

ولم يذكر أبو بكر الباغندي (٣١٢هـ) على سعة حفظه في مسند عمر بن عبد العزيز بهذا الترجمة إلا هذين الحديثين[١٢].

ومثل هذا الإسناد يحرص المحدثون عليه لأمرين؛

أولهما: جلالة رواته، فإنهم أعلام أئمة، يضرب بهم المثل في العلم والزهد والعبادة، أما أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فهو أنصاري خزرجي، كان أحد الأئمة الأثبات،

---

(١) في الموطأ، ج٢، ص٦٧٨ وأبو داود، السنن ح(٣٥١٩).
(٢) مسلم، الصحيح ح(١٥٥٩، والترمذي، السنن، ح(١٢٦٢، والنسائي، السنن، ج٧، ص٣١١، وابن ماجه، السنن ح(٢٣٥٨).
(٣) مسلم، الصحيح ح(١٥٥٩).
(٤) البخاري، صحيح الجامع، ح(٢٤٠٢، ومسلم، الصحيح ح(١٥٥٩، وأبو داود، السنن ح(٣٥١٩).
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٢٨، ومسلم، الصحيح ح(١٥٥٩).
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٤٧، ٢٤٩، ومسلم، الصحيح ح(١٥٥٩، وابن ماجه، السنن ح(٢٣٥٨).
(٧) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٥٨.
(٨) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤٧٤، ومسلم، الصحيح ح(١٥٥٩).
(٩) مسلم، الصحيح ح(١٥٥٩).
(١٠) مسلم، الصحيح ح(١٥٥٩).
(١١) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٢٤٧، والترمذي، السنن، ح(٥٧٤)، والنسائي، السنن، ج٢، ص١٦١، وابن ماجه، السنن ح(١٠٥٩) وغيرهم من طرق عن سفيان بن عيينة به.
(١٢) الباغندي، أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الأزدي الواسطي، (ت٣١٢هـ): مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، ص٩١-٩٩، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ١٤٠٤هـ.

وكان أميراً على المدينة، وقاضياً عليها للخليفة عمر بن عبد العزيز، وكان من أعلم الناس بالقضاء[١].

وأما عمر بن عبد العزيز، فهو ابن مروان بن الحكم أبو حفص القرشي الأموي، أمير المؤمنين حقاً، وأحد أئمة الاجتهاد الذين يقتدى بهم، وأحد الخلفاء الراشدين المهديين[٢].

وأما أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فهو ممن جمع العلم والعمل والشرف، فهو قرشي مخزومي، وأحد فقهاء المدينة السبعة، وكان يقال له راهب قريش لكثرة صلاته[٣].

وثانيهما: عزته وندرته، مع شهرة أهله، وذلك لوجهين؛

الوجه الأول: أنه من رواية أربعة من التابعين بعضهم عن بعض كما قال الترمذي[٤].

والوجه الثاني: أنه لم يشتهر بهذا الإسناد إلا حديث واحدٌ، وهو حديث الإفلاس المتقدم ذكره، فقد رواه تابعيان عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وهما؛ يحيى بن سعيد الأنصاري وهو إمام مشهور، وعنه اشتهر الحديث، وقد تقدم ذكر روايته، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين النوفلي، وهو ثقة[٥]، وقد روى الحديث عنه أحد أئمة أتباع التابعين وهو ابن جريج[٦].

قال مقيده: فالتفرد بمثل هذا الإسناد أعني يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي بكر بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة يعد أمراً مستغرباً، ولا يقبل مثله إلا من الأئمة الحفاظ، وقد يتردد فيه بعض النقاد.

لكن إذا صح مثل هذا التفرد اعتبر منقبة لمن تفرد به، وسفيان بن عيينة من الأئمة الحفاظ، ومن طبقة أتباع التابعين، الذين يقبل تفردهم، فمثله يقبل تفرده بمثل هذا الإسناد، ويندر أن يكون قد غلط فيه.

غير أنه قد صاحَبَ تفرده بهذا الحديث شهرة متن آخر بالإسناد نفسه، وهو أمر قد يدعو إلى التشكك في صحة تفرد ابن عيينة بما تفرد به.

---

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٥، ص٣١٤.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٥، ص١١٤.
(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٤، ص٤١٦-٤١٨.
(٤) الترمذي، السنن، ج٢، ص٤٦٣.
(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٥، ص٢٥٦.
(٦) مسلم، الصحيح ح(١٥٥٩، والنسائي، السنن، ج٧، ص٣١١.

وقد استغربه أبو بكر بن أبي شيبة حيث قال بعد روايته لهذا الحديث عن ابن عيينة: "هذا الحديث من حديث يحيى بن سعيد ما سمعت أحدا يذكره غيره"[(١)].

وقد أعل هذا الحديث بهذا النوع من التعليل أبو عبد الله محمد بن يحيى الذهلي حيث قال: "لا أعلم روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد غير ابن عيينة، وهو وهم، إنما روى الناس عن يحيى في هذا الإسناد حديث الإفلاس"[(٢)].

وقال أبو عمر بن عبد البر: "يقولون: إن هذا الإسناد انفرد به ابن عيينة عن يحيى بن سعيد لم يروه عن يحيى بن سعيد غيره، ويخشون أن يكون خطأ، وإنما يعرف بهذا الإسناد حديث التفليس"[(٣)].

ولعله لذلك أعرض عنه الشيخان، مع اتفاقهما على إخراج حديث الإفلاس بالسند نفسه، أما البخاري فلم يخرجه مع حاجته إليه بالنسبة للسجود في سورة العلق، وأما مسلم فأخرج في الباب ما هو دونه من حيث جلالة الرواة.

قال مقيده: كلام النقاد وصنيعهم يدل على أن ابن عيينة قد تفرد بهذا الحديث، وقد وجدت متابعتين لسفيان بن عيينة إلا أنهما لا شيء؛

إحداهما: من طريق أبي بكر محمد بن عبد الله بن الحسين العلاف عن أبي عصيدة أحمد بن عبيد بن ناصح عن أبي أحمد الزبيري عن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك قال أبو أحمد قلت لسفيان واقرأ باسم ربك قال نعم"[(٤)].

وهذه المتابعة منكرة جداً، لأنه لو كان هذا الحديث عند الثوري لارتفع صوته به، ولرواه عنه الناس، وإنما هذا لفظ حديث سفيان بن عيينة بحروفه.

رواه الحميدي في مسنده هكذا، وفي آخره قال الحميدي: "قيل لسفيان: فيه واقرأ باسم ربك قال نعم"[(٥)].

وظني أن الغلط من أبي عصيدة أحمد بن عبيد بن ناصح، فقد تُكلم فيه، وذكر أن عنده مناكير[(٦)].

---

(١) ابن ماجه، السنن، ج١، ص٣٣٦.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد للخطيب، ج٣، ص٤١٦، والبيهقي، معرفة السنن، ج٢، ص١٤٨.
(٣) التمهيد لابن عبد البر، ج١٩، ص١٢٣.
(٤) الدارقطني، العلل، ج٩، ص٦٦.
(٥) مسند الحميدي، ج٢، ص٤٣٦.
(٦) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١، ص٥٢.

فقد يكون الحديث عند أبي أحمد الزبيري عن سفيان بن عيينة، وعندما حدث به الزبيري عن سفيان لم ينسبه لشهرة الحديث عنه، فظن أبو عصيدة أن سفيان هو الثوري على العادة، لأن أكثر رواية أبي أحمد الزبيري عن الثوري، وقد روى عن ابن عيينة أيضاً.

وأما المتابعة الأخرى فقد ذكرها الدارقطني دون أن يسندها[١] من طريق أبي يحيى بن أبي مسرة، وهو من فقهاء مكة[٢]، عن محمد بن حرب الخولاني الأبرش، ولا بأس به[٣]، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، ولم يذكر لفظه.

وهذه المتابعة وهم أيضاً، ولعل راويها قد دخل له حديث في حديث، إذ لو كان هذا الحديث عند مالك لرواه الناس.

وإنما روى مالك في هذا الباب في الموطإ حديث عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: "أن أبا هريرة قرأ لهم إذا السماء انشقت فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها"[٤].

وهو الحديث الذي رواه الناس عن مالك في هذا الباب، فرواه جماعة منهم؛ عبد الرحمن بن مهدي[٥]، وعثمان بن عمر[٦]، ويحيى بن يحيى النيسابوري[٧]، وقتيبة بن سعيد[٨]، وغيرهم.

---

(١) الدارقطني، العلل، ج٩، ص٦٦.

(٢) لم أجد من ترجمه غير أن الظاهر كونه من أهل العلم المعروفين، فله مسند ذكر ذلك ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة، ج١، ص١٣٨، وقال الفاكهي في أخبار مكة، ج٣، ص٢٤١-٢٤٢: "وأول من أفتى الناس من أهل مكة وهو ابن أربع وعشرين سنة أو نحوه، أبو يحيى بن أبي مسرة وهو فقيه أهل مكة إلى يومنا هذا"، ثم كاتبني الدكتور حاتم باي بترجمته في الجرح والتعديل والسير، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل، ج٥، ص٦: "عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث المكي أبو يحيى بن أبي مسرة ... كتبت عنه بمكة ومحله الصدق"، وانظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص٦٣٢.

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٩٥.

(٤) موطأ مالك، ج١، ص٢٠٥.

(٥) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٤٨٧.

(٦) ابن حنبل، المسند، ج٢، ص٥٢٩.

(٧) مسلم، الصحيح ح(٥٧٨.

(٨) النسائي، السنن، ج٢، ص١٦١.

المثال الثالث: إسناد سفيان الثوري عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبي موسى.

روي بهذا الإسناد متنان؛

أ) أحدهما: مشهور، وهو ما رواه غير واحد من أصحاب الثوري منهم؛ وكيع بن الجراح[١]، وعبد الرحمن بن مهدي[٢]، ويحيى القطان[٣]، ومحمد بن يوسف الفريابي[٤]، ومعاذ بن معاذ[٥]، وغيرهم، عن الثوري بإسناده قال: "كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه[٦].

والمتن الثاني: غريب، وهو ما رواه عبيد الله بن موسى[٧] عن سفيان الثوري بإسناده قال: "قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع، فقال: إن الله عز وجل لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط، ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل النهار، وعمل النهار قبل الليل، حجابه النار، لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه كل شيء أدركه بصره".

هذا الإسناد أعني حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبي موسى، ثم الثوري عن حكيم إسناد غريب جداً، لا يكاد يوجد منه إلا هذان المتنان.

وأحد هذين المتنين مشهور عن الثوري، وهو حديث تعاطس اليهود، والآخر غريب عنه، وهو حديث إن الله لا ينام.

ومن المعلوم أن الإسناد الغريب مما يحرص عليه المحدثون، ومن ثم كان تفرد الثوري بمثله من الدلائل على فضله، وعلمه، لأن الثوري إمام من طبقة أتباع التابعين.

وأما التفرد عن الثوري بمثل ذلك الإسناد فلا يكاد يحتمل، لأنه لو كان عند الثوري حديث بذلك الإسناد الغريب لأخذ يحدث به دائما، ولرواه عنه الناس حينئذٍ.

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٠، وأبو داود، السنن ح(٥٠٣٨).
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٠، والترمذي، السنن، ح(٢٧٣٩).
(٣) البخاري، الأدب المفرد، ص٣٢٣، والبزار، المسند، ج٨، ص١٣٥.
(٤) البخاري، الأدب المفرد، ص٣٢٣.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤١١، والنسائي، السنن، الكبرى، ج٦، ص٦٧.
(٦) الترمذي، السنن، ج٥، ص٨٢، وتصحيح الحاكم له في الحاكم، المستدرك، ج٤، ص٢٩٨.
(٧) عبد بن حميد ح(٥٤١ والنسائي، السنن، جزء من إملائه، ج٤٥، وابن خزيمة في كتاب التوحيد، ج١، ص٤٩، وابن بطة في الإبانة، ج٣، ص٢٦٤، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان، ج٣، ص١٠٠، وغيرهم من طرق عن عبيد الله بن موسى به.

فتفرد عبيد الله بن موسى عن الثوري بإسناده الغريب غير مقبول منه، فإنه وإن كان يعد من الثقات وقد أخرج له الستة إلا أن بعض أهل العلم يتكلم فيه[١]، ومثل هذا الإسناد لا يُتفرد به عن مثل الثوري.

وقد جاءت قرينتان تؤيدان غلط عبيد الله بن موسى في هذا الحديث؛

القرينة الأولى: أن هذا الإسناد الذي روى به عبيد الله بن موسى حديث إن الله لا ينام قد اشتهر به متن آخر، وهو حديث تعاطس اليهود عند النبي صلى الله عليه وسلم.

فقد يكون عبيد الله بن موسى أراد حديث التعاطس فلما حدث بالإسناد وهم فحدث بمتن آخر.

والقرينة الثانية: أن حديث إن الله لا ينام، مشهور بغير هذا الإسناد، وهو ما رواه غير واحد منهم؛ شعبة[٢]، والأعمش[٣]، والمسعودي[٤]، عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى به، رواه مسلم وغيره.

فهاتان القرينتان تفسران لنا تفرد عبيد الله بن موسى بما تفرد به، فالظاهر أنه أراد أن يحدث بحديث تعاطس اليهود، فلما ساق الإسناد ركب عليه متن حديث إن الله لا ينام.

والخلاصة أن عبيد الله بن موسى عن سفيان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً إن الله لا ينام وهم من عبيد الله.

وذلك لأن تفرده بهذا الحديث عن سفيان الثوري في الأصل محل تردد، لأن سفيان من مشاهير أتباع التابعين، والتفرد عنه لا يكاد يثبت لكثرة تلاميذه، وحرص الناس على التحديث عنه، لا سيما والإسناد الذي يرويه غريب.

فلما صاحب هذا التفرد شهرة الإسناد بمتن لآخر، وشهرة المتن بإسناد آخر دل ذلك على وهم عبيد الله بن موسى وأنه دخل له حديث في حديث.

وقد أعل حديث عبيد الله بن موسى بهذا النوع من الإعلال أحمد بن حنبل، قال مهنا بن يحيى (قبل ٢٨٠هـ)[٥]: "سألت أحمد، عن حديث حدث به عبيد الله بن موسى، عن سفيان الثوري، عن حكيم بن الديلم، ...

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٧، ص٤٦-٤٧.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٣٩٥، ومسلم، الصحيح ح(١٧٩).
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٠٥، ومسلم، الصحيح ح(١٧٩، وابن ماجه، السنن ح(١٩٥).
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٤٠ وابن ماجه، السنن ح(١٩٦).
(٥) من كبار تلاميذ أحمد المشهورين، قال الدارقطني كما في سؤالات السلمي، ص٢٩: "ثقة نبيل"، لم أجد من نص على سنة وفاته ألا أني أظنه توفي قبل سنة (٢٨٠هـ، لأنه شامي روى عن بقية، وبقية توفي سنة سبع وتسعين ومائة، وصحب أحمد ثلاثاً وأربعين سنة، إلى أن توفي، وهذا يعني أنه لقي أحمد سنة ثمان وتسعين ومائة، وفي العادة أن الطالب لا يرحل من بلده لطلب العلم إلا بعد البلوغ، فإذا قدرنا أنه رحل وعمره

قال أحمد: ليس بصحيح؛ هذا غلط من عبيد الله بن موسى، لم يكن صاحب حديث، هذا حديث الثوري، عن حكيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى كانت اليهود تتعاطس عند النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث حديث المسعودي، عن عمرو بن مرة، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ..."[١].

وقال عبد الله بن أحمد: "عرضت على أبي حديث عبيد الله بن موسى عن سفيان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبيه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع، فقال: إن الله لا ينام.

فقال أبي: هذا حديث الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى، هذا لفظ حديث عمرو بن مرة، أراه دخل لعبيد الله بن موسى إسناد حديث في إسناد حديث"[٢].

قال مقيده: ووجه وقوع هذا الغلط من عبيد الله يحتمل أحد أمرين؛

إما أن يكون عند عبيد الله حديثان بسندين عن أبي موسى، أحدهما حديث إن الله لا ينام، من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة، وقد روى عبيد الله بن موسى عن الأعمش، والآخر حديث كان اليهود يتعاطسون من طريق الثوري عن حكيم، فسبق نظر عبيد الله بعد قراءة إسناد الثوري إلى متن حديث عمرو بن مرة.

وإما أن يكون الحديثان عند شيخه الثوري، ويكون الثوري حدث بالحديثين ووهم عبيد الله بن موسى في سماعه، ولم ينتبه فركب أحد الإسنادين على متن الآخر، وهذا أقرب عندي.

لأن الظاهر استمرار عبيد الله بن موسى على التحديث عن الثوري بهذا الحديث لكثرة من رواه عنه، والغلط في سبق النظر لا يستمر صاحبه على التحديث به، لأنه لا بد أن ينظر في أصله مرة أخرى فيكتشف الغلط، ولا يحدث به ثانية، بخلاف الغلط في السماع.

وترجيح أن يكون الغلط جاء من جهة السماع يقتضي أن يكون الثوري قد حدث بهذا الحديث، ولا يبعد ذلك، لكن على جهة التدليس، لأنني أشك أن يكون الثوري سمع حديث عمرو بن مرة منه، لأنه لو كان قد سمعه، لاشتهر عنه.

ثم وقفت على تحديث الثوري بهذا الحديث عن عمرو بن مرة دون التصريح بالسماع، فقد أخرج ابن خزيمة الحديث من طريق شيخيه عمرو بن علي الفلاس ومحمد بن يحيى الذهلي عن أبي عاصم النبيل عن الثوري عن عمرو بن مرة به[١].

عشرون سنة فهذا يعني أنه حين توفي أحمد سنة إحدى وأربعين له ثلاث وستون سنة، وإذا قدرنا أنه بلغ من عمره مائة سنة قبل أن يتوفاه الله فهذا يعني أنه توفي سنة (٢٧٨هـ، وعليه فأغلب الظن أنه توفي قبل سنة (٢٨٠هـ، وهذا أقصى تقدير يمكن أن يكون بلغه بحسب العادة والله تعالى أعلم.

(١) المنتخب من علل الخلال، ص٢٧٥.

(٢) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، ج١، ص٥٥٦.

ورواه عن الثوري مؤمل بن إسماعيل إلا أنه غلط في اسم عمرو بن مرة فقـال عبـد الله بن مرة، وأدخل بين الثوري وبين ابن مرة الأعمش[٢].

وهذا يدل إن صح على أن الثوري لم يسمع الحديث من عمرو بن مرة، وإنما دلسه لأبي عاصم وعبيد الله بن موسى، الأمر الذي يفسر لنا عدم اشتهار الحديث عن الثوري، والله تعالى أعلم.

---

(١) التوحيد وإثبات صفات الرب عزوجل لابن خزيمة، ج١، ص٤٧، والآجري، الشريعة، ج٣، ص١٠٨٣) من طريق آخر عن أبي عاصم به.

(٢) المعجم الأوسط للطبراني، ج٢، ص١٤٢، وقال بعد إخراجه: "لم يرو هذا الحديث عن الأعمش عن عبد الله بن مرة إلا سفيان تفرد به مؤمل، ورواه الناس عن الأعمش عن عمرو بن مرة".

المثال الرابع: وهو إسناد يحيى بن أبي كثير عن عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج.

روي بهذا الإسناد متنان؛

أ) المتن الأول: مشهور، وهو ما رواه غير واحد منهم؛ أبان العطار[١]، ومعمر[٢]، والأوزاعي[٣]، وهشام الدستوائي[٤]، وغيرهم، عن يحيى بن أبي كثير حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث" رواه مسلم وغيره.

ب) المتن الثاني: غريب، وهو ما رواه عبد الرزاق[٥] عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفطر الحاجم والمحجوم" رواه أحمد والترمذي.

هذا الإسناد أعني يحيى بن أبي كثير عن ابن قارظ عن السائب عن رافع بن خديج لا يكاد يوجد منه إلا هذان الحديثان، وأحد الحديثين مشهور عن يحيى رواه عنه جماعة، والآخر غريب عنه، لم يروه إلا معمر ولا عنه إلا عبد الرزاق.

ومن المعلوم أن الإسناد الغريب في نفسه عادة ما يحرص عليه أهل الحديث، لعزته وندرته، والتفرد بمثله لا يكاد يصحح إلا إذا كان المتفرد به ثقة من الطبقات المتقدمة، كطبقة التابعين أو أتباع التابعين، وقد يقبل تفرد من بعدهم إذا كان إماماً معروفاً بكثرة الطلب.

ومعمر يعتبر من طبقة أتباع التابعين الذين يقبل تفردهم، وقد يرد بعض ما يتفرد به أحياناً، وتفرد عبد الرزاق عنه يحتمل، لأنه من أخص تلاميذه وأكثرهم رواية عنه، إلا أنه صاحَبَ تفرد عبد الرزاق هنا ما يشكك في صحة تفرده، وهو أن يحيى بن أبي كثير قد اشتهر عنه بهذا الإسناد حديث آخر في ذكر الحجام، وهو حديث كسب الحجام خبيث.

وشهرة الإسناد الغريب بمتن آخر يشكك في صحة المتن الغريب، لا سيما والمتن الآخر مشترك مع المتن الغريب في بعض الألفاظ.

وبهذا النوع من الإعلال أعله غير واحد من أهل العلم؛

قال الترمذي: "سألت مُحمدًا عن هذا الحديث فقال هو غير محفوظ، وسألت إسحاق بن منصور عنه فأبى أن يحدث به عن عبد الرزاق وقال هو غلط، قلت له ما علته؟، قال: روى

---

(١) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٤٦٤ وأبو داود، السنن ح(٣٤٢١).
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص١٤١ ومسلم، الصحيح ح(١٥٦٨) والترمذي، السنن، ح(١٢٧٥).
(٣) مسلم، الصحيح ح(١٥٦٨).
(٤) مسلم، الصحيح ح(١٥٦٨) والنسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص١١٣.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٤٦٥، والترمذي، السنن، ح(٧٧٤ وغيرهما من طرق عن عبد الرزاق به.

عنه هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي قال: كسب الحجام خبيث ومهر البغي خبيث وثمن الكلب خبيث"[١].

وقال أبو حاتم الرازي: "وإنما يروى بذلك الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كسب الحجام ومهر البغي، وهذا الحديث في يفطر الحاجم والمحجوم عندي باطل"[٢].

وقد ذكر ابن خزيمة[٣]، وأبو حامد الشرقي (٣٢٥هـ)[٤]، والحاكم[٥]، والبيهقي[٦] أن معاوية بن سلام قد تابع معمراً على رواية هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج.

وهذه المتابعة لو صحت لكان الحديث ثابتاً عن يحيى بن أبي كثير، غير أنني لست على يقين من ثبوتها، وذلك أن ما ذكره ابن خزيمة من المتابعة قد أسنده من طريق عمار بن مطر أبي عثمان الرهاوي عن معاوية بن سلام[٧]، والرهاوي لا يعتد بروايته، قال فيه أبو حاتم الرازي: "كتبت عنه وكان يكذب"[٨]، وقال النسائي في حديث رواه عن مالك: "هذا كذب"[٩]، وقال ابن حبان: "يسرق الحديث ويقلبه"[١٠]، وقال ابن عدي: "متروك الحديث"[١١].

وأما ما ذكره أبو حامد الشرقي فإنه لم يسنده، وقد يكون أخذه عن صاحبه ابن خزيمة فإنهما زميلان، وقد تقدم أن ما اعتمد عليه ابن خزيمة لا يعتد به في إثبات المتابعة.

وأما ما ذكره الحاكم والبيهقي فالعمدة فيه ما أسنده الحاكم[١٢] وعنه البيهقي[١٣] من طريق عبيد بن شريك عن الربيع بن نافع عن معاوية بن سلام به.

وهذا تفرد في طبقات متأخرة جداً، وعبيد بن شريك هو عبيد بن عبد الواحد بن شريك ينسب إلى جده، وقد تغير بأخرة[١٤].

---

(١) الترمذي، العلل الكبير، ص٤٥.
(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج١، ص٢٤٩.
(٣) خزيمة، الصحيح، ج٣، ص٢٢٧.
(٤) البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٧.
(٥) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩١.
(٦) البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٥.
(٧) خزيمة، الصحيح، ج٣، ص٢٢٧.
(٨) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٦، ص٣٩٤.
(٩) الكنى والأسماء للدولابي، ج٢، ص٧١٧.
(١٠) كتاب المجروحين، ج٢، ص١٩٦.
(١١) ابن عدي، الكامل، ج٥، ص٧٢.
(١٢) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩٢.
(١٣) البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٥.
(١٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ج١١، ص٩٩.

فتفرد مثله عن أبي توبة الربيع بن نافع غير مقبول، ولو كان الحديث عند الربيع بن نافع لرواه عنه أصحابه أحمد بن حنبل وأبو داود وأبو حاتم وغيرهم.

لا سيما وقد سئل أحمد بن حنبل: "أيما حديث أصح عندك في أفطر الحاجم والمحجوم؟ فقال: حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان، فقيل لأحمد بن حنبل: فحديث رافع بن خديج؟ قال: ذاك تفرد به معمر"[(١)].

قال مقيده: الكلام على أحاديث أفطر الحاجم والمحجوم طويل، ولو أردت تقصي أقوال أهل العلم في ذلك، وتحليله لابتعدت عما قصدته بهذا المثال، غير أني سأحاول تلخيص ما يتعلق برواية يحيى بن أبي كثير، فأقول:

اختلف الرواة عن يحيى بن أبي كثير في روايتهم لحديث أفطر الحاجم والمحجوم على ثلاثة أوجه؛

الوجه الأول: يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفطر الحاجم والمحجوم"، وهذا الوجه صحيح عن يحيى بن أبي كثير لأنه قد رواه عنه جماعة من أصحابه منهم؛ هشام الدستوائي[(٢)]، والأوزاعي[(٣)]، ومعمر[(٤)]، وشيبان[(٥)]، وليحيى بن أبي كثير في هذا الحديث متابعات، وله طرق أخرى عن ثوبان، ليس هذا موضع ذكرها.

والوجه الثاني: يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة أنه أخبره أن شداد بن أوس بينما هو يمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقيع فمر على رجل يحتجم بعد ما مضى من الشهر ثماني عشرة ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفطر الحاجم والمحجوم".

وهذا الوجه مرسل لأن أبا قلابة تابعي ولم يسند الحديث عن شداد، وإنما حكى مرور النبي صلى الله عليه وسلم ومعه شداد، وهو لم يحضر هذا المرور.

لكن هذا الوجه لم يروه فيما وقفت عليه عن يحيى إلا شيبان بن فروخ[(٦)]، إلا أن ليحيى فيه متابعات، وللحديث طرق أخرى عن شداد، ليس هذا موضع ذكرها.

---

(١) البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٧.
(٢) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٧٧ وأبو داود، السنن ح(٢٣٦٧)) والنسائي، السنن، الكبرى، ج٢، ص٢١٧.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٨٠.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٨٢.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٨٣ وأبو داود، السنن ح(٢٣٦٧)) وابن ماجه، السنن ح(١٦٨٠)).
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٢٨٣ وأبو داود، السنن ح(٢٣٦٨) وابن ماجه، السنن ح(١٦٨١) من طرق عن شيبان به.

والوجه الثالث: يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفطر الحاجم والمحجوم".

وهذا الوجه هو الذي أردت الكلام عنه، وقد تفرد به معمر عن يحيى، ولم يروه عن معمر إلا عبد الرزاق.

فأما حديثا ثوبان وشداد فقد صححهما معاً غير واحد من أهل العلم، منهم؛ أحمد بن حنبل[١]، وعلي بن المديني[٢]، والبخاري[٣]، وعثمان بن سعيد الدارمي[٤]، وصحح الأحاديث الثلاثة معاً ابن حبان[٥] والحاكم[٦] وغيرهما.

وأما حديث رافع بن خديج وهو المثال الذي ابتدأت الحديث عنه فقد اختلف أهل العلم فيه، فصححه الترمذي[٧]، ونقل الحاكم[٨] والبيهقي[٩] عن علي بن المديني أنه أصح أحاديث الباب، بينما أعله البخاري وإسحاق بن منصور وأبو حاتم الرازي وقد تقدم ذكر كلامهم.

واختلف النقل عن أحمد فنقل الترمذي[١٠] عنه أنه أصح شيء في هذا الباب، ونقل الحاكم[١١] عنه أن أصح شيء حديث ثوبان، وكذا نقل البيهقي[١٢]، ونقل أيضاً عنه أنه قال في حديث رافع: "ذاك تفرد به معمر".

ونقل ابن عبد الهادي (٧٤٤هـ)[١٣] عن يحيى بن معين أنه قال في حديث رافع: "هو أضعفها"، وأنه قال في حديث شداد: "هو حديثٌ مضطربٌ"، ونقل عنه أنه ليس فيها حديث يثبت، ثم نقل عن أحمد بن حنبل لما بلغه ذلك عن ابن معين أنه قال: "هذا كلام مجازفة"، بينما نقل الميموني عن ابن معين خلاف ما تقدم.

ولم أقف على شيء مما نقله ابن عبد الهادي إلا على نقل الميموني عن ابن معين حيث قال: "قلت ليحيى بن معين الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في كراهة الحجامة

---

(١) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٧.
(٢) الترمذي، السنن، ج٣، ص١٤٤ وانظر الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩٣، والبيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٥.
(٣) الترمذي، العلل الكبير، ص١٢٢.
(٤) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٧.
(٥) كلامه على الأحاديث يدل على ذلك انظر ابن حبان، الصحيح، ج٨، ص٣٠٢، ٣٠٦.
(٦) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩٠-٥٩٤.
(٧) الترمذي، السنن، ج٣، ص١٤٤.
(٨) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩١.
(٩) البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٧.
(١٠) الترمذي، السنن، ج٣، ص١٤٤.
(١١) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٥٩٠.
(١٢) البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، ص٢٦٧.
(١٣) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي، ج٣، ص٢٥٢-٢٥٣.

للصائم ... قال: جياد كلها، قلنا: ...يقولون مضطربة، قال: أنا لا أقول أن هذه الأحاديث مضطربة"[١].

قال مقيده: والخلاصة أن الكلام حول حديثي ثوبان وشداد يطول، ويفتقر إلى بحث مستقل، لتشعب طرقهما، والظاهر صحتهما، سواء صح طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير، أم لا، بخلاف حديث رافع بن خديج، فإنه لا يعرف إلا من طريق يحيى بن أبي كثير، وإنما أردت هنا أن أشير إلى رواية يحيى بن أبي كثير للأحاديث الثلاثة فقط.

فالوجه الأول الذي جعل الحديث من مسند ثوبان هو أصح الوجوه عن يحيى بن أبي كثير، فقد رواه عنه جماعة من الحفاظ كما تقدم، وأما الوجه الثاني والثالث فمحل نظر لتفرد شيبان بالثاني، وتفرد معمر بالثالث.

إلا أن تفرد شيبان أحسن حالاً من تفرد معمر، لأمرين؛ الأول: أن لحديث شداد، أسانيد أخرى قوية، والثاني: أن إسناد شيبان مرسل، والمرسل لا يحرص عليه كما هو معلوم، ومن ثم يسهل التفرد به.

وأما ما تفرد به عبد الرزاق عن معمر بجعل الحديث من مسند رافع فإنه إسناد صحيح في الظاهر، إلا أنه لا يعرف للحديث عن رافع أصل، وإنما يعرف بهذا الإسناد حديث كسب الحجام خبيث، وهذا الذي يجعل ما تفرد به عبد الرزاق عن معمر غلطاً.

تنبيه: قد يظن ظان بأن الكلام عن هذا الحديث ليس من موضوع الرسالة لأن الدليل على العلة هي المخالفة، حيث اختلف أصحاب يحيى بن أبي كثير عليه في هذا الحديث، فبعضهم جعله من مسند رافع، وبعضهم جعله من مسند ثوبان، والجماعة أولى بالترجيح، من الواحد المنفرد كما هو معلوم.

والجواب عن ذلك أن يحيى بن أبي كثير حاله كحال محمد بن شهاب الزهري، يعتبر من التابعين المكثرين جداً، ومثله تتعدد أسانيده، ولذلك صحح غير واحد من النقاد حديث رافع بن خديج مع علمهم بحديث ثوبان.

فمجرد الخلاف على يحيى بن أبي كثير لا يعني رد بعض وجوه الخلاف، لا سيما ومن تفرد عنه بجعل الحديث من مسند رافع يعتبر من الأئمة الملازمين الذي يقبل تفردهم، وقد روى الوجهين عن يحيى بن أبي كثير.

غير أن شهرة متن آخر وهو حديث كسب الحجام بهذا الإسناد الغريب أعني يحيى بن أبي كثير عن ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج هي - فيما أحسب - القرينة

---

(١) ابن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال برواية المروذي ج١، ص١٧٦.

التي جعلت جماعة من النقاد كابن معين والبخاري وأبي حاتم يردون حديث رافع بن خـــديج، والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع: التطبيق العملي لعمل النقاد

الفقرة الأولى: ما ينبغي على الباحث عمله

هذا مطلب في محاولة استعمال قواعد النقاد التي مر الحديث عنها في أحاديث لم أقف على كلام لهم فيها، وإنما ألحقته بالرسالة من باب إتمام الفائدة، وهو مطلب عسر جداً، لأن مجاراة النقاد في استخدام الطرق التي يعلون بها الأحاديث يفتقر في الحقيقة إلى سعة حفظٍ للأسانيد والمتون مع خبرة ومعرفة تامة بطرق الإعلال، لأننا ما زلنا نكتشف كلما حاولنا تتبع صنيعهم والتعمق في فهمه أساليب كانوا يستخدمونها في الإعلال والتصحيح لا يمكن إدراكها إلا بالحفظ التام للأسانيد والمتون، مع الفهم الثاقب، والتجربة الطويلة.

إلا أن توفر المصادر الكثيرة في هذا العصر وقيام العلماء بالفهارس المتنوعة التي تفيد أهل البحث في اكتشاف روايات الأحاديث ووجود الحاسب الآلي الذي يضم آلاف المصادر ويعد في هذه الأيام أعظم وسائل البحث قد يسهل علينا الأمر، ويجعلنا ندرك بعض ما عند القوم مما ينقصنا في هذه الأيام.

ومع ذلك ينبغي الحذر عند التعامل مع سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك بعدم الاجتراء على إصدار الأحكام إلا بعد البحث التام والتدقيق المتقن، لئلا ينسب للنبي صلى الله عليه وسلم ما ليس من سنته، أو يخرج من سنته ما هو منها.

وفي هذا المطلب سأحاول أن أذكر الطريقة التي ينبغي على الباحث أن يسلكها لاكتشاف وجود علة في حديث ما أو سلامته منها، غير أن هذه الطريقة خاصة بما نحن بصدد الحديث عنه، وهو تعليل الغريب بالمشهور، فأقول: إذا وقف الباحث على حديث معين لا مخالفة فيه فعليه أن يفعل ما يلي؛

١- على الباحث أن ينظر هل للحديث طريق آخر، غير ما وقف عليه، وفي ذلك حالتان؛ الحالة الأولى: أن يكون للحديث طريق آخر، والحالة الثانية: ألا يكون للحديث إلا ذلك الطريق الذي وقف عليه الباحث.

٢- ففي الحالة الأولى وهي حالة وجود طريق آخر للحديث على الباحث أن يقارن بين مداري الحديثين، أو بمعنى آخر بين الراويين الذين اشتهر عنهما الطريقان.

فإما أن يكونا من طبقة واحدة، ويكون كل منهما حينئذٍ متابعاً للآخر، سواء كانت المتابعة تامة إذا كانت في الشيخ نفسه، أو ناقصة إذا كانت فيمن فوقه، على ما هو معلوم من علم المصطلح.

وإما أن يكونا من طبقتين مختلفتين، وهذا يعني أن أحد الإسنادين بالنسبة للآخر يعتبر غريباً، وعند ذلك ننظر في الإسنادين، فإن كان الغريب أولى بالشهرة من المشهور كان معلولاً به، وإلا فهو متابع.

٣- وفي الحالة الثانية وهي حالة عدم وجود طريق آخر للحديث غير الطريق الذي وقف عليه الباحث فعليه حينئذٍ أن يجتهد باستخدام الوسائل الممكنة ككتب الفهارس والحاسب الآلي في البحث عن لفظ الحديث ومعناه، وفي ذلك احتمالان؛

الاحتمال الأول: أن يجد حديثاً آخر بالإسناد نفسه، شبيها بالحديث الذي وقف عليه من حيث اللفظ أو المعنى.

وحينئذٍ على الباحث أن ينظر إلى الإسناد في كلا المتنين، فإن كان الراويان اللذان اشتهر عنهما الحديثان واحداً أو من طبقة واحدة جاز أن يكون المتنان حديثين ثابتين، كما يجوز أن يكون أحدهما غلطاً، لكن كشف الغلط حينئذٍ ليس من باب تعليل الغريب بالمشهور.

وإن كان الراويان من طبقتين مختلفتين فإن أحد الحديثين يعتبر بالنسبة للآخر غريباً، فيعل الغريب حينئذٍ بالمشهور، ويقال بأن راوي الغريب روى الحديث بالمعنى أو غلط في اللفظ.

والاحتمال الثاني: ألا يجد حديثاً آخر بالإسناد نفسه في معنى الحديث الذي وقف عليه، ولا بلفظ مقارب له، وحينئذٍ لا يجوز أن نعل ذلك الحديث الذي ليس له إلا طريق واحد بحديث آخر ورد بالإسناد نفسه مشهوراً إلا أن يكون الإسناد في نفسه نادراً، فيقال حينئذٍ بأن راوي الحديث الغريب قد دخل له حديث في حديث، حيث حدث بالإسناد النادر فلما وصل إلى المتن ركب عليه متناً آخر.

هذه الطريقة - فيما أحسب - ملخص ما ينبغي على الباحث أن يعمله لإعلال حديث غريب بآخر مشهور أو عدم إعلاله به، وهي - في الحقيقة - خلاصة ما تبين لي من عمل النقاد فيما نحن بصدد الحديث عنه، كما أن الحكم فيها جارٍ على حسب غالب العادة، والعادة لا تحيل وجود الأفراد نوادر، والله الموفق.

الفقرة الثانية: الأمثلة التطبيقية

تقدم ذكر أنواع تعليل الغريب بالمشهور، في هذا الفصل - أعني الفصل الثالث - وقد قسمتها إلى ما يتعلق بالإسناد وما يتعلق بالمتن، وما يتعلق بالإسناد قسمته إلى أقسام مردها إلى إعلال طريقٍ غريب بآخر مشهور لمتن واحد، وما يتعلق بالمتن ذكرت فيه قسمين مردهما إلى إعلال متن غريب بآخر مشهور وردا من طريق واحد، إلا أن القسمين المتعلقين بالمتن - في الحقيقة – مختلفان، لأن الأول منهما سبب الإعلال فيه يعود إلى وجود تشابه بين المتنين، بخلاف الثاني فإنه يعتمد على ندرة الإسناد فحسب.

فالأقسام - في الحقيقة - ثلاثة؛

القسم الأول: إعلال طريق غريب بآخر مشهور لمتن واحد، لوجود علاقة بينهما تتعلق بالإسناد، وهي التقاء الإسنادين في مدار واحد.

والقسم الثاني: إعلال متن غريب بآخر مشهور مروي بالإسناد نفسه لوجود علاقة بينهما تتعلق بالمتن وهي التشابه في المعنى أو اللفظ.

والقسم الثالث: إعلال متن غريب بآخر مشهور مروي بالإسناد نفسه لوجود علاقة بينهما تتعلق بالإسناد وهي ندرته.

فالإعلال في القسم الأول للإسناد والعلاقة إسنادية، والإعلال في القسم الثاني للمتن والعلاقة متنية، والإعلال في القسم الثالث للمتن والعلاقة إسنادية.

وعليه سأذكر في هذا المطلب ثلاثة أمثلة تطبيقية، كل مثال منها يدل على قسم من أقسام التعليل المتقدم ذكرها، وهي ما يلي؛

المثال الأول: ما أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي حدثنا أبو عاصم حدثنا حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن الحكم بن عبد الله البلوي عن علي بن رباح اللخمي[1] عن عقبة بن عامر الجهني: "أنه قدم على عمر بن الخطاب من مصر فقال منذ كم لم تنزع خفيك قال من الجمعة إلى الجمعة قال أصبت السنة".

١- أولاً على الباحث بعد التخريج أن يبحث عن وجود طريق آخر للحديث، وبالبحث اتضح أن هذا الحديث رواه عن يزيد بن أبي حبيب جماعة، وهم؛ الليث بن سعد[٢]، وعمرو بن الحارث[٣]، وعبد الله بن لهيعة[٤]، ومفضل بن فضالة[٥]، وحيوة بن شريح[٦]، وهذا يعني أن الحديث مشهور عن يزيد بن أبي حبيب.

وفي إسناد هذا الحديث عبد الله بن الحكم البلوي كذا رواه الجماعة عن يزيد بن أبي حبيب، لا كما في رواية ابن ماجه الحكم بن عبد الله، فإنه مقلوب، وقد تقدم ذكر ذلك[٧]، والبلوي هذا لا يعرف في غير هذه الرواية، ومع ذلك وثقه ابن معين كما تقدم، وقال الذهبي عنه: "عن على بن رباح وعنه يزيد بن أبى حبيب وحده، ولا يعرف، لكن هذا وثقه يحيى بن معين"[٨].

إلا أن هذا التوثيق من ابن معين لا يمكن الاعتماد عليه في قبول حديث في حكم من الأحكام تعارضه أحاديث صحيحة في ذلك، لأنه ليس مبنياً على سبر للروايات، إذ لا رواية له غير هذه، فضلاً عن أن يكون مبنياً على معايشة.

---

(١) قال ابن حجر، التقريب رقم(٤٧٣٢): "علي بن رباح بن قصير ضد الطويل اللخمي أبو عبد الله المصري ثقة والمشهور فيه علي بالتصغير، وكان يغضب منها".
(٢) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج١، ص٨٠، والدارقطني في السنن، ج١، ص١٩٥ والبيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص٢٨٠ من طرق عن ابن وهب عنه، والطبراني،الطبراني، المعجم الكبير، ج١٧، ص٢٦٨ من طريق عبد الله بن صالح عنه، وليس يزيد بن أبي حبيب في الإسناد وهو وهم لعله من المطبوع.
(٣) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج١، ص٨٠، والدارقطني في السنن، ج١، ص١٩٥ والبيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص٢٨٠ من طرق عن ابن وهب عنه.
(٤) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج١، ص٨٠، والدارقطني في السنن، ج١، ص١٩٥ والبيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص٢٨٠ من طرق عن ابن وهب عنه.
(٥) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج١، ص٨٠ والدارقطني في السنن، ج١، ص١٩٥ والبيهقي، السنن الكبرى، ج١، ص٢٨٠ من طرق عنه.
(٦) ابن ماجه، السنن ح(٥٥٨ من طريق أبي عاصم عنه، والدارقطني، ج١، ص١٩٩ من طريق ابن وهب عنه،
(٧، ص٦٢، ح٣.
(٨) ميزان الاعتدال، ج١، ص٥٧٦.

وبالبحث عن طريق آخر للحديث تبين أن للبلوي فيه متابعة، فقد روى سليمان بن شعيب الكيساني[١] عن بشر بن بكر عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر نحو حديث البلوي[٢].

قال أبو بكر النيسابوري شيخ الدارقطني: "هذا حديث غريب"[٣]، وقال ابن صاعد: "هذا الإسناد غريب، ما سمعناه إلا من هذا الشيخ، سليمان بن شعيب الكيساني بمصر"[٤]، وقال الدارقطني: "وهو صحيح الإسناد"[٥].

ولسليمان بن شعيب الكيساني متابعة، فقد روى الحديث بحر بن نصر الخولاني المصري عن بشر بن بكر به[٦]، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه"، ولم يتعقبه الذهبي.

وبذلك يتبين أن للحديث طريقين، طريق عبد الله بن الحكم البلوي، وطريق موسى بن علي بن رباح كلاهما عن أبي الثاني علي بن رباح به.

٢- على الباحث أن يقارن بين المدارين، وبالنظر إلى الطريقين يتبين أن الطريق الأول مشهور عن يزيد بن أبي حبيب، بينما الطريق الثاني لم يشتهر إلا عن سليمان بن شعيب، وقد تابعه بحر بن نصر في روايته عن بشر بن بكر، وهذا يدل على أن الحديث ليس غريباً عن بشر بن بكر.

غير أن طبقة الرجلين أعني يزيد بن أبي حبيب وبشر بن بكر مختلفة، فإن شيخ بشر بن بكر أعني موسى بن علي بن رباح كان والياً على مصر سنة ستين ومائة، وتوفي سنة ثلاث وستين ومائة[٧]، بينما توفي يزيد بن أبي حبيب سنة ثمان وعشرين ومائة[٨]، أي أن موسى بن علي بن رباح بقي حياً بعد وفاة يزيد بن أبي حبيب بنحو خمس وثلاثين سنة.

ومع ذلك لم يشتهر الحديث عنه، حيث لم يروه عنه إلا بشر بن بكر، بينما اشتهر الحديث عند المصريين عن يزيد بن أبي حبيب، وكان الأولى اشتهاره عن موسى بن علي وذلك لأن إسناد موسى بن علي عالٍ جداً بالنسبة لإسناد شيخه يزيد بن أبي حبيب، لأنه يروي

(١) وثقه أبو سعد السمعاني في الأنساب، ج٥، ص١٢٣.
(٢) ابن المنذر في الأوسط، ج١، ص٤٣٧-٤٣٨ الطحاوي في شرح معاني الآثار، ج١، ص٨٠ والدارقطني في السنن، ج١، ص١٩٦ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٤٠، ص٤٨٧ كلهم من طريق سليمان بن شعيب به.
(٣) الدارقطني، السنن، ج١، ص١٩٦.
(٤) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٤٠، ص٤٨٧.
(٥) الدارقطني، السنن، ج١، ص١٩٦.
(٦) الحاكم، المستدرك، ج١، ص٢٨٩ من طريق صحيح عن بحر به، وبحر ثقة كما ابن حجر، التقريب رقم(٦٣٩).
(٧) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٣٢٣-٣٢٤.
(٨) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١١، ص٢٧٩.

عن أبيه مباشرة بينما يزيد بن أبي حبيب يروي عنه بواسطة البلوي، وقد تأخرت وفاة موسى بن علي كثيراً عن وفاة شيخه.

فلو كان الحديث عند موسى بن علي بن رباح لتكالب أهل مصر على روايته عنه، سواء الذين أدركوا يزيد بن أبي حبيب أم الذين لم يدركوه، لأن في روايته من طريق موسى علواً كبيراً، أضف إلى ذلك أن طريق يزيد بن أبي حبيب فيه رجل غير معروف بخلاف موسى بن علي فإنه لا بأس به(١).

بل لو كان الحديث عند موسى لرواه تلميذه شيخ مصر عبد الله بن وهب، لأنه قد جمع في هذه المسألة الأدلة على القول بعدم التوقيت في المسح كما يتبين ذلك مما ذكره ابن عبد البر عنه من الآثار في التمهيد(٢)، واعتنى بجمع طرق هذا الحديث فرواه عن جماعة من أصحاب يزيد بن أبي حبيب عنه.

وظني أن في طريق موسى بن علي بن رباح خللاً، وهو أن الرواية كانت عند موسى بن علي بن رباح من طريق يزيد بن أبي حبيب إما سمعها منه، أو من تلاميذه كالليث بن سعد أو ابن لهيعة أو غيرهما، فإنه كان والياً على مصر والليث وابن لهيعة كانا شيوخ مصر في ذلك العصر، فلا يستغرب أن يحدثاه بمثل هذا الحديث الذي يرويه والده، ويكون بشر بن بكر قد سمع هذا الحديث من موسى بن علي إما مسنداً بذكر من بينه وبين أبيه فلم يحفظ بشر الإسناد، ورواه عن موسى عن أبيه، وإما أن يكون موسى قد أرسل الحديث له عن أبيه، والله تعالى أعلم.

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٠، ص٣٢٣-٣٢٤.
(٢) التمهيد، ج١١، ص١٥١.

المثال الثاني: ما أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن يحيى حدثنا حجاج حدثنا يزيد بن إبراهيم حدثنا أيوب عن معاذة: "أن امرأة سألت عائشة قالت تختضب الحائض فقالت قد كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نختضب فلم يكن ينهانا عنه".

١- أولاً: على الباحث بعد التخريج أن ينظر هل للحديث طريق آخر أم لا، وبالبحث تبين أن الحديث لا يوجد له إلا هذا الطريق، ولم يذكره غير ابن ماجه، ولا عزاه أحد إلى غير ابن ماجه، ولما شرح مغلطاي هذا الحديث في سنن ابن ماجه لم يذكر تخريجه عن أحد، ولم يذكر له عاضداً إلا أثراً من كتاب الحيض لأحمد بن حنبل وهو أثر موقوف على نساء عبد الله بن عمر أنهن كن يختضبن وهن حيض، ولم يخرج الدارمي في هذا الباب غير الأثر الذي أشار إليه مغلطاي عن نساء ابن عمر، وهذا كله يدل على شدة غرابة هذا الحديث.

وقد صححه غير واحد من المتأخرين والمعاصرين، قال مغلطاي (٧٦٢هـ): "هذا حديث إسناده صحيح على شرط الشيخين"[١]، وقال البصيري (٨٤٠هـ): "هذا إسناد صحيح، حجاج هو ابن منهال وأيوب هو السختياني"[٢].

٢- ثانياً: على الباحث بعد أن تبين أنه ليس لهذا الحديث طريق آخر أن ينظر هل روي بهذا الإسناد شيء من الأحاديث يقارب هذا الحديث من حيث اللفظ أو المعنى، وبالبحث في مسند عائشة، تبين أن معاذة قد روت عنها عدة أحاديث، إلا أن حديثاً واحداً منها يقارب حديثنا هذا من حيث الاشتراك في الألفاظ.

وهو ما رواه غير واحد منهم؛ أبو قلابة[٣]، وقتادة[٤]، ويزيد الرشك[٥]، وعاصم الأحول[٦]، كلهم عن معاذة: "أن امرأة قالت لعائشة أتجزي إحدانا صلاتها إذا طهرت فقالت أحرورية أنت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به أو قالت فلا نفعله"، رواه الجماعة.

وعليه يمكن القول بأن الحديث الذي تفرد بإخراجه ابن ماجه في هذا الباب تكتنف تصحيحه الشكوك للقرائن التالية، بل إن هذه القرائن تقتضي عدم القول بتصحيحه، وهي ما يلي؛

---

(١) شرح ابن ماجه، السنن لمغلطاي، ج١، ص٩٢٨.
(٢) مصباح الزجاجة، ج١، ص٨٤.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص٣٢، ٢٣١، ومسلم، الصحيح ح(٣٣٥، وأبو داود، السنن ح(٢٦٢، والترمذي، السنن، ح(١٣٥، والنسائي، السنن، ج١، ص١٩١ وغيرهم.
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص١٢٠،٩٧،٩٤، ١٤٣، والبخاري، صحيح الجامع ح(٣٢١، وابن ماجه، السنن حج٣١ والنسائي، السنن، الكبرى، ج٢، ص١١٣، وغيرهم.
(٥) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص١٥٨، ومسلم، الصحيح ح(٣٣٥، وغيرهم.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٦، ص٢٣١، ومسلم، الصحيح ح(٣٣٥ وغيرهم.

القرينة الأولى: أن الحديث غريب جداً لا يعرف إلا من هذا الطريق الـذي رواه ابـن ماجه، بل لم يخرجه غيره.

القرينة الثانية: أن الحاجة إلى هذا الحديث في هذا الباب مهمـة، فمـع عـدم وجـود مخالف في جواز الخضاب للحائض[(١)] إلا أن الناس لا يزالون يسألون عن ذلك منذ القدم، كما أن مذهب الرافضة كراهيته[(٢)]، فكان الاحتجاج بمثل هذا الحديث أمراً مهما، ومع ذلك لم يحتج الإمام أحمد في كتاب الحيض ولا الدارمي في السنن إلا بأثر موقوف على نساء ابـن عمـر، وهذا يدل على أحد أمرين؛ إما أنهما لم يقفا على هذا الحديث، أو أنهما لا يريان صحته.

القرينة الثالثة: أنه قد اشتهر بهذا الإسناد أعني معاذة عن عائشة حـديث يـشبه هـذا الحديث من حيث اللفظ، ففي كل منهما أن امرأة سألت عائشة، والسؤال في كل منهما عن أمرٍ يتعلق بالحيض، وفي كل منهما أن ما سألت عنه كان يقع منهم في عهد النبي صلى الله عليـه وسلم، وفي أحدهما عدم النهي وفي الثاني عدم الأمر.

فالألفاظ بينها اشتراك كبير، والإسناد واحد، بل لم يرو به من الأحاديـث إلا الـشيء القليل، وأحد الحديثين غريب والآخر مشهور، وذلك كله يدل على احتمال كبير لوجود خلل في رواية الحديث الغريب، وأن أحد رواته أراد لفظ الحديث المشهور فأتى بهذا اللفـظ الغريـب، وسهل وقوعه في مثل هذا الخلل وجود أثر عن ابن عمر فيه هذا المعنى.

وهو ما رواه أحمد[(٣)] قال: ثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي، والدارمي[(٤)] قال: حـدثنا حجاج وهو ابن منهال كلاهما عن حماد بن سلمة عن أيوب زاد أحمد وعبيد الله كلاهما عـن رافع: "أن نساء ابن عمر كن يختضبن وهن حيض".

قلت وهناك قرينة أخرى تدل على الخلل في رواية الحديث الغريب، وهو أن إسـناده أعني يزيد بن إبراهيم عن أيوب عن معاذة نادر لا يكاد يوجد به إلا هـذا الحـديث الواحـد، وحديث آخر، كما أن المشهور كون أيوب يروي عن أبي قلابة عـن معـاذة لا عـن معـاذة مباشرة، ولذلك لما سأل ابن أبي حاتم أباه أبا حاتم فقال: "قتادة عن معاذة أحب إليك أو أيـوب

---

(١) ذكر النووي، المجموع شرح المهذب، ج٢، ص٥٠١ عن ابن جرير أنه قال: "أجمـع العلمـاء علـى أن للحائض أن تخضب يدها بخضاب يبقى أثره في يدها بعد غسله".
قال ابن جرير أجمع العلماء علي أن للحائض أن تخضب يدها بخضاب يبقى أثره في يدها بعد غسله
(٢) كتاب شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام للحلي، ج١، ص١٩، والرافضة يـروون عـن جعفـر الصادق كراهيته لذلك بأسانيدهم المكذوبة.
(٣) ذكر مغلطاي في شرح ابن ماجه، السنن، ج١، ص٩٢٨ أن أحمد في كتاب الحيض ثم ساقه بالإسناد.
(٤) الدارمي، السنن، ج١، ص٢٦٨.

عن معاذة؟" قال له أبو حاتم: "قتادة إذا ذكر الخبر"[١]، وذلك لأن أيوب وإن لم يكن مدلساً إلا أن المشهور كون روايته عن معاذة بواسطة.

وعليه لا يصح الاحتجاج بمثل هذا الحديث للقرائن المتقدم ذكرها، وأكبر ظني أن الخلل وقع ممن بعد الحجاج بن المنهال إما من الإمام محمد بن يحيى الذهلي، وإما من الإمام ابن ماجه، وهذا الأخير أقرب، لتفرده بهذا الحديث عن الذهلي.

وإنما نفيت أن يكون الغلط عن الحجاج بن منهال لأنه يروي معنى هذا الحديث من طريق حماد بن سلمة موقوفاً على ابن عمر، رواه عنه الدارمي كما تقدم ذكره، ولو كان عند المنهال حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم لاشتهر عنه، ولما احتاج إلى أن يروي الموقوف، والله تعالى أعلم.

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٧، ص١٣٥.

المثال الثالث: ما رواه الترمذي قال: حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود بن المعلى: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما"، قال الترمذي: "هذا حديث غريب حسن".

١ - أولاً: على الباحث بعد التخريج أن يبحث للحديث عن طريق آخر، وبالبحث تبين أن هذا الحديث رواه خالد بن الحارث[١]، وهو ثقة ثبت(ت[٢])، ومحمد بن بكر البرساني[٣]، ولا بأس به[٤]، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به.

قال الترمذي: "هكذا روى غير واحد هذا الحديث عن سعيد عن قتادة عن أبي مسلم عن الجارود عن النبي صلى الله عليه وسلم"[٥].

ولا طريق له غير هذا الطريق الذي رواه سعيد بن أبي عروبة، غير أني وجدت عدة شواهد لهذا الحديث، اثنان منها في صحيح مسلم وكلاهما عن قتادة، وهما ما يلي؛

أ) ما رواه غير واحد منهم هشام الدستوائي[٦] وسعيد بن أبي عروبة[٧] وشعبة بن الحجاج[٨] وهمام[٩] عن قتادة عن أنس بن مالك: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما"، أخرجه الجماعة إلا البخاري والنسائي.

ب) ما رواه غير واحد منهم؛ همام[١٠]، وشعبة[١١]، وسعيد بن أبي عروبة[١٢]، عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما" رواه مسلم وغيره.

فهذه ثلاثة أحاديث عن ثلاثة من الصحابة في النهي عن الشرب قائما، وكلها من طريق قتادة، وقتادة كما هو معلوم حافظ مكثر من الحديث، ومثله يجوز منه تعدد الروايات للحديث الواحد، لعناية أمثاله بالطلب والجمع.

---

(١) الترمذي، السنن، ح(١٨٨١، والطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج٥، ص٣٤٢-٣٤٣، وفي شرح معاني الآثار، ج٤، ص٢٧٢، والطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٧ من طرق عنه.
(٢) ابن حجر، التقريب رقم(١٦١٩).
(٣) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٧ بسند صحيح عن البرساني.
(٤) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج٩، ص٦٨.
(٥) الترمذي، السنن، ج٤، ص٣٠٠.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١١٨، ١٤٧، ٢١٤، ومسلم، الصحيح ح(٢٠٢٤، وأبو داود، السنن ح(٣٧١٧، وغيرهم.
(٧) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٣١، ومسلم، الصحيح ح(٢٠٢٤، وابن ماجه، السنن ح(٣٤٢٤، والترمذي، السنن، ح(١٨٧٩) وغيرهم.
(٨) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٨٢، ٢٧٧ وغيره.
(٩) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص١٩٩، ٢٥٠، ٢٩١ ومسلم، الصحيح ح(٢٠٢٤) وغيرهما.
(١٠) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٣٢، ٥٤، ومسلم، الصحيح ح(٢٠٢٥) وغيرهما.
(١١) مسلم، الصحيح ح(٢٠٢٥) وغيره.
(١٢) ابن حنبل، المسند، ج٣، ص٤٥ وغيره.

إلا أن الحديث الأول غريب عن قتادة لم يروه عنه من أصحابه إلا سعيد بن أبي عروبة، بخلاف الحديثين الآخرين، فإنهما مشهوران عن قتادة.

وسعيد بن أبي عروبة الذي تفرد برواية هذا الحديث يعتبر من الحفاظ المقدمين في قتادة كما هو معلوم، وهو أكثر أصحاب قتادة حديثاً عنه، فمثله يقبل تفرده عن مثل قتادة، ولا يضر ذلك وجود هذين الطريقين الآخرين عن قتادة.

٢- ثانياً: بما أن الحديث قد ورد بمعناه أحاديث أخرى ولم تكن علة في الحديث الغريب لجلالة المتفرد به أعني ابن أبي عروبة، بقي النظر في الإسناد الذي تفرد به عن قتادة أعني قوله عن أبي مسلم عن الجارود، هل هو إسناد مشهور أم لا، وبالبحث تبين أنه إسناد نادر، لا يكاد يعرف به إلا حديثنا هذا وحديث آخر.

والحديث الآخر الذي روي بهذا الإسناد هو ما رواه أبو مسلم الجذمي عن الجارود بن المعلى العبدي أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضوال فقال: "ضالة المسلم حرق النار"، وهو حديث مشهور جداً، إلا أني فيه اختلافاً كبيراً ليس هذا موضع الاستقصاء فيه، لكن أسوق منه ما يهمنا ههنا بشكل مختصر فأقول؛

أصح وجوه روايات حديث ضالة المسلم حرق النار - فيما أحسب - هو ما رواه يزيد بن زريع[١]، وخالد بن عبد الله[٢]، وهلال بن حق[٣]، وإسماعيل بن علية[٤]، وعبد الوارث بن سعيد[٥]، وبشر بن المفضل[٦]، وعبد الوهاب الثقفي[٧]، كلهم عن الجريري عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أخيه مطرف عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود به.

وذلك لأنه تابع الجريريَّ على ذكر مطرف في إسناده ثقةٌ وهو خالد بن مهران الحذاء، رواه عن خالد هكذا ثقتان، وهما؛

- سفيان الثوري إلا أنه أسقط أبا مسلم الجذمي من الإسناد، وممن رواه عن سفيان هكذا؛ أبو أسامة[٨]، وعبد الرزاق[٩]، وأحمد بن داود الحداد[١٠]، فرووه عن الثوري عن خالد

---

(١) النسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص٤١٤، ٤١٨، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ج٣، ص١٤٠
(٢) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ج٣، ص١٤١
(٣) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٧ والصغير، ج٢، ص٩٥
(٤) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٨٠، والطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٦.
(٥) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٦
(٦) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٧
(٧) البيهقي في معرفة السنن والآثار، ج٥، ص٢٨-٢٩.
(٨) النسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص٤١٤.
(٩) عبد الرزاق، المصنف، ج١٠، ص١٣١ ومن طريقه أحمد، ج٥، ص٨٠ والطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٤، والبيهقي، الكبرى، ج٦، ص١٩١.
(١٠) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٨٠.

الحذاء عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أخيه مطرف عن الجارود بن المعلى به.

- وخالد بن عبد الله الطحان إلا أنه أسقط من الإسناد ذكر أبي العلاء أخي مطرف، وممن رواه عن خالد بن عبد الله هكذا؛ وهب بن بقية[١] ويحيى بن عبد الحميد الحماني[٢] فروياه عن خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود به.

ويؤيد رواية الجريري أن الحسن البصري روى هذا الحديث مرة عن مطرف إلا أنه وهم في إسناده فقال: عن أبيه مرفوعاً[٣]، ثم أرسله مرة أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم[٤] مما يدل على أنه شك في الإسناد، وشاهدي من ذكر رواية الحسن هو روايته للحديث عن مطرف، فإن ذلك يدل على أن الحديث عند مطرف.

وقد قصر في الإسناد غير واحد من الرواة لا أطيل الكلام على رواياتهم، إلا أن أغلبهم يذكر أبا العلاء وأبا مسلم الجذمي في إسناد هذا الحديث، قال الدارقطني: "وقول الجريري أشبه بالصواب"[٥].

والذي يهمنا فيما نحن بصدده هنا هو أن قتادة روى هذا الحديث ضمن من رووه، وقد اختلف عليه في إسناده كما اختلف على غيره، إلا أن أكثر أصحابه يروون الحديث عنه عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود به، بإسقاط مطرف من الإسناد، وممن رواه عن قتادة هكذا؛ همام بن يحيى[٦]، والمثنى بن سعيد[٧]، وهشام الدستوائي[٨]، وأبان بن يزيد[٩].

---

(١) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٥.
(٢) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٥.
(٣) ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٢٤ والنسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص٤١٤، وابن ماجه، السنن ح(٢٥٠٢) وغيرهم من طرق عن يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن الحسن البصري به.
(٤) النسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص٤١٤.
(٥) الدارقطني، العلل، ج١٤، ص٦.
(٦) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٨٠، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ج٤، ص١٣٣، وفي شرح مشكل الآثار، ج١٢، ص١٥١-١٥٢ والطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٥.
(٧) ابن حنبل، المسند، ج٥، ص٨٠، والنسائي، السنن، الكبرى، ج٣، ص٤١٥ وأبو داود الطيالسي، المسند في مسنده، ص١٨٣ وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ج٣، ص١٤٢، والطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٥.
(٨) البيهقي، الكبرى، ج٦، ص١٩٠.
(٩) أبو يعلى، مسنده، ج٢، ص٢٢٠، ٣، ص١٠٩، وابن حبان، ج١١، ص٢٤٨، والطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٥.

وههنا يأتي الإعلال، ويصبح لدينا ثلاث قرائن لا يصح مع وجودها الاحتجاج بما تفرد به ابن أبي عروبة، وإنما اعتبرنا هذه القرائن الثلاث لثالثتها، إذ لولا القرينة الثالثة لكان قبول ذلك التفرد مع القرينتين الأوليين أمراً جائزاً، والقرائن الثلاث هي ما يلي؛

القرينة الأولى: تفرد ابن أبي عروبة بهذا الحديث عن إمام يعسر التفرد عنه أعني قتادة بن دعامة، وهذا التفرد يمكن قبوله من مثل ابن أبي عروبة لحفظة وتقدم طبقته إلا أنه موضع تردد إذا لم يعضده غيره.

القرينة الثانية: أن المتن الذي تفرد به ابن أبي عروبة عن قتادة قد اشتهر عن قتادة بإسنادين آخرين، وهذه القرينة في الحقيقة تعضد القرينة الأولى، لأنه وإن كان قتادة من الحفاظ المكثرين الذي يمكن لمثلهم أن تتعدد أسانيدهم للمتن الواحد إلا أن هذه الإمكانية تضعف كلما كثر تعدد الطرق، فليست إمكانية رواية قتادة لمتن واحد بإسنادين مثل إمكانية روايته له بثلاثة أسانيد، لأن رواية الحافظ المكثر من التابعين لمتن واحد بإسنادين أمر سائغ وكثير، بخلاف روايته له بثلاثة أسانيد، فإن ليس بكثير وإن كان سائغاً، فلما كان أحد هذه الأسانيد الثلاثة غريباً عنه كان ذلك موضع تشكك في تفرد الراوي عنه، إلا أن ذلك لا يحسم المسألة.

القرينة الثالثة: أن هذا الإسناد الذي تفرد به سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أعني قوله عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود بن المعلى يعتبر من الأسانيد النادرة، فأبو مسلم الجذمي ليس مشهوراً بطلب العلم، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، سوى ذكر ابن حبان له في الثقات على عادته(١).

وعليه فاشتهار متن آخر - وهو قوله ضالة المسلم حرق النار - عن قتادة بهذا الإسناد النادر أعني قوله عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود، يدل على أن سعيد بن أبي عروبة قد وهم حين روى متن النهي عن الشرب قائما عن قتادة بذلك الإسناد نفسه، وإنما إنما أراد متن ضالة المسلم حرق النار فدخل له حديث في حديث.

وظني أن وهم سعيد بن أبي عروبة في هذا الحديث وقع له جراء انتقال بصر حين التحديث، ومثل ذلك لا يقع من المحدث عادة في الحديث الواحد إلا مرة أو مرتين على الأكثر إذا كان الحديثان متجاورين في الكتاب بشكل كبير، وهذا يفسر لنا قلة من روى الحديث عن

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ، ج١٢، ص٢١١، ومع ذلك وثقه الذهبي، الكاشف، ج٢، ص٤٦٠، بينما قال ابن حجر في التقريب رقم(٨٣٦٦): "مقبول".

ابن أبي عروبة، فإنه لم يرو عنه هذا الحديث الذي وهم فيه إلا خالد بن الحارث ومحمد بن بكر البرساني كما تقدم.

ومما يدل على أن سعيد بن أبي عروبة قد وهم في تفرده أن حديث ضالة المسلم حرق النار قد رواه سعيد عن قتادة بالإسناد نفسه[(١)] الذي روى به النهي عن الشرب قائماً أي بإسقاط أبي العلاء بن الشخير، والمشهور عن قتادة ذكر أبي العلاء.

وقد أشار الدارقطني إلى إعلال حديث ابن أبي عروبة في النهي عن الشرب قائما غير ما ذكرته، وهي عدم سماع قتادة، فإنه بعد كلامه على حديث ضالة المسلم حرق النار قال: "وقد روى قتادة حديثا آخر من حديث الجارود حدث به ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي مسلم عن الجارود أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب الرجل قائما، ولم يسمعه قتادة من أبي مسلم"[(٢)].

وإعلال الدارقطني هذا يدل على قبوله لتفرد ابن أبي عروبة بهذا الحديث عن قتادة، وإنما حكم بعدم سماع قتادة من أبي مسلم من أجل أن قتادة يروي حديث ضالة المسلم حرق النار بواسطة عن أبي مسلم، وقد اعتمد بعض المتأخرين على ظاهر رواية قتادة وجوز أن يكون سمع الحديثين أحدهما بواسطة والآخر بلا واسطة[(٣)].

والذي أحسبه - والله أعلم - أن ابن أبي عروبة قد وهم في تفرده لما تقدم ذكره، وقد أشار إلى ما ذكرته إشارة ولم يصرح بها الترمذي، فإنه بعد أن روى حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي مسلم عن الجارود في النهي عن الشرب قائما قال: "هكذا روى غير واحد هذا الحديث عن سعيد عن قتادة عن أبي مسلم عن الجارود عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورُوي عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أبي مسلم عن الجارود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ضالة المسلم حرق النار"، والله تعالى أعلم.

---

(١) الطبراني،الكبير، ج٢، ص٢٦٦.
(٢) الدارقطني، العلل، ج١٤، ص٦-٧.
(٣) تحفة الأحوذي، ج٥، ص٥١٢.

الخاتمة

في نهاية هذه الأطروحة أحب أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها، وهي ما يلي:

١- تبين بهذه الأطروحة تحديد معنى الغريب بكل دقة، من خلال عرض التعاريف ومعاملة النقاد للغرائب.

٢- تبين وجود تعريف للغريب من قبل الإمام الخطيب لم أر من نسبه إليه، وهو قوله: "الحديث الذي ينفرد به بعض الرواة بمعنى فيه لا يذكره غيره إما في إسناده أو في متنه".

٣- تبين أن المشهور مثل الغريب في تقسيمه، ينقسم إلى مشهور مطلق، ومشهور نسبي، وأن النقاد عند إطلاق الشهرة يقصدون بذلك الشهرة النسبية في أغلب الأحيان.

٤- تبين أن الغرائب التي كره العلماء الاشتغال بها هي ما تبين غلطه، أو كذب راويه، دون ما رواه أهل الصدق واحتمل ألا يكون غلطاً، فإنه قد تبين شدة اهتمام أهل العلم من المحدثين بكتابة ذلك والتنافس في تحصيله.

٥- تبين عدم صحة ما ينسب إلى بعض أهل النقد كأحمد والترمذي من أنهم يريدون بمصطلح الغريب الضعيف، وأنهم كغيرهم من أهل العلم لا يقصدون بالغرابة إلا مجرد التفرد المستغرب فحسب.

٦- تبين أن القرائن المصاحبة للتفرد تعود في الغالب إلى سبعة أقسام؛ وهي المتفرد بكسر الراء والمتفرد عنه بفتحها، والطبقة التي وقع فيها التفرد، والمتن الذي تفرد الراوي به، والإسناد الذي حصل به التفرد، والمخالفة، وشهرة الحديث من وجه آخر.

٧- تبين أن الرواة في التعديل والتجريح قسمان؛ قسم عرف بالمعايشة، وقسم عرف بسبر الأحاديث، وأن معرفة القسم الأول أقرب إلى الصواب من معرفة القسم الثاني.

٨- تبين أن لدرجة الراويين؛ المتفرد والمتفرد عنه أهمية كبيرة في قبول ذلك التفرد وعدم قبوله.

٩- تبين أن طبقة الراوي المتفرد والمتفرد عنه كلما تقدمت كلما كان ذلك أدعى لقبول تفرده، والعكس بالعكس.

١٠- تبين أن لمضمون المتن من حيث المعنى، ومدى موافقته للقواعد العامة من عدم ذلك أهمية كبيرة في قبول التفرد به وعدم قبوله.

١١- تبين أن للإسناد أهمية كبيرة في قبول التفرد وعدم قبوله، وذلك من حيث العلو والنزول وكذلك الشهرة والندرة.

١٢- تبين وجود هذا النوع من أنواع علوم الحديث في صنيع النقاد، أعني تعليل الغريب بالمشهور، وهو نوع يعتبر دليلاً أو قرينة على وجود خلل في الرواية، كالمخالفة إلا أنه أدق، لأنه تعليل لطريق بطريق آخر يعتبر في العرف الاصطلاحي متابعاً له، أو تعليل متن بمتن آخر (كانت لآخر) لا يخالفه، بسبب كون أحد الطريقين أو المتنين مشهوراً والآخر غريباً.

١٣- تبين أن الفرق بين التعليل بالمشهور والمتابعة دقيق جداً، فالمتابعة أوسع، إذ تشمل ورود طريقين مشهورين أو غريبين، أو مشهور وغريب، بينما التعليل يختص بالأخير إذا كان الغريب أولى بالشهرة من المشهور.

١٤- تبين أن تعليل الغريب بالمشهور إنما هو دليل على وجود خلل في الرواية، وأن أهم أنواع الخلل الذي يدل عليه هذا النوع من التعليل نوعان؛ دخول الحديث في الحديث، وإلزاق الحديث بغير من رواه.

١٥- تبين بهذه الأطروحة تحديد (كانت تحديث) معنى دخول الحديث في الحديث وأن ثمة فرقاً بينه وبين سلوك الجادة، وهو أن دخول الحديث في الحديث يعتبر سبق نظر أو سمع، بينما سلوك الجادة يعتبر سبق لسان أو ذهن، وكذلك تحديد معنى سرقة الحديث وإلزاقه، وأن الأول ادعاء السماع للنفس، والثاني ادعاؤه للغير.

١٦- تبين بهذه الأطروحة أن تعليل الغريب بالمشهور يرتكز على أمر واحد، وهو استبعاد أن يشتهر أحد الحديثين دون الآخر، وذلك إذا كان الغريب أولى بالشهرة من المشهور، أو لم يكن المشهور أولى بذلك منه.

١٧- تبين بالنسبة لتعليل بعض الأسانيد ببعض أن مما يجعل الغريب أولى بالشهرة من المشهور أو مساوياً له ويجعله حينئذٍ معلولاً بذلك المشهور لا متابعاً له ما يلي؛

أ) كون الإسناد الذي روي به الحديث الغريب أشهر من إسناد المشهور أو أصح.

ب) كون الراوي المتفرد عنه أشهر وأوثق من الراوي الذي اشتهر عنه الحديث.

ج) كون إسناد الحديث الغريب أعلى من إسناد الحديث المشهور.

١٨- أما بالنسبة لتعليل بعض المتون المروية بسند واحد ببعضها الآخر فقد تبين أن مما يجعل الغريب منها معلولاً بالمشهور ما يلي؛

أ) وجود علاقة معنوية بين المتنين، وهي التشابه في المعنى.

ب) وجود علاقة لفظية بين المتنين، وهي التشابه في اللفظ دون المعنى.

ج) وجود علاقة إسنادية بين المتنين، وهي ندرة الإسناد.

هذا، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيد الأولين والآخــرين، ورضي الله عن آله وأصحابه أجمعين، وعن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهــم برحمتك ومنك يا أرحم الراحمين.

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأعلام المترجمين

يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني. ص٤٥، ح١.

فهرس المراجع والمصادر

- الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، (ت٣٦٠هـ): **الشريعة**، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ط٢، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي، (ت٣٧٠هـ): **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.
- الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصفهاني (ت٤٢٥هـ تقريباً): **مفردات ألفاظ القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، ط١، دال القلم، دمشق، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- الأموي، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي، (ت٢٩٢هـ): **مسند أبي بكر الصديق**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت.
- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي، (ت٤٧٤هـ): **التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح**، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- الباغندي، أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الأزدي الواسطي، (ت٣١٢هـ): **مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز**، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ١٤٠٤هـ.
- بحشل، أسلم بن سهل الرزاز الواسطي (ت٢٩٢هـ): **تاريخ واسط**، تحقيق كوركيس عواد، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): **الأدب المفرد**، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): **التاريخ الأوسط**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي، حلب، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): **التاريخ الكبير**، تحقيق السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ): **الجامع الصحيح**، إشراف محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.

- البختري، أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز (٣٣٩هـ): **جزء من حديث أبي جعفر ابختري ضمن عشرة أجزاء**، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، ط١، مكتبة البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
- البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ): **مسند البزار المسمى بالبحر الزخار**، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، ط١، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ابن بشكوال، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي، (ت٥٧٨هـ): **غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة**، تحقيق: د. عز الدين علي السيد ومحمد كمال الدين عز الدين، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- ابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري الحنبلي، (ت٣٨٧هـ): **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة**، تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، ط٢، دار الراية للنشر، السعودية، ١٤١٨هـ.
- البغوي، عبد الله بن محمد (ت٣١٧هـ): **مسند علي بن الجعد المعروف بالجعديات**، تحقيق عامر أحمد حيدر، ط.الأولى، مؤسسة نادر، بيروت، ١٤١٠هـ.
- أبو بكر الشافعي، محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، (ت٣٥٤هـ): **الغيلانيات**، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، ط١، دار ابن الجوزي، الرياض، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني (ت٨٤٠هـ): **مصباح الزجاجة في زوائد بن ماجه**، تحقيق محمد المنتقى، ط٢ ، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، (ت٤٥٨هـ): **دلائل النبوة**، تحقيق عبد الله جربوع، مؤسسة البراق.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، (ت٤٥٨هـ): **السنن الكبرى**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ، والعزو إلى ترقيم دار المعارف الهندية الذي بالحواشي الجانبية.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ): **شعب الإيمان**، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ.

- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ): **المدخل إلى السنن الكبرى**، تحقيق: د. محمد ضياء االرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ): **معرفة السنن والآثار**، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن التركماني، علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، (ت٧٥٠هـ): **الجوهر النقي في تزييف قول البيهقي**، مطبوع بذيل السنن الكبرى، تحقيق عبد القادر عطا، والعزو إلى ترقيم دار المعارف الهندية الذي بالحواشي الجانبية.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): **سنن الترمذي**، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): **العلل الصغير بآخر سنن الترمذي**، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ): **العلل الكبير**، بترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبي المعاطي النوري، ومحمود محمد الصعيدي، ط١، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- تمام، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر الرازي، (ت٤١٤هـ): **الفوائد**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٢هـ.
- التنوخي، أبو القاسم علي بن المحسن بن علي (ت٤٧٧هـ): **الفوائد العوالي المؤرخة من الصحاح والغرائب**، تخريج أبي عبد الله الصوري، عمر عبد السلام التدمري، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م.
- ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨هـ): **مجموع الفتاوى**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية.
- ابن الجارود، عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت٣٠٧هـ): **المنتقى**، تحقيق عبد الله البارودي، ط١، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- الجرجاني، حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي (ت٤٢٨هـ): **تاريخ جرجان**، تحقيق د.محمد عبد المعيد، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠١هـ.

- الجرجاني، الشريف علي بن محمد بن علـــي الحــسيني الجرجـــاني، (ت٨١٦هـــــ): **مختصر الجرجاني مع شرحه ظفر الأماني للكنوي**، تحقيق أبـــي غـــدة، ط٣، مكتـــب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٦هـــ.
- الجزائري، طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري، (ت١٣٣٨هـــ): **توجيه النظـــر إلـــى أصول الأثر**، تحقيق أبي غدة، ط١، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٦هـــ، ١٩٩٥م.
- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي، (ت٣٧٠هـــ): **مختصر اخـــتلاف العلمـــاء للطحاوي**، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١٧هـــ.
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـــ): **المنهل الروي فـــي مختـــصر علوم الحديث النبوي**، تحقيق د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط٢، دار الفكـــر، دمشق، ١٤٠٦هـــ.
- ابن جميع، أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بـــن جميـــع الغـــساني الـــصيداوي، (ت٤٠٢هـــ): **معجم الشيوخ**، تحقيق: د. عمر عبد الـــسلام تـــدمري، ط١، مؤســـسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـــ.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بـــن علـــي (ت٥٧٩هـــــ): **كتـــاب الـــضعفاء والمتروكين**، تحقيق عبد الله القاضي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـــ.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـــ): **بيـــان خطـــأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه**.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريـــس الـــرازي (ت٣٢٧هـــــ): **الجـــرح والتعديل**، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧١هـــ.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـــ): **علل الحـــديث**، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـــ.
- الحاكم، محمد بن عبد الله بن البيع النيسابوري (ت٤٠٥هـــــ): **المـــدخل إلـــى كتـــاب الإكليل**، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الاسكندرية.
- الحاكم، محمد بن عبد الله بن البيـــع النيـــسابوري (ت٤٠٥هـــــ): **المـــستدرك علـــى الصحيحين**، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتـــب العلميـــة، بيـــروت، ١٤١١هـــ.

- الحاكم، محمد بن عبد الله بن البيع النيسابوري (ت٤٠٥هـ): **كتاب معرفة علوم الحديث**، تحقيق السيد معظم حسين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٧هـ.
- ابن حبان، محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ): **الصحيح**، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ.
- ابن حبان، محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ): **كتاب المجروحين**، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، دار الكتاب العربي، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، ط١، بيروت.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **التلخيص الحبير**، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **تهذيب التهذيب**، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتري، ط١، دار العاصمة، ودار الغيث، السعودية، ١٤١٩هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ): **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق د. ربيع بن هادي المدخلي، ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ.
- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ): **المحلى، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي**، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- الحلي، : **شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام**، موسسة مطبوعاتي إسماعيليان.
- الحميري، أبو الحسن علي بن محمد بن هارون بن زياد الحميري الكوفي، (ت٣٢٣هـ): **جزء الحميري**، تحقيق أبي طاهر زبير بن مجدد عليزئي، ط ١، دار الطحاوي، الرياض، ١٤١٣هـ.
- الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (ت٦٢٦هـ): **معجم البلدان**، دار الفكر، بيروت.
- الحميدي، عبد الله بن الزبير (ت٢١٩هـ): **المسند**، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هـ): **الزهد**، تحقيق حامد أحمد الطاهر البسيوني، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هـ): **العلل ومعرفة الرجال**، رواية عبد الله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هـ): **العلل ومعرفة الرجال**، رواية المروذي، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط١، الدار السلفية، الهند، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هـ): **مسائل أحمد بن حنبل** رواية ابنه عبد الله، تحقيق: زهير الشاويش، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الذهلي الشيباني، (ت٢٤١هـ): **المسند**، مؤسسة قرطبة، مصر.
- الخرائطي، أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل الشامري، (ت٣٢٧هـ): **مساوئ الأخلاق ومذمومها**، تحقيق مصطفى الشلبي، ط١، مكتبة السوادي، جدة، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- الخراساني، أبو عثمان سعيد بن منصور الخراساني المروزي، (ت٢٢٧هـ): **السنن**، تحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ط١، دار العصيمي، الرياض، ١٤١٤هـ.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، (ت٣١١هـ): **كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل**، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، ط٥، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، (ت٣١١هـ): **الصحيح**، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ، ١٩٧٠م.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **الرحلة في طلب الحديث**، تحقيق: نور الدين عتر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **شرف أصحاب الحديث**، تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **كتاب الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق د.محمود الطحان، دار المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **الفصل للوصل المدرج في النقل**، تحقيق: محمد مطر الزهراني، ط١، دار الهجرة، الرياض، ١٤١٨هـ.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **المتفق والمفترق**.

- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ): **موضح أوهام الجمع والتفريق**، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- الخليلي، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني، (ت٤٤٦هـ): **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **الإلزامات مع التتبع**، تحقيق مقبل الوادعي، ط٢، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **التتبع مع الإلزامات**، تحقيق مقبل الوادعي، ط٢، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **رؤية الله**، تحقيق: مبروك إسماعيل مبروك، مكتبة القرآن، القاهرة.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **السنن**، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **سؤالات البرقاني**، تحقيق: د. عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، ط١، كتب خانه جميلي، باكستان، ١٤٠٤هـ.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي**، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي**، تحقيق طلال سعيد آل حيان.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ): **العلل**، تحقيق د.محفوظ الرحمن السلفي، ط١، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (ت٢٥٥هـ): **سنن الدارمي**، تحقيق فواز أحمد وخالد السبع، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت٢٧٥هـ): **رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه**، تحقيق: محمد الصباغ، دار العربية، بيروت.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ): **سنن أبي داود**، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ): **المراسيل**، شعيب الأرناؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، (ت٢٨١هـ): **الصمت وآداب اللسان**، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٠هـ.
- الدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الدولابي، (ت٣١٠هـ): **الكنى والأسماء**، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠م.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): **سير أعلام النبلاء**، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): **الكاشف**، تحقيق محمد عوامة، ط١، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ١٤١٣هـ.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): **المغني في الضعفاء**، تحقيق نور الدين عتر.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): **الموقظة**، عناية أبي غدة، ط٣، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٨هـ.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ): **ميزان الاعتدال**، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، (تبعد ٦٦٦هـ): **مختار الصحاح**، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

- الرافعي، أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني، (ت٦٢٣هـ): **التدوين في أخبار قزوين**، تحقيق: عزيز الله العطاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م.
- الرامهرمزي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، (ت٣٦٠هـ): **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، ط٣، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي (ت٢٣٨هـ): **المسند**، تحقيق د.عبد الغفور البلوشي، ط١، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ١٩٩٥هـ.
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت٧٥٠هـ): **شرح علل الترمذي**، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ط١، مكتبة المنار، الزرقاء، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت٧٥٠هـ): **فتح الباري**، تحقيق طارق عوض الله، ط٢، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٢هـ.
- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، (ت١٢٠٥هـ): الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم (ت٢٦٤هـ): **سؤالات البرذعي**، تحقيق د.سعدي الهاشمي، ط٢، دار الوفا، المنصورة، ١٤٠٩هـ.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ): **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط١، أضواء السلف، الرياض، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- الزمخشري، محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي، (ت٥٣٨هـ): **الفائق في غريب الحديث**، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبي الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعرفة، لبنان.
- الزيلعي، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، (ت٧٦٢هـ): **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ١٤١٤هـ.

- السخاوي، محد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت٩٠٢هـ): **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية لابن الجزري**، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، ط١، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ٢٠٠١م.
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت٩٠٢هـ): **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤٠٣هـ.
- ابن السري، هناد بن السري بن مصعب التميمي الكوفي، (ت٢٤٣هـ): **الزهد**، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط١، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٦هـ.
- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، (ت٢٣٠هـ): **الطبقات الكبرى**، دار صادر، بيروت.
- السِّلفي، أحمد بن محمد بن سلفة الأصبهاني، (ت٥٧٦هـ): **مشيخة ابن الحطاب الرازي**، تحقيق حاتم العوني، دار الهجرة، الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
- السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور أبو سعد التميمي (ت٥٦٢هـ): **أدب الإملاء والاستملاء**، تحقيق ماكس فايسفايلر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ.
- السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور أبو سعد التميمي (ت٥٦٢هـ): **الأنساب**، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٨م.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت٤٥٨هـ): **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، (ت٩١١هـ): **الدر المنثور**، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.
- الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب بن شريح بن معقل الشاشي، (ت٣٣٥هـ): **المسند**، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.

- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شـاهين، (ت٣٨٥هـ): **ناسخ الحديث ومنسوخه**، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، ط١، مكتبة المنار، الزرقاء، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ت١٢٥٠هـ): **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار**، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- أبو الشيخ، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت٣٦٩هـ): **أخلاق النبي وآدابه**، تحقيق: صالح بن محمد الونيان، ط١، دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٩٩٨م.
- أبو الشيخ، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت٣٦٩هـ): **كتاب طبقات أسماء المحدثين بأصبهان**، تحقيق عبد الغفور البلوشي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ.
- الشيباني، عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، (ت٢٩٠هـ): **السنة**، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، ط١، دار ابن القيم، الدمام، ١٤٠٦هـ.
- الشيباني، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني صاحب أبي حنيفة، (ت١٨٩هـ): **الحجة على أهل المدينة**، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- الشيباني، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني صاحب أبي حنيفة، (ت١٨٩هـ): **موطأ محمد بن الحسن**، تحقيق د. تقي الدين الندوي، ط١، دار القلم، دمشق.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي (ت٢٣٥هـ): **المسند**، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، ط١، دار الوطن، الرياض، ١٩٩٧م.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي (ت٢٣٥هـ): **المصنف**، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوري، (ت٦٤٣هـ): **المقدمة في علوم الحديث**، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ): **الدعاء للطبراني**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ): **المعجم الأوسط**، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ): **المعجم الصغير (الروض الداني)**، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ): **المعجم الكبير**، تحقيق حمدي السلفي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، (ت٣١٠هـ): **تفسير الطبري**، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت٣٢١هـ): **شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت٣٢١هـ): **شرح معاني الآثار**، تحقيق محمد زهري النجار، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- الطوسي، أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي، (ت): **مختصر الأحكام المستخرج على جامع الترمذي**، تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٥هـ.
- الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود الفارسي، (ت٢٠٤هـ): **المسند**، دار المعرفة، بيروت.
- ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، (ت٢٨٧هـ): **الآحاد والمثاني**، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، ط١، دار الراية، الرياض، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.
- ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، (ت٢٨٧هـ): **الديات**، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

- ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، (ت٢٨٧هـ): **الزهد**، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط٢، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٨هـ.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، (ت٤٦٣هـ): **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار**، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، (ت٤٦٣هـ): **التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد**، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ): **المصنف**، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ابن عبد الهادي، محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، (ت٧٤٤هـ): **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، ط١، ضواء السلف، الرياض، ١٢٢٨هـ.
- العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت٢٦١هـ): **معرفة الثقات**، تحقيق عبد العليم البستوي، ط١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ.
- ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (ت٣٦٥هـ): **أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه في جامعه الصحيح**، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١٤هـ.
- ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (ت٣٦٥هـ): **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق يحيى مختار غزاوي، ط.١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- أبو عروبة، الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود السلمي الحراني، (ت٣١٨هـ): **أحاديث أبي عروبة برواية أبي أحمد الحاكم**، تحقيق: د عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط١، شركة الرياض، الرياض، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، (ت٥٧١هـ): **تاريخ دمشق**، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.

- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي، (ت٣٢٢هـ): **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- العلائي، أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي، (ت٧٦١هـ): **بغية الملتمس**، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، عالم الكتب، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت٣١٦هـ): **المسند**، تحقيق أيمن بن عارف، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٨م.
- العوني، الشريف حاتم بن عارف العوني (معاصر): **المنهج المقترح لفهم المصطلح**، ط١، دار الهجرة، الرياض، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، (ت٣٩٥هـ): **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٢، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- الفاكهي، محمد بن إسحاق بن العباس (ت٢٧٥هـ): **أخبار مكة**، تحقيق د.عبد الملك دهيش، ط٢، دار خضر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- الفريابي، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي، (ت٣٠١هـ): **كتاب القدر**، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، ط١، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، (ت٢٧٧هـ): **المعرفة والتاريخ**، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب الشيرازي، (ت٨١٨): **القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، (ت٧٧٠هـ تقريباً): **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، المكتبة العلمية، بيروت.
- القاري، علي بن سلطان محمد الهروي القاري، (ت١٠١٤هـ): **شرح شرح نخبة الفكر لابن حجر**، تحقيق محمد وهيثم ابني نزار تميم، دار القلم، بيروت.
- القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد الحلاق، (ت١٣٣٢هـ): **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

- ابن قانع، أبو الحسن عبد الباقي بن قانع بن مرزوق الأموي البغدادي، (ت٣٥١هـ): **معجم الصحابة**، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٨هـ.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المروزي الدينوري، (ت٢٧٦هـ): **أدب الكاتب**، تحقيق محي الدين عبد الحميد، ط٤، مكتبة السعادة، مصر ١٩٦٣م.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ): **المنتخب من العلل للخلال**، تحقيق طارق عوض الله، دار الراية، الرياض، ١٤١٩هـ.
- القضاعي، أبو عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي، (ت٤٥٤هـ): **مسند الشهاب**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
- ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي (ت٦٢٨هـ): **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، ط١، دار طيبة، الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ): **أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني**، تحقيق: محمود محمد، والسيد يوسف، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ): **العلو والنزول في الحديث**، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة ابن تيمية، الكويت، ١٤٠١هـ.
- الكشي، عبد بن حميد بن نصر (ت٢٤٩هـ): **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، ط١، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤٠٨هـ.
- اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، (ت٤١٨هـ): **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، ، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ): **سنن ابن ماجه**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

- ابن ماكولا، علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا، (ت٤٧٥هـ): **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب**، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١١هـ.
- مالك، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (ت١٧٩هـ): **الموطأ**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- ابن المبارك، أبو عبد الله عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي، (ت١٨١هـ):**الزهد**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المباركفوري، عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت١٣٥٣هـ): **تحفة الأحوذي**، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي (ت٢٣٤هـ): **علل الحديث**، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ط.٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠م.
- المروزي، أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، (ت٢٩٤هـ): **تعظيم قدر الصلاة**، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٦هـ.
- المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت٧٤٢هـ): **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣ه، ١٩٨٣م.
- المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت٧٤٢هـ): **تهذيب الكمال**، تحقيق د.بشار عواد، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ): **كتاب التمييز**، تحقيق د.محمد مصطفى الأعظمي، ط٣، مكتبة الكوثر، السعودية، ١٤١٠هـ.
- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ): **الصحيح**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ): **المنفردات والوحدان**، تحقيق د.عبد الغفار البنداري، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.

- ابن المظفر، أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البزاز البغدادي، (ت٣٧٩هـ): **حديث شعبة**، تحقيق: صالح عثمان اللحام، ط١، الدار العثمانية، عمَّان، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني، (ت١٣٨٦هـ): **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، تحقيق وتعليق وطبع الشيخ ناصر الدين الألباني، على نفقة محمد نصيف وشركاه.
- المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني، (ت١٣٨٦هـ): **علم الرجال وأهميته**، تحقيق علي الحلبي، ط١، دار الراية، الرياض، ١٤١٧هـ.
- ابن معين، يحيى بن معين أبو زكريا (ت٢٣٣هـ): **تاريخ ابن معين برواية الدوري**، تحقيق د.أحمد محمد نور سيف، ط١، مركز البحث العلمي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ.
- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ): **سؤالات ابن الجنيد**، تحقيق د. أحمد نور سيف، ط١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٨هـ.
- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ): **من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال**، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ.
- مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحكري (ت٧٦٢هـ): **شرح سنن ابن ماجه**، الإعلام بسنته علي السلام، تحقيق كامل عويضة، ط١، مكتبة مصطفى الباز، مكة، ١٤١٩هـ.
- ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الراميني (ت٨٠٣هـ): **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد**، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ابن مفلح، أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، (ت٧٦٣هـ): **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- ابن الملقن، أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، (ت٨٠٤هـ): **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، تحقيق: مصطفى

أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

- المناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، (ت١٠٣١هـ): **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر**، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٩م.
- ابن منده، محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني، (ت٣٩٥هـ): **الإيمان**، تحقيق د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ابن منده، أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن محمد ابن إسحاق الأصبهاني، (ت٥١١هـ): **جزء فيه ذكر الطبراني**.
- ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت٣١٩هـ): **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، تحقيق: د. أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، ط١، دار طيبة، الرياض، ١٩٨٥م.
- المنذري، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري، (ت٦٥٦هـ): **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي بن منظور الرويفعي الإفريقي، (ت٧١١هـ): **لسان العرب**، ط١، دار صادر، بيروت، ١٤١٠هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، (ت٣٠٣هـ): **جزء فيه مجلسان من إملاء النسائي**، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٥هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، (ت٣٠٣هـ): **السنن الصغرى**، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، ط٢، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، (ت٣٠٣هـ): **السنن الكبرى**، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، (ت٤٣٠هـ): **تاريخ أصبهان**، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠م.
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، (ت٤٣٠هـ): **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، ط٤، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، (ت٤٣٠هـ): **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- ابن نقطة، أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع البغدادي، (ت٦٢٩هـ): **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني (ت٦٧٦هـ): **التقريب مع شرحه تدريب الراوي**، تحقيق نظر محمد الفارابي، ط٣، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٧هـ.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني (ت٦٧٦هـ): **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ط٢، دار إحيار التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.
- الهروي، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، (ت٤٨١هـ): **ذم الكلام وأهله**، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، ط١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
- الهروي، أبو الفضل محمد بن أبي الحسين أحمد بن محمد بن عمار الجارودي الشهيد، (ت٣١٧هـ): **علل الأحاديث في كتاب صحيح مسلم**، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ): **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، ط١، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

- الهيثمي، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ): **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ.
- ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري المصري، (ت١٩٧هـ): **الجامع في الحديث**، تحقيق: د . مصطفى حسن حسين أبو الخير، ط١، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٩٩٦م.
- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت٣٠٧هـ): **المسند**، تحقيق حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـ.
- ابن أبي يعلى، محمد بن أبي يعلى محمد بن الحسين أبو الحسين بن الفراء، (ت٥٢٦هـ): **طبقات الحنابلة**، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

THE CRITICISM OF THE (GHARIB) WITH THE FAMOUS (MASHHOUR) NARRATION, FUNDUMENTALS AND POLICIES

by

Saeed Mohd Al-Marri

supervisor

Dr. Basem Al-Jawabreh, Prof.

ABSTRACT

This thesis is dealing with one of the most specific Hadeeth Sciences which is related to the Evaluation of Hadeeth. It is a well known science to the ancient Hadeath Scholars. But it didn't appear to the present ones. Hence this thesis comes to clear the presence of this kind of Hadeeth science.

The thesis has shown the origin of this science and it is present in the work of the ancient Hadeeth scholars. And that this science is a clew to prove the presence of problems in the accounts of the narrations whether these problems were related to the narrators or to the narrated text.